

السُّمُّو الْحَدِيثِ

لِتَذِكْرَةِ ابْنِ الْمُؤَلِّقِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ



مُفَقِّهَهُ وَشَرْحَهُ الدُّكْتُورُ

أَبُو الزَّيْنَبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ الْأَعْمَرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ
أَسَازُ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

دارُ الإِعْلَامِ الْقَادِسِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

1434 هـ - 2013 م

يُطلب الكتاب من

مكتبة الإمام مالك باب الوادي - الجزائر

هاتف : 0664.59.59.53

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ المُقْتَضَى

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [العمران: 102]

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِلْدٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي

سَخَّرَ لَكُمْ مِنْهُ رِجَالَهُمْ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [ص: 7]

﴿يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70-71].

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. لا شك أن علم الحديث، هو من أشرف العلوم وأفضلها، وأحقها بالإعتناء لمُحَصِّلِهَا، لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام بعد كتاب الله تعالى، ومادة علوم الأصول والأحكام.

ولهذا العلم، أصول واصطلاحات وأقسام وأنواع، يحتاج طالبه إلى معرفتها، وتحقيق معنى حقيقتها، وبقدر ما يحصل منها تعلو درجته، وبقدر ما يفوته تنحط عن غايته رتبته، ومدار هذه الأمور على المتون والأسانيد، وكيفية التحمل والرواية، وأسماء الرجال، وما يتصل بجميع ذلك.

وقد انتهت الأبحاث العلمية الدقيقة إلى أن السنة قد حفظت على أحسن وجه، فقد عُنيَت الأمة الإسلامية من لدن عصر النبي ﷺ حتى عصرنا هذا، بحفظ أحاديثه وروايتها، والالتزام بها علما وعملا وخلقاً، ثم عُنيَت بجمعها وتدوينها في كتب الأحاديث والسنن؛ وكذلك عُنيَت بالرواية والمرويات من حيث القبول والرد، وما إلى ذلك مما له علاقة بهذا الفن الجليل.

وقد ذكر الإمام النووي في مقدّمة شرحه لصحيح مسلم، جملة من مقاصد هذا العلم وحقيقة معانيه، وفضله في كلمات بيّنة، حيث قال رحمه الله تعالى: "ومن أهم أنواع العلوم، تحقيق معرفة الأحاديث النبوية، أعني:

1- معرفة متونها: صحيحها وحسنها وضعيفها، متصلها ومرسلها ومنقطعها ومعضلها ومقلوبها، ومشهورها وغريبها وعزيزها، متواترها وآحادها وأفرادها، معروفها وشاذها ومنكرها ومعللها وموضوعها ومدرجها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومجملها ومبينها ومختلفها، وغير ذلك من أنواعها المعروفة.

2- معرفة علم الأسانيد: أعني معرفة حال رجالها وصفاتهم المعتبرة وضبط أسمائهم وأسابهم ومواليدهم ووفياتهم وغير ذلك من الصفات، ومعرفة التدليس والمدلسين، وطرق الإعتبار والمتابعات، ومعرفة حكم اختلاف الرواة في الأسانيد والمتون والوصل والإرسال، والوقف والرفع والقطع والإنقطاع، وزيادات الثقات، ومعرفة الصحابة والتابعين وأتباعهم وأتباع أتباعهم ومن بعدهم رضی الله عنهم وعن سائر المؤمنين والمؤمنات، وغير ما ذكرته من علومها المشهورات.

ودليل ما ذكرته أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنن المرويات، وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية، فإن أكثر الآيات الفروعية مجملات وبيانها في السنن المحكمات، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالماً بالأحاديث الحكمية.

فتبيّن بما ذكرناه أن الاهتمام بالحديث هو من أجل العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير و أكد القربات، وكيف لا يكون كذلك، وهو مشتمل مع ما ذكرناه على بيان حال أفضل المخلوقات عليه من الله الكريم أفضل الصلوات والسلام والتبريكات.

ولقد كان أكثر اشتغال العلماء بالحديث في الأعصار الخاليات، حتى لقد كان يجتمع في مجلس الحديث من الطالبين ألوف متكاثرات فتناقص ذلك وضعفت الهمم فلم يبق إلا آثار من آثارهم قليلات، والله المستعان على هذه المصيبة وغيرها من البليات.

وقد جاء في فضل إحياء السنن المماتات أحاديث كثيرة معروفة مشهورات، فينبغي الإعتناء بعلم الحديث والتحريض عليه لما ذكرنا من الدلالات، ولكونه أيضا من النصيحة لله تعالى وكتابه ورسوله ﷺ وللأئمة والمسلمين والمسلمات، وذلك هو الدين كما صح عن سيد البريات صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وذريته وأزواجه الطاهرات"، انتهى كلام الإمام النووي.

فيكون رحمه الله تعالى، قد أشار إلى جملة من الأمور المتعلقة بالحديث الشريف، من بينها:

- القواعد الخاصة بعلوم الحديث: رواية ودراية.
- ومكانة السنة في التشريع الإسلامي.
- وأهمية الإشتغال بالحديث الشريف، وأنه من أجل العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير، وأكد القربات.

وسياتي الكلام عن هذه المباحث الحديثية إن شاء الله، ضمن هذا التأليف، الذي هو بمثابة محاضرات قدّمتها لطلبتي بجامعة وهران، في مادة علوم الحديث ومصطلحه؛ وفق البرنامج المقرّر من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بالجزائر.

وأصل مادة هذا التأليف، هو رسالة في علوم الحديث، للحافظ عمر بن علي بن أحمد السراج الأنصاري الأندلسي التكروري الأصل، المصري، الشافعي، المعروف بابن الملقن (ت: 723هـ)، المشهورة ب"التذكرة في علوم الحديث"، وقد اختصرها من كتابه "المقنع"، وهي رسالة علمية جليّة، جمعت فوائد هذا العلم وشوارده، ومهمّاته، وفرائده، قال عنها صاحبها: "يتذكّر بها المبتدي، ويتبصّر بها المنتهي"، وقد بنيت عليها شرحا مفيدا، وسمّيته:

"الشرح الحثيث لتذكرة ابن الملقن في علوم الحديث".

وقد قسمت عملي إلى قسمين:

القسم الأول: خصّصته لتحقيق مخطوط "التذكرة"، وأدرجت فيه مبحثين:

- الأول: خصّصته لترجمة ابن الملقن رحمه الله تعالى.

- والثاني: بيّنت فيه منهجي في التحقيق.

والقسم الثاني: خصّصته لشرح "التذكرة"، وقدمت له بمبحثين:

- الأول: بيّنت فيه منهجي في الشرح.

- والثاني: خصّصته لتمهيد، عرّجت فيه على جملة من الفوائد التي لها علاقة بعلوم

الحديث.


والله وحده الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الأستاذ الدكتور أبو الزهراء عبد القادر أحمد سليمانني.

رئيس شعبة الكتاب والسنة

بجامعة وهران، كلية الحضارة الإسلامية-الجزائر

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



القسم الأول:

تحقيق مخطوط "تذكرة ابن الملقن في علوم

الحديث".

المبحث الأول: ترجمة ابن الملقن رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني: منهج التحقيق.

المبحث الأول:

ترجمة موجزة لابن الملقن¹

1- اسمه ونسبه وكنيته:

هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الانصاري، الاندلسي الأصل، ثم المصري الشافعي، سراج الدين، المعروف بابن الملقن.

2- ولادته ونشأته:

ولد في ربيع الأول سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة (723هـ) بالقاهرة، وكان أصل أبيه من الاندلس، فتحول منها الى التكرور، ثم قدم القاهرة، ثم مات بعد أن ولد له صاحب الترجمة بسنة، فأوصى به إلى الشيخ عيسى المغربي، الذي تزوج بأمه، وكان يلقن القرآن فنسب إليه، فحفظه كتاب الله عز وجل، ثم اتجه به إلى الفقه الشافعي، فحفظ "منهاج الطالبين" للنووي، ثم لما كبر سعى ابن الملقن بنفسه في طلب العلم على علماء القاهرة، فلازمهم واستفاد منهم في شتى العلوم، وقد رحل إلى بيت المقدس ودمشق ومكة وغيرها لطلب العلم.

1 - أنظر ترجمته في: طبقات الحفاظ، (1، 1173/542)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403؛ وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (1/205)، ونظم العقيان في أعيان الأعيان، المكتبة العلمية، بيروت، (1/124)، والثلاثة للحافظ السيوطي؛ وذيل تذكرة الحفاظ، للذهبي، (1/197-206)، تحقيق حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت؛ والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (1، 255/485)، للشوكاني، تحقيق محمد حسن حلاق، منشورات دار ابن كثير - دمشق - بيروت، الطبعة 1، 1427هـ؛ وإنباء الغمر بأبناء العمر، للحافظ ابن حجر العسقلاني، (1/275)، والأعلام للزركلي، (5/57)، طبقات النسابين، لبكر أبو زيد (1/26)، ولحظ الألبان بذيل طبقات الحفاظ، أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد ابن فهد الهاشمي المكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1419هـ-1998م، (1/129).

3- شيوخه:

لقد تتلمذ ابن الملقن على عدد كبير من العلماء في فنون عديدة، ومن أبرز شيوخه:

1- أبو الفتح محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن سيد الناس الأندلسي المصري الشافعي، (ت: 734هـ)، أخذ عنه الحديث.

2- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان (ت: 745هـ)، أخذ عنه العربية.

3- أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الشافعي، (ت: 756هـ)، أخذ عنه الفقه.

4- خليل بن كيكليدي، صلاح الدين العلائي، الشافعي، (ت: 761هـ)، أخذ عنه الحديث.

5- عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري (ت: 761هـ)، أخذ عنه العربية.

6- جمال الدين الأسنوي عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي الشافعي (ت: 772هـ)، أخذ عنه الفقه.

7- العلامة عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام أبو محمد جمال الدين الأنصاري المصري، النحوي (ت: 761هـ)، أخذ عنه العربية.

8- إبراهيم بن لاجين بن عبد الله، برهان الدين الرشيد، كان فقيها فاضلا، ومشهورا بالصلاح والدين والتواضع، وسلامة الباطن، (ت: 749هـ)، أخذ عنه القراءات.

9- القطب الحلبي، أبو علي عبد الكريم بن عبد النور، الحلبي المصري، حافظ كبير، إمام معتن بالرواية، صنف وخرج وأفاد، مع الصيانة والديانة والأمانة والتواضع، (ت: 735هـ)، أخذ عنه الحديث.

10- أجاز له جماعة، منهم الحافظ المزيّ محدث الشام، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف، الدمشقي الشافعي، مؤلف تهذيب الكمال، (ت: 742هـ).

4- تلاميذه:

وقد تتلمذ على ابن الملقن جمع غفير، وبعضهم من كبار الأئمة، ومن أبرزهم:

1- الحافظ أحمد بن علي، المعروف بابن حجر العسقلاني، (ت: 852هـ).

2- الحافظ أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة، ابن الحافظ العراقي، (ت: 826هـ).

3- العلامة سبط ابن العجمي: إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي الشافعي، (ت: 841هـ).

4- العلامة ابن ناصر الدين الدمشقي: محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الحموي الدمشقي (ت: 837هـ).

5- آثاره العلمية:

لقد بدأ ابن الملقن بالتأليف في شبابه، واستمر على ذلك حتى بلغت مؤلفاته ثلاثمائة مصنف في فنون مختلفة، من حديث ورجال وفقه ونحو، وكان الجانب الحديثي هو الغالب على مؤلفاته مع عنايته بالفقه، قال الحافظ ابن حجر: "واعتنى بالتصنيف قديماً، فشرح كثيراً من الكتب المشهورة، كالمنهاج والتنبيه والحاوي، على كل واحد منها عدة تصانيف، وخرّج أحاديث الرافعي، وشرح البخاري، ثم شرح زوائد مسلم عليه، ثم زوائد أبي داود عليهما، ثم زوائد الترمذي على الثلاثة، ثم النسائي كذلك، ثم ابن ماجه كذلك، واشتهر بكثرة التصانيف، حتى كان يقول إنها بلغت ثلاثمائة تصنيفاً، واشتهر اسمه وطار صيته"¹.

ومن أبرز مصنفاته¹ ما يلي:

- 1- إرشاد النبيه إلى تصحيح التنبيه، مخطوط بمكتبة فهد الوطنية بالرياض، مصوّر عن مكتبة جامعة برنستون بأمريكا مجموعة يهودا (1) تحت رقم (645).
- 2- الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء والأماكن واللغات، مخطوط بمكتبة جامعة الملك محمد بن سعود بالرياض، رقم الحفظ: (4547-ف)، وهو مصور عن مكتبة شستريتي بإيرلندا برقم (4547).
- 3- الأشباه والنظائر، مخطوط بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، رقم الحفظ: (667ف)، وقد طبع عام 1417هـ بتحقيق حمد بن عبد العزيز الخضير، ونشرته إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بكراتشي بباكستان، ويقع في مجلدين.
- 4- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، مخطوط بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، المجلد الأول رقم الحفظ: (9674-ف)، المجلد الثاني (9675-ف)، المجلد الثالث (9676-ف)، المجلد الرابع (9677-ف)، وقد طبع عام 1417، 1421هـ، بتحقيق عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيخ، ونشرته دار العاصمة بالرياض، ويقع في عشر مجلّدات.
- 5- إكمال تهذيب الكمال، مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، رقم الحفظ (713-ف)، مصدرها: مصورة عن دار الكتب المصرية بالقاهرة برقم 15 مصطلح، له صورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (9502-1ف)، و(9502-2ف).
- 6- إنجاز الوعد الوافي في شرح جامع الترمذي، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ: (5187-ف)؛ وهو مصور عن مكتبة شستريتي بإيرلندا برقم (5187)، وله صورة بمعهد البحوث العلمية بكلية الشريعة بجامعة أم القرى تحت رقم خاص (328).

1- أنظر معجم مؤلفات العلامة ابن الملقن المخطوطة، بمكتبات المملكة العربية السعودية، إعداد الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة عفيف، مطبعة العمرانية للأوفست، الجيزة، دار الفلاح، مصر الفيوم، (در، دت).

7- إيضاح الأنساب في معرفة ما يشبه ويتصحف من الأسماء والأنساب والألقاب في تحفة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، مخطوط بمكتبة فهد الوطنية بالرياض، مصور عن مكتبة جامعة برنستون بأمريكا مجموعة يهودا تحت رقم (4483)، له صورة بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، تحت رقم (9894-ف)، وله صورة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، تحت رقم (824-ف).

8- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، مخطوط بمعهد البحوث العلمية بكلية الشريعة بجامعة أم القرى، رقم الحفظ: المجلد الأول والثاني (796)، الثالث (794)، الرابع (795)، الخامس (615)، السادس (686)، ومصدره: مصورة عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا، برقم (474)؛ وقد طبع بعضه عام 1414هـ، بتحقيق أحمد شريف الدين عبد الغني، ونشرته دار العاصمة بالرياض، ويقع في ثلاث مجلدات.

9- البلغة في الحديث على ترتيب أبواب المنهاج، مخطوط بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، رقم الحفظ (ف/1127-3-أ)، وهو مصور عن المكتبة الظاهرية بمكتبة الأسد بدمشق، برقم (1149)، وقد طبع عام 1411هـ، بتحقيق محيي الدين نجيب، ونشرته دار البشائر بدمشق، ويقع في (218) صفحة.

10- تحرير الفتاوى الواقعة في الحاوي، مخطوط بمعهد البحوث العلمية بكلية الشريعة بجامعة أم القرى، رقم الحفظ (402 فقه شافعي)، وهو مصور عن مكتبة الأزهر بالقاهرة برقم (61).

11- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (3382-ف)، وهو مصور عن مكتبة شستريتي بإيرلندا (3382)، وقد طبع عام 1406هـ، بتحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني، ونشرته دار حراء، ويقع في مجلدين.

- 12- تخريج أحاديث منهاج الأصول للبيضاوي، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (9840-ف)، مصور عن مكتبة الشيخ حماد الأنصاري .
- 13- تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار، مخطوط بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الحفظ (7036)، وهو مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا، برقم (473).
- 14- التذكرة في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، مخطوط بمعهد البحوث العلمية بكلية الشريعة بجامعة أم القرى، رقم الحفظ (313 فقه شافعي)، وهو مصور عن مكتبة الأزهر برقم (1970)، وقد طبع عام 1410هـ، بتحقيق ياسين بن ناصر الخطيب، ونشرته دار المنارة بجدة بالمملكة العربية السعودية، ويقع في (223) صفحة.
- 15- تفسير غريب القرآن، مخطوط بمركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، رقم الحفظ (47-فج).
- 16- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ: المجلد الأول (7483-ف)، المجلد الثاني (7484-ف)، المجلد الثالث (7485-ف)، المجلد الرابع (7486-ف)، وهو مصور عن المكتبة العثمانية بحلب برقم (106).
- 17- خصائص النبوة، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، وعليها حواشي بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني، رقم الحفظ (3902-ف)، وهو مصور عن مكتبة شسترتي بإيرلندا برقم (3902)؛ وطبع عام 1414هـ بتحقيق عبد الله بحر الدين عبد الله، ونشرته دار البشائر الإسلامية ببيروت، ويقع في (336) صفحة، بعنوان "غاية السؤل في خصائص الرسول".
- 18- خلاصة البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، مخطوط بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، رقم الحفظ (3/1127-ب)، وهو مصور عن المكتبة الظاهرية بمكتبة الأسد، برقم (1149)، وقد طبع عام

1406هـ بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ونشرته دار الرشد بالرياض، ويقع في (362) صفحة.

19- خلاصة الفتاوى في تسهيل أسرار الحاوي، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (8846-ف)، وهو مصور عن مكتبة أحمد الثالث بتركيا، برقم (2/809).

20- شرح التنبيه، مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، رقم الحفظ (4054)، وهو مخطوط أصلي.

21- طبقات الأولياء ومناقب الأصفياء، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (7103-ف)، وهو مصور عن المجمع العلمي العراقي؛ وقد طبع عام 1406هـ بتحقيق نور الدين شريفة، ونشرته دار المعرفة ببيروت، ويقع في (626) صفحة.

22- عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، (شرح لمنهاج الطالبين للنووي)، مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، رقم الحفظ: المجلد الأول (797)، والمجلد الثاني (798)، وهو مخطوط أصلي.

23- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب (الشافعي)، مخطوط بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الحفظ (1778)، وهو مصور عن مكتبة خدابخش بتنه بالهند؛ وقد طبع عام 1417هـ بتحقيق أيمن نصر الأزهرى، وسيد مهني، ونشرته دار الكتب العلمية ببيروت، ويقع في (643) صفحة.

24- عمدة المحتاج إلى كتاب المنهاج، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (4687-ف)، وهو مصور عن مكتبة شستربتي بإيرلندا، برقم (4687).

25- عمدة المحتاج إلى لباب المنهاج للنووي، مخطوط بمكتبة جامعة الملك سعود، بالرياض، رقم الحفظ (883-39م ص)، وهو مصور عن المكتبة الأحمديّة بحلب برقم (308).

- 26- غاية مأمول الراغب في معرفة أحاديث ابن الحاجب، مخطوط بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الحفظ (1/8549)، وهو مصور عن المكتبة السلিমانيّة بتركيا (داماد إبراهيم برقم 1/396).
- 27- مختصر استدراك الحافظ الذهبي على استدراك الحاكم، مخطوط بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الحفظ (1/756)، وهو مصور عن دار الكتب المصرية (225) صفحة، وقد طبع عام 1411هـ، بتحقيق عبد الله بن حمد اللحيان، وسعد بن عبد الله آل حميد، ونشرته دار العاصمة بالرياض، ويقع في سبع مجلدات (3590) صفحة.
- 28- مختصر إيضاح الإرتياب في معرفة ما يشتهه ويتصحف من الأسماء والأنساب والألقاب، مخطوط بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الحفظ (7576)، وهو مصور عن دار المخطوطات اليمنية بصنعاء باليمن.
- 29- المقنع في علوم الحديث، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (3902-ف)، وهو مصور عن مكتبة شسترتي بإيرلندا، برقم (3902)، وقد طبع عام 1413هـ، بتحقيق عبد الله بن يوسف الجديع، ونشرته دار فواز بالأحساء، ويقع في (822) صفحة.
- 30- ممّا تمسّ إليه الحاجة على سنن ابن ماجه، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (8334-ف)، وهو مصور عن مكتبة بالهند.
- 31- نزهة النظار في قضاة الأمصار، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (731-ف)، وهو مصور عن المكتبة التيمورية بدار الكتب المصرية بالقاهرة.
- 32- النكت اللطاف في بيان الأحاديث الضعاف، مخطوط بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، رقم الحفظ (7139-ف)، وهو مصور عن المجمع العلمي العراقي.

وهذا غيظ من فيض، فقد رزق الحافظ ابن الملقن الإكثار من التصنيف، وانتفع الناس بغالب ذلك، واشتهر صيته، وطار ذكره، وسارت مؤلفاته في الدنيا، والله الحمد.
- ثناء العلماء عليه:

وقد أثنى على ابن الملقن كل من ترجم له من علماء عصره وغيرهم، وهذه بعض عباراتهم:

1- العثماني، قاضي صفد صدر الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن بن الحسين الدمشقي الشافعي العثماني (ت: 780هـ)، قال في طبقات الفقهاء: "إنه أحد مشايخ الإسلام، صاحب التصانيف التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الأوقات".

2- وقال برهان الدين، إبراهيم بن محمد بن خليل ابن العجمي (المشهور بسبط ابن العجمي) الحلبي، (ت: 841هـ): "كان فريد وقته في كثرة التصنيف، وعبارته فيها جلية جيدة وغرائبه كثيرة".

3- وقال عنه الحافظ خليل بن كليدي بن عبد الله، الإمام البارع المحقق، بقية الحفاظ، صلاح الدين أبو سعيد العلاني الدمشقي ثم المقدسي، (ت: 761هـ): "الشيخ، الفقيه، الإمام، العالم، المحدث، الحافظ، المتقن".

وقال الحافظ ابن حجر: "وكان موسعا عليه في الدنيا، وكان مديد القامة، حسن الصورة، يحب المزاح والمداعبة مع ملازمة الاشتغال والكتابة، وكان حسن المحاضرة، جميل الأخلاق، كثير الإنصاف، شديد القيام مع أصحابه، واشتهر بكثرة التصانيف حتى كان يقال إنها بلغت ثلاثمائة مجلدة ما بين كبير وصغير، وعنده من الكتب ما لا يدخل تحت الحصر، منها ما هو ملكه، ومنها ما هو من أوقاف المدارس لا سيما الفاضلية"¹.

- وفاته:

توفي ابن الملقن رحمه الله تعالى في ليلة الجمعة، سادس عشر ربيع الأول، سنة أربع وثمانمائة (804هـ) عن إحدى وثمانين سنة.

1 - إنباء الغمر بأبناء العمر: (1/275).

المبحث الثاني: تحقيق المخطوط.

1-توثيق نسبه إلى مؤلفه.

هذه الرسالة مقطوع بصحة نسبتها إلى ابن الملقن، ويدل على ذلك عدّة أمور، من

بينها:

- أن النسخ الخطية انفقت جميعها على إثبات اسم "ابن الملقن" عليها.
- أن كل النسخ تضمّنت كلام ابن الملقن في مقدمة هذه الرسالة: "...جمعتُ هذا المختصر وسميته التذكرة في علوم الحديث..."، وفي نهايتها: "...فرغت من تحرير هذه التذكرة في نحو ساعتين...".
- أن كل من ترجم له إلا وذكر كتابه "المقنع"، ومختصره "التذكرة في علوم الحديث"¹.

2-وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق.

اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين مصوّرتين، تميّزت كلّ واحدة منهما بخطّ نسخي جميل واضح ومقروء، على الوصف الآتي:

النسخة الأولى: وهي محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم (3/1342)، وتقع في ورقتين، وفي كل صفحة تسعة عشر سطرا، وخطها واضح ومقروء، وهي غير مشكولة، وناسخها غير معروف، ومصورة عن الخزانة العامة بالرباط بالمغرب العربي، برقم (4388)، رمزت لها بحرف (أ).

النسخة الثانية: وهي محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم (6/5759)، وتقع في أربع ورقات، وفي كل صفحة اثنان وعشرون سطرا، وخطها واضح ومقروء، وناسخها غير معروف، ورمزت لها بحرف (ب).

1 - أنظر الذهبي، ذيل تذكرة الحفاظ (1/365)، ومصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، كشف الظنون، 2/1809، دار الكتب العلمية، 1992.

وهناك نسخ أخرى¹ أشير إلى مواصفاتها بإيجاز:

1- نسخة: بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، برقم: (2248)، وتقع في (04) ورقات، وفي كل صفحة 15 سطرا، وناسخها غير معروف، وتاريخ النسخ: القرن الحادي عشر الهجري تقديرا.

2- نسخة: بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم: (1582)، وتقع في (03) ورقات، في كل صفحة 19 سطرا، وناسخها غير معروف، وهي مصورة عن مكتبة رضا برامبور بالهند.

3- نسخة بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، برقم (2/3442م)، وتقع في (03) ورقات، في كل صفحة 23 سطرا، وناسخها طه بن نور الدين البابي الرفاعي، وتاريخ النسخ: 1114هـ.

4- نسخة بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم (3382)، وتقع في (03) ورقات، ضمن مجموع من ق (154-156)، وتاريخ النسخ: 11/6/765هـ وهي مصورة عن مكتبة شسترتي، بإيرلندا، رقم 3382.

5- نسخة بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم: (8575-ف) وتقع في (03) ورقات، وهي مصورة عن المكتبة الوطنية بتونس.

6- نسخة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم: (2/4320)، وتقع في (04) ورقات، في كل صفحة 15 سطرا، وناسخها غير معروف
النسخ المطبوعة

أما فيما يتعلق بالنسخ المطبوعة، فهناك، في حدّ علمي، نسخة واحدة، وهي للمحقّق علي حسن علي عبد الحميد، الناشر: دار عمار بعمان، الأردن، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م، وتقع في (29 صفحة).

1 - معجم مؤلفات العلامة ابن الملقن المخطوطة بمكتبات المملكة العربية السعودية، للدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، المرجع السابق.

وما ينبغي الإشارة إليه أن للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: 902هـ) شرح وجيز على هذه التذكرة، وسماه "التوضيح الأبر شرح تذكرة ابن الملقن"، وقد طبع عدة مرّات. منهجي في التحقيق.

يمكنني أن ألخص منهج التحقيق، الذي سرت عليه، والتزمته في تحقيقي لهذه الرسالة، كما يلي:

- ضبطت النص معتمدا في ذلك على النسخة (أ)، والنسخة (ب)، اللتين أشرت إليهما سابقا.

- وتتبع المصنّف فيما يورده من المفردات والمصطلحات من كتابه "المقنع"، الذي يعتبر أساس رسالة "التذكرة"، ومن كتاب "معرفة أنواع علوم الحديث"، لابن الصلاح الذي يعتبر مجمع هذا الباب.

وتكاد النسختان أن تكونا متطابقتين إلا في بعض الأحرف اليسيرة جدا، كما سيأتي بيان ذلك في مواضعه.

صور عن النسختين الخطيتين.



النسخة (أ) الصفحة الأولى .

نسختها في نسخة الإمام أحمد بن حنبل
 الله أحمد بن حنبل رحمه الله عليه
 الخلق محمد بن خالد واسم أبيه واسم
 في علوم الحديث يفتيه بها المبتدئ وينبهر بها المشايخ
 اقتضت بها من المعنى تابعي والله ارحب والرفع به انه
 يريه والفاقد عليه أقسام ثلاثة متختم وحسن
 ومنه المتفق عليه وهو ما روي عنه الشيخان في صحيحهما
 والحسن ما كان أسناده دون الوراثة الحفظ والالتقان
 ويعلمه والذي قبله الخبر القوي والضعيف ما ليس واحدا
 منها فإجماعه زيادة على الثمانين المسند وهو ما نقل
 أسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنقول وهو ما نقل
 أسناده مرفوعا كان أو مرفوعا أو يسمي مرفوعا أيضا
 والمرفوع وهو الضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة
 متصلا كان أو غير المتوقف وهو المروي عن الصحابة
 قولوا فعلوا نحوه متصلا كان أو منقطعاً ويستعمل
 في غيره فقال وقتله فلان على عطا ونحوه والمقطوع
 وهو الموقوف على التابعي قولوا فعلوا والمنقطع وهو
 ما لم يتصل أسناده على أي وجه كان وهو المرفوع وهو
 قولوا التابعي وإن لم يكن كغيره قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم ومنه ما خفي إرساله والمعنى وهو السقط
 من أسناده الثمان فأكثر ويسمى منقطعاً أيضاً
 وكل معضل منقطع ولا عكس والمعنى وهو ما حذف
 من مبتدئ أسناده واحد فأكثر والمعنى وهو ما روي
 فيه بصيغة عن كفلان عن فلان وهو متصلاً إن لم
 يكن تديساً وإمكان اللقاء والتديس وهو ما روي
 أنه يروي اللقا والمعاصرة بقوله قال فلان وهو في
 الشيوخ الخفاء والشاذ وهو ما روي في نسخة تحت الفتا
 لرواية الناس بالمرور وهو ما تفرقه واحد غير منقطع
 ولا مشهور بالحفظ والمذموم هو ما تفرقه واحد عن
 جميع الرواة أو جهتها صفة كقولهم تفرقه أهل مكة
 ونحوه والغريب وهو ما تفرقه واحد عن الرواة منهم
 من مجموع حديث فإن تفرقه الثمان أو ثلاثة تسمى غريباً
 فإن رواه الجماعة يسمي مشهوراً ومنه المتواتر المتكامل
 وهو ما طبع فيه على جملة فائدة في صحته مع السلامة
 عنها ظاهر أو المنطوق وهو ما روي على أوجه مختلفة
 منسوبة والمدرج وهو زيادة في المتن تقع في آخر
 المتن من الراوي بالأصل ونحوه والنوع وهو المختلف
 المنوع وقد يلقب بالمرود والمرة وكما بالمراد والمسند
 والمقلوب وهو أسناد الحديث إلى غير روايته والتعالي

عن ابنه الفضل وعكسه وكذا رواية الامم عن ولدها
ومعرفة المدح وهو رواية الاثران بعضهم عن بعض
فان روي احدهم من الآخر ولم يرو الا عندهم مدح
ومعرفة الاخوة والاشواق كرواية ابن الخطاب
ومن اشركه عنه والرواية الثنائان لما عدا ما بين
وفاتيهما كالحارث فان البخاري روي عنه وكذا
الحقاف وبين وفاتيهما ما يوسع وثلاثون او اكثر
ومن لم يرو عنه الا واحد من الصحابة فمن بعدهم
كعبد بن صفوان لم يرو عنه غير الشعبي ومن عرف
باسم او نعت متعدد كعبد بن السائب الكلابي
المفسر ومعرفة الاسماء واللقاب ومعرفة قدا
ذلك ومن اشتهر بالاسم دون الكنية وعكسه ومن
وافق اسمه اسم ابيه والمختلف والمختلف المتفق
والمفروق وما تركب منها والمتشابه والمسبوب المشبه
ابنه كبلال بن حمزة والنسبة التي يسبق الى اللقب منها
شيء وروى بخلافه كان مسعود البدرى فانتمى لها
ولم يشهداها والمهمات والنوازل والوفيات ومعرفة
التعاقب والضيغف ومن اختلف فيه فخرج بالميزان
ومن اختلف في اخر غيره من التعاقب وخرج منهم ومن
روي بزيادة عنهم وما احتضرت كتبه او ذهب فخرج
الى حفظه

الى حفظه فسا ومن حدث وشي ثم روي عن من روي عنه
وهو فقه طائفة الرواة والعلم والقبول والقضايا والسداد
والصناعة والملازمة والاشواق والاشواق والاشواق
للمبتدئين ومعرفة المنايا والمشارب والمشارب والمشارب
لقوا هذه العلم وشواربه ومهمات في العلم والقبول
ينسب وامثاله قال شيخنا محمد بن سراج الدين بن ابي الحسن
التحويلى الاضواء استناد الصناعة وامام الصناعة
طواله الله حرمه وروى في الخاقين فدهم عن من لم يرو عنه
التذكرة في نحو ساجد من يوم الجمعة سابع عشر من
جمادى الاولى سنة ثلاث وتسعين وسبع مائة والحمد لله رب
العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله

تسليمه
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي قد انزلنا
على نبي الرضا من مصر
صلى عليه ربنا وسلمنا
وعهد لنا كان علم الدين
وفيه صفح عن العقول
عن غير هذا العلم والشقول

وهذا متن التذكرة في علوم الحديث:

قال الحافظ عمر بن علي بن أحمد السراج الشافعي، المعروف بابن الملقن:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم صلِّ وسلِّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

الحمد لله على كل حال، جمعت هذا المختصر، وسميته التذكرة في علوم الحديث، وربِّي الله أحمدً على نعمائه، وأشكر على آلائه، وأصلي على أشرف أنبيائه، وأسلِّم.

وبعد: فهذه تذكرة في علوم الحديث، يتذكر بها المبتدي، ويتبصر بها المنتهي، اقتضبتهما من "المقنع" تأليفي، والله أرغب في النفع بها، إنه بيده، والقادر عليه. أقسامه ثلاثة: صحيح، وحسن، وضعيف.

فالصحيح: ما سلم من الطعن في إسناده ومتمه، ومنه المتفق عليه، وهو ما أودعه الشيخان في صحيحيهما.

والحسن: ما كان إسناده دون الأول في الحفظ والإتقان، ويعمّه، والذي قبله اسم الخبر القوي.

والضعيف: ما ليس واحدا منهما، وأنواعه زائدة على الثمانين.

والمسند: وهو ما اتصل سنده إلى النبي ﷺ.

والم متصل: وهو ما اتصل إسناده مرفوعا كان أو موقوفا، ويسمى موصولا أيضا.

والمرفوع: وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة، متصلا كان أو غيره.

والموقوف: وهو المروي عن الصحابة قولاً أو فعلاً أو نحوه، متصلاً كان أو

منقطعاً، ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: "وقفه فلان على عطاء"، ونحوه.

والمقطوع: وهو الموقوف على التابعي قولاً أو فعلاً¹.

والمقطع: وهو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان.

1 - في النسخة (أ): "قولاً له أو فعلاً".

والمرسل : وهو قول التابعي وإن لم يكن كبيرا: قال رسول الله ﷺ .
ومنه ما خفي إرساله .

والمعضل : وهو ما سقط¹ من إسناده اثنان فأكثر، ويسمى منقطعاً أيضاً، فكل معضل منقطع، ولا عكس .

والمعلق : هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر .

والمعنن : وهو ما أتى فيه بصيغة "عن"، كـ "فلان عن فلان"، وهو متصل إن لم يكن تدليس، وأمكن اللقاء .

والتدليس : وهو مكروه لأنه يوهم اللقي² والمعاصرة، بقوله: (قال فلان...)، وهو في الشيوخ أخف .

والشاذ : وهو ما روى الثقة مخالفاً لرواية الناس .

والمنكر : وهو ما تفرد به واحد غير متقن ولا مشهور بالحفظ .

والفرد : وهو ما تفرد به عن جميع الرواة، أو جهة خاصة، كقولهم: "تفرد به أهل مكة"، ونحوه .

والغريب : وهو ما تفرد به واحد عن الزهري وشبهه ممن يجمع حديثه .

فإن انفرد به³ اثنان أو ثلاثة، سمي عزيزاً⁴ .

فإن رواه الجماعة سمي مشهوراً .

ومنه المتواتر .

والمعلل : وهو ما اطلع فيه على علة قاذحة في صحته، مع السلامة عنها ظاهراً .

والمضطرب : وهو ما يروى على أوجه مختلفة متساوية .

والمدرج : وهو زيادة تقع في المتن من الراوي بلا فصل⁵، ونحوه .

1 - في النسخة (ب): "ما أسقط من إسناده".

2 - في النسخة (ب): "اللقاء".

3 - في النسخة (أ): "فإن انفرد اثنان أو ثلاثة".

4 - في النسخة (أ): "سمي غريباً"، والصحيح ما أثبتناه.

5 - في النسخة (أ): "وهو زيادة تقع في المتن، ونحوه".

والموضوع: وهو المختلق المصنوع، وقد يلقَّب بالمردود، والمتروك، والباطل، والمفسد.

والمقلوب: وهو إسناد الحديث إلى غير راويه.

والعالي: وهو فضيلة مرغوب فيها، وتحصل بالقرب من النبي ﷺ ومن أحد الأئمة في الحديث، ويتقدم وفاة الراوي، وبالسمع.

والنازل: وهو ضد العالي.

والمصحَّف: وتارة يقع في المتن، وتارة في الإسناد، وفيه تصانيف.

والمختلف: وهو أن يوفق بين حديثين متعارضين في المعنى، أو يرجح أحدهما.

والمسلسل: وهو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة، وقل فيه لصحيح.

والاعتبار: وهو أن يروي حماد بن سلمة، مثلاً، حديثاً، لا يتابع عليه، عن أيوب،

عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

والمتابعة: أن يرويه عن أيوب غير حماد، وهي المتابعة التامة.¹

والشاهد: أن يروي حديث آخر بمعناه.

وزيادة الثقات، والجمهور على قبولها.

والمزيد في متصل الأسانيد.

وصفة الراوي: وهو العدل الضابط، ويدخل فيه² معرفة الجرح والتعديل، وبيان

سنن السماع، وهو التمييز، ويحصل في خمس غالباً، وكيفية السماع والتحمل.

وكتابة الحديث: وهي جائزة³ إجماعاً، وتصرف الهمة إلى ضبطه.

1 - في النسخة (أ): "والاعتبار وهو أن يروي حماد بن سلمة، مثلاً حديثاً لا يتابع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، والمتابعة: أن يرويه عن أيوب [غير] حماد، وهي المتابعة التامة؛ بإسقاط لفظ "غير"، وهي مثبتة في نسخة (ب)، وجاء في النسخة (ب): "الاعتبار وهو أن يروي حماد بن سلمة مثلاً حديثاً لا يتابع عليه، عن أيوب [عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، والمتابعة: أن يرويه عن أيوب] غير حماد وهي المتابعة التامة؛ بإسقاط جملة "عن ابن سيرين... عن أيوب"، وهي مثبتة في نسخة (أ).

2 - في النسخة (أ): "ويدخل معرفة الجرح والتعديل".

3 - في النسخة (أ): "وهو جائز"، والصحيح ما أثبتناه.

وأقسام طرق الرواية، وهي ثمانية: السماع من لفظ الشيخ، والقراءة عليه، والإجازة بأنواعها، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوجادة. وصفة الرواية وأدائها، ويدخل فيه الرواية بالمعنى، واختصار الحد. وآداب المحدث، وطالب الحديث.

ومعرفة غريبه، ولغته، وتفسير معانيه، واستنباط أحكامه، وعزوه إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وفاقا وخلافا، ويحتاج في ذلك إلى معرفة الأحكام الخمسة، وهي: الوجوب، والندب، والتحريم، والكراهة، والإباحة، ومتعلقاتها من: الخاص: وهو ما دلَّ على معنى واحد، والعام: وهو ما دلَّ على شيئين من جهة واحدة، والمطلق: وهو ما دلَّ على معنى واحد مع عدم تعيين فيه ولا شرط، والمقيّد: وهو ما دلَّ على معنى مع اشتراط آخر، والمفصّل: وهو ما عرف المراد من لفظه، ولم يفتقر في البيان إلى غيره، والمفسّر: وهو ما ورد البيان بالمراد منه في مدلوله، والمجمل: وهو ما لا يفهم المراد منه ويفتقر إلى غيره.

والتراجيح بين الرواة من جهة كثرة العدد مع الاستواء في الحفظ، ومن جهة العدد أيضا، مع التباين فيه، وغير ذلك. ومعرفة ناسخه ومنسوخه. ومعرفة الصحابة. وأتباعهم.

ومن روى من الأكابر عن الأصاغر؛ كرواية النبي ﷺ عن تميم الداري والصدّيق، وغيرهما من الصحابة¹، ويلقب أيضا برواية الفاضل عن المفضول؛ ورواية الشيخ عن التلميذ، كرواية الزهري، ويحيى بن سعيد، وربيعه، وغيرهم، عن مالك.

ورواية النظر عن النظر، كالثوري وأبي حنيفة عن مالك حديث: "الأيّم أحقّ بنفسها من وليّها"، ومعرفة رواية الآباء عن الأبناء: كرواية العباس عن ابنه الفضل، وعكسه، وكذا رواية الأم عن ولدها.

1 - في النسخة (أ): "وغيرهما".

ومعرفة المُدَبِّحِ: وهو رواية الأقران بعضهم عن بعض، فإن روى أحدهما عن الآخر، ولم يرو الآخر عنه، فغير مدبِّح.

ومعرفة رواية الإخوة والأخوات، كعمر وزيد ابني الخطاب. ومن اشترك عنه في الرواية اثنان تباعد ما بين وفاتيهما؛ كالسراج، فإن البخاري روى عنه، وكذا الخفاف، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون أو أكثر. ومن لم يرو عنه إلا واحد من الصحابة فمن بعدهم؛ كمحمد بن صفوان، لم يرو عنه غير الشعبي.

ومن عُرِفَ بأسماء أو لغات متعددة؛ كمحمد بن السائب الكلبى المفسر.

ومعرفة الأسماء والكنى والألقاب، ومعرفة مفردات ذلك.

ومن اشتهر بالاسم دون الكنية، وعكسه.

ومن وافق اسمه اسم أبيه.

والمؤتلف والمختلف.

والمتفق والمفترق، وما تركب منهما.

والمتشابه.

والمنسوب إلى غير أبيه: كبلال بن حمامة.

والنسبة التي تسبق إلى الفهم منها شيء، وهي بخلافه؛ كأبي مسعود البدرى، فإنه

نزلها، ولم يشهداها.

والمبهات والتواريخ والوفيات.

ومعرفة الثقات والضعفاء؛ ومن اختلف فيه، فيرجح بالميزان.

ومن اختلف في آخر عمره من الثقات، وخرّف منهم، ومن روى قبل ذلك عنهم.

ومن احترقت كتبه أو ذهب، فيرجع إلى حفظه فساء.

ومن حدّث ونسي، ثم روى عمّن روى عنه.

ومعرفة طبقات الرواة والعلماء .
 والموالي ، والقبائل ، والبلاد ، والصناعة ، والحلي .

هذا آخر التذكرة .

وهي عَجالة للمبتدي ، ومدخل للتأليف المشار إليه أولاً ، فإنه جامع لفوائد هذا العلم وشوارده ، ومهمّاته ، وفرائده ، والله الحمد على تيسيره وأمثاله .
 قال العلامة لسان الأدب وحجّة العرب سراح الدّين أبو حفص عمر بن الشيخ العلامة صدر المدرسين لسان المتكلمين نور الدّين أبي الحسن والمعروف بابن الملقن النحوي الأنصاري أستاذ الصناعة وإمام البراعة: فرغْتُ من تحرير هذه "التذكرة" في نحو ساعتين، من صبيحة يوم الجمعة، لثلاث بقين من جماد الأولى ثلاث وستين وسبعمائة (سنة 773هـ)، والله الحمد على ذلك".
 -انتهى كلام ابن الملقن رحمه الله تعالى-

القسم الثاني :

"الشرح الحثيث"

لتذكرة ابن الملقن في علوم الحديث".

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المبحث الأول: المنهج المعتمد في الشرح.

أما فيما يتعلق بالشرح، فعملي في هذا الباب أي أذكر تحت كل نوع من أنواع هذا الفن، جملة من المسائل اللغوية والحديثية التي تندرج تحته، وذلك:

- بتعريفه، لغة واصطلاحاً، وبيان ذلك ببعض الأمثلة.
- وتحديد أقسامه وأنواعه، مع ذكر أهم المسائل المتعلقة به.
- وبيان حكمه.

- وأذكر في نهاية كل مبحث أشهر المصنّفات والمؤلّفات فيه.

ولم أعرج على مواطن الخلاف والأقوال إلا قليلاً، مراعيًا في ذلك الأخذ بالأسلوب السهل والعبارات الواضحة.

وفما يتعلق بالمصادر التي اعتمدت عليها في هذا الشرح، أذكر على سبيل المثال لا الحصر:

معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، والتقريب واليسير لمعرفة سنن البشير النذير للنووي، و المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، وتدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي؛ وتوضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للأمير الصنعاني، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث، والتقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، وكلاهما للعراقي؛ واختصار علوم الحديث لابن كثير مع الباعث الحديث، ونزهة الفكر، والنكت على كتاب ابن الصلاح، وكلاهما للمحافظ ابن حجر.

- وقمت بتخريج الآيات القرآنية التي ذكرتها أثناء الشرح.

- واجتهدت في تخريج الأحاديث الشريفة تخريجا علميا، مع بيان ما فيها من نكت حديثية، مشيرا في نفس الوقت إلى حكمها، إلا أن يكون الحديث في الصحيحين أو أحدهما.

المبحث الثاني: التمهيد.

وقبل الشروع في شرح "التذكرة"، أحببت أن أعرج على جملة من الفوائد التي لها علاقة بالموضوع:

الفائدة الأولى: في التعريف بعلم الحديث، وما تعلق به من المسائل:
وأبدأ بتعريف كلمتي "العلم"، و"الحديث":

1- العلم لغة: هو الإدراك، والفرق بينه وبين المعرفة أن العلم يطلق لإدراك الكليات عن الدليل، والمعرفة لإدراك الجزئيات.

2- والحديث، لغة: ضد القديم، ويستعمل في اللغة أيضا حقيقة في الخبر، قال في القاموس: "الحديث: الجديد والخبر"؛ وجاءت كلمة الحديث بمعنى القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كَبُرَ خَطِئُكُمْ نَفَسَكُمْ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنَّ لَكُمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾ [الكهف: 6].

واصطلاحاً: هو ما أضيف إلى النبي ه من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو ما أضيف إلى الصحابي أو إلى التابعي"، وهو مذهب الجمهور.

وقال الحافظ ابن حجر: الخبر عند علماء الفن مرادف للحديث، فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف والمقطوع، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة: محدث، وبالتواريخ ونحوها أخباري، وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر ولا عكس، وقيل: لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد.

الفائدة الثانية: يشمل علم الحديث موضوعين رئيسيين: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية:

1- أما علم الحديث رواية:

فهو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله، وتقريراته وصفاته، وروايتها، وضبطها، وتحريروا ألفاظها، ويضاف إليه "أو الصحابي أو التابعي"، عند الجمهور.

وموضوع علم الحديث رواية هو أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته، من حيث نقلها نقلاً دقيقاً، وضبطها ضبطاً محكماً.

2- وأما علم الحديث دراية:

فهو علم يعرف منه حقيقة الرواية؛ وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة، وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها.

فحقيقة الرواية: نقل السنة ونحوها، وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو إخبار وغير ذلك، وشروطها: تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل، من سماع أو عرض أو إجازة ونحوها، وأنواعها: الاتصال والانقطاع ونحوهما، وأحكامها: القبول والرد، وحال الرواة: العدالة والجرح، وشروطهم: في التحمل وفي الأداء كما سيأتي، وأصناف المرويات: المصنفات من المسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها، أحاديث وأثراً وغيرهما، وما يتعلق بها: هو معرفة اصطلاح أهلها.

وقال الشيخ عز الدين ابن جماعة (733هـ): "هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن"، وقال الحافظ ابن حجر: أولى التعاريف له أن يقال: "معرفة القواعد المُعرّفة بحال الراوي والمروي"، وتابعه على ذلك جلّ أهل الحديث.

وموضوعه: السند والمتن، السند من جهة أحوال أفرادها، واتصاله أو انقطاعه، وعلوه ونزوله، وغير ذلك، والمتن من جهة صحته أو ضعفه، وما يلحق به، وغايته معرفة المقبول من المردود.

وقد أطلق علماء الحديث على علم الحديث دراية اسم "علوم الحديث"، واسم "مصطلح الحديث"، واسم "أصول الحديث"، وكلّها أسماء لمسمى واحد، وهو مجموعة من القواعد والمسائل التي يعرف بها حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد، وتناولوا تحت تلك الأسماء أقسام الحديث الصحيح والحسن والضعيف، وطرق التحمل والأداء، والجرح والتعديل، وغير ذلك من المباحث الحديثية.

الفائدة الثالثة: في نشأة مصطلح الحديث:

اهتم علماء الحديث في الفترة الممتدة من منتصف القرن الرابع إلى أوائل القرن السابع بالتأليف والتصنيف بناء على جهود السابقين التي كانت تجربة أولى في التدوين، فجمعوا ما تفرق في مؤلفات الفن الواحد، واستدرکوا ما فات السابقين،

ومن ثم وجدت كتب في علوم الحديث، وهي بمثابة المصادر الأساسية لهذا الفن الجليل، ومن أهمها:

1- "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي"، ألفه القاضي أبو محمد الرامهرمزي الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد (ت: 360هـ)، لكنه لم يستوعب.

2- و"معرفة علوم الحديث"، ألفه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ت: 404هـ)، لكنه لم يهذب ولم يرتب، وتلاه أبو نعيم الأصبهاني، فعمل على كتابه مستخرجاً، وأبقى فيه أشياء للمتعب.

4- ثم جاء بعدهم الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (ت: 463هـ)، فعمل في قوانين الرواية كتاباً سماه: "الكفاية في علم الرواية"، وفي آدابها كتاباً سماه: "الجامع لآداب الشيخ والسماع"، وقلّ فنّ من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: "كل من أنصف علم أن المحدثين بعده عيال على كتبه".

5- ثم جمع ممن تأخر عنه القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: 544هـ) كتابه "الإلماع في أصول الرواية والسماع".

6- والميانجي أبو حفص عمر بن عبد المجيد (ت: 580هـ)، في رسالة قصيرة "ما لا يسع المحدث جهله".

7- إلى أن جاء الحافظ الإمام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري (ت: 643هـ)، نزيل دمشق، فجمع لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور ب: "معرفة أنواع علم الحديث"، أو ما يسمى ب: "مقدمة ابن الصلاح"، فهذب فنونه وأمله شيئاً فشيئاً، فقد جمع فيه ما تفرّق في الكتب السابقة، واستوفى أنواع علوم الحديث.

ومن أهم المؤلفات في هذا الباب:

(أ)- في المختصرات:

1- "إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق"، للنووي (676هـ).

2- "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، للنووي (676هـ).

- 3- "الإقتراح في بيان الإصطلاح، وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح"، لتقي الدين بن دقيق العيد (702هـ).
- 4- "الموقظة في علم مصطلح الحديث"، للذهبي (748هـ)، وهي مختصر "الإقتراح"، لابن دقيق العيد.
- 5- "اختصار علوم الحديث"، لابن كثير (774هـ).
- 6- "المقنع في علوم الحديث"، لابن الملقن (804هـ).
- 7- "نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر"، للحافظ ابن حجر (852هـ).
- 8- "تدريب الراوي شرح تقريب النووي"، للحافظ السيوطي (911هـ).
- (ب)- وفي المنظومات:
- 1- "التبصرة والتذكرة"، لزين الدين العراقي (806هـ).
- 2- "الألفية"، للسيوطي (911هـ).
- 3- "سلك الدرر في مصطلح أهل الأثر"، رضى الدين محمد بن محمد الغزي (935هـ).
- (ج)- وفي الشروح:
- 1- شروح ألفية العراقي، ومنها "فتح المغيث شرح ألفية الحديث"، للعراقي (806هـ).
- 2- "نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر"، للحافظ ابن حجر (852هـ).
- 3- تدريب الراوي، للحافظ السيوطي (911هـ).
- (هـ)- وفي النكت:
- 1- "إصلاح كتاب ابن الصلاح"، للعلامة علاء الدين أبي عبد الله مغطاي الحنفي (762هـ).
- 2- "النكت على مقدمة ابن الصلاح"، للإمام بدر الدين الزركشي (794هـ).
- 3- "محاسن الإصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح"، لسراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني (805هـ).

- 4- "التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح"، لعراقي (806هـ).
- 5- "النكت على كتاب ابن الصلاح"، للحافظ ابن حجر (852هـ).
- وغير ذلك من التأليف التي جاءت بعد ابن الصلاح، وكانت امتدادا لكتابه، قال الحافظ ابن حجر: "فهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر".
- وبعد هذه الكلمة الوجيزة، أشرع، بتوفيق الله عزّ وجلّ، في شرح "التذكرة في علوم الحديث"، وأرجو من الله العليّ القدير أن يجعل كتابي هذا في صالح عملي، ويتقبّله مني في خدمة سنّة المصطفى ﷺ.
- والله الموفّق والهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على محمد بن عبد الله، على آله الأَطهار، وأصحابه الأبرار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قال ابن الملقن رحمه الله عن الحديث الشريف:

(أقسامه ثلاثة: صحيح، وحسن، وضعيف).¹

الشرح:

الحديث ينقسم من حيث القبول والرد، عند أهله إلى ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف، وهذا التقسيم هو الذي نوّه به الإمام الترمذي في سننه، وعليه استقر اصطلاح المحدثين المتأخرين.

قال أبو سليمان الخطابي (388هـ): "اعلم أن الحديث عند أهله ينقسم إلى حديث صحيح، وحديث ضعيف، وحديث سقيم..."²، وتبعه في ذلك ابن الصلاح (ت: 643هـ)³، لأن الحديث إما مقبول أو مردود، والمقبول إما أن يشتمل من صفات القبول على أعلاها أو لا، والأول الصحيح والثاني الحسن، والمردود لا حاجة إلى تقسيمه، لأنه لا ترجيح بين أفراده؛ والموضوع لم يذكر لأنه ليس في الحقيقة بحديث اصطلاحاً، بل بزعم واضعه.

وقيل: الحديث صحيح وضعيف فقط، والحسن مدرج في أنواع الصحيح، قال العراقي: ولم أر من سبق الخطابي إلى تقسيمه المذكور، وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن، وهو موجود في كلام الشافعي والبخاري وجماعة، ولكن الخطابي نقل التقسيم عن أهل الحديث، وهو إمام ثقة، فتبعه ابن الصلاح على ذلك.⁴

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 79؛ والنووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: 1/62 مع التدريب؛ والسيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: 1/62؛ وابن الملقن، المقنع (1/41)، والأمير الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: 15؛ والعراقي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث: 13؛ وابن كثير، اختصار علوم الحديث، مع الباعث الحثيث: 19؛ العراقي، والتقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح: 8.

2 - معالم السنن، 1/11.

3 - معرفة أنواع علم الحديث، ص: 9.

4 - التقييد والإيضاح: 8.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) أنهم كانوا يدرجون الحسن في قسم الضعيف، ويجعلون الضعيف قسمين: قسما يحتج به، وهو الحسن، وقسما لا يحتج به، وهو الضعيف المتروك.

قال رحمه الله تعالى: "وأما نحن فقولنا إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد به الضعيف المتروك، بل المراد به الحسن، أو مما يحسن الترمذي حديثه أو يصححه".¹

معرفة الصحيح من الحديث

📖 قوله:

فالصحيح: ما سلم من الطعن في إسناده ومتمنه، ومنه المتفق عليه، وهو ما أودعه الشيخان في صحيحيهما.²

📖 الشرح:

الصحيح لغة: هو فاعيل-بمعنى فاعل- من الصحة ضد السقم، وقد صح يصح بالكسر، واستصح مثل صح، وصححه الله تصحيحا فهو صحيح وصحاح بمعنى، وهي حقيقة في الأجسام، واستعمالها هنا مجاز.³

واصطلاحا: الصحيح هو الحديث المُسنَد، الذي اتصل إسناده، بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا، ولا معللاً.⁴

1- منهاج السنة، (4/185).

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 79، ومعرفة علوم الحديث: 58، والتقريب والتيسير: 63/1، وتدريب الراوي: 63/1، والمقنع (41/1)، وتوضيح الأفكار: 30، وفتح المغيب للعراقي: 14، ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 18، والإقتران في بيان الإصطلاح: 5، والمقنع: 41/1، ومنهج النقد: 241، واختصار علوم الحديث، مع الباعث الحديث: 19، والتقييد والإيضاح: 6، والنكت على ابن الصلاح: 234/1.

3- لسان العرب (2/507)، والقاموس المحيط (1/291)، ومختار الصحاح (1/150).

4- ابن الصلاح، ص: 9، وتدريب الراوي: 63/1، والمقنع (41/1)، وفتح المغيب، للعراقي: 14، واختصار علوم الحديث مع الباعث الحديث: 19.

فخرج:

بالقيد الأول: المنقطع والمعضل والمعلق والمدلس والمرسل.

وبالثاني: ما نقله مجهول عيناً أو حالاً، أو معروف بالضعف.

وبالثالث: ما نقله مغفل كثير الخطأ.

وبالرابع والخامس: الشاذ والمعلل، وسيأتي تفصيل كل نوع في موضعه، إن شاء

الله.

وهذه بعض التفريعات المتعلقة بالحديث الصحيح:

1- أقسامه:

ينقسم الحديث الصحيح إلى قسمين:

-الصحيح لذاته: وهو الذي اشتمل على أعلى صفات القبول، وهو الحديث

الذي أسلفنا تعريفه.

-والصحيح لغيره: وهو الحديث الذي استوفى الشروط السابقة، ولكن ضبط

الراوي كان غير تام، وهو ما يسميه أهل العلم الحسن، فإذا روي هذا الحديث من

وجه آخر، كان الرواي فيه تام الضبط، ارتقى من درجة الحسن ليكون في درجة

الصحيح، فسمي صحيح لغيره، أي صُحِّح بأمر خارج عنه، بمعنى أن القصور الذي

كان في الضبط، قد انجبر بتعدّد الطريق، وعليه فالصحيح لغيره أصله الحسن لذاته،

ثم ارتقى بتعدّد الطرق إلى صحيح لغيره.¹

2- مراتبه:

الصحيح مراتب متفاوتة، بحسب تمكنه من شروط الصحة وعدمها:

1- أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم.

2- ثم ما انفرد به البخاري.

3- ثم ما انفرد به مسلم.

4- ثم صحيح على شرطيهما، ولم يخرج به واحد منهما.

1- تدريب الراوي: 1/67؛ نزهة النظر: 18.

5- ثم صحيح على شرط البخاري.

6- ثم صحيح على شرط مسلم.

7- ثم صحيح عند غيرهما، مستوف فيه الشروط السابقة.¹

3- أصحّ الأسانيد :

اجتهد أهل العلم في المقارنة بين الرواة المقبولين ومعرفة الأسانيد التي تضمّ أعلى درجات القبول برواتها المشهورين بالعلم والضبط والعدالة، ورأوا أن بعض الأسانيد الصحيحة أعلى مرتبة من غيرها من الأسانيد الصحيحة أيضا، لتوفّر أعلى درجات القبول، فأطلقوا عليها أصحّ الأسانيد، فاختلقت آراء أهل العلم في ذلك: فقال بعضهم أصحّ الأسانيد:

- ما رواه ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، وهذا مذهب أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه، صرح بذلك ابن الصلاح.

- وقيل أصحها: محمد بن سيرين، عن عبدة السلماني، بفتح العين، عن علي بن أبي طالب، وهو مذهب ابن المديني والفلاس وسليمان بن حرب، إلا أن سليمان قال: أجودها أيوب السختياني عن ابن سيرين، وابن المديني: عبد الله بن عون عن ابن سيرين، حكاه ابن الصلاح.

- وقيل: أصحها سليمان الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله بن مسعود، وهو مذهب ابن معين، صرح به ابن الصلاح.

- وقيل: أصحها الزهري، عن زين العابدين علي بن الحسين، عن أبيه الحسين، عن أبيه علي بن أبي طالب حكاه ابن الصلاح عن أبي بكر بن أبي شيبة والعراقي عن عبد الرزاق.

- وقيل: أصحها مالك بن أنس، عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر، وهذا قول البخاري، وصدر العراقي به كلامه، وهو أمر تميل إليه النفوس، وتنجذب إليه القلوب.
- وذهب الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي: أن أجل الأسانيد الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

1 - السيوطي، المصدر السابق (1/ 220)؛...الحافظ ابن حجر المصدر السابق(23).

واحتج بإجماع أهل الحديث، على أنه لم يكن في الرواية عن مالك أجل من الشافعي، وبنى بعض المتأخرين على ذلك، أن أجلها رواية أحمد بن حنبل، عن الشافعي، عن مالك، لاتفاق أهل الحديث على أن أجل من أخذ عن الشافعي، من أهل الحديث، الإمام أحمد، وتسمى هذه الترجمة سلسلة الذهب.¹

وليس في مسنده، على كبره بهذه الترجمة، سوى حديث واحد، وهو في الواقع أربعة أحاديث، جمعها وساقها مساق الحديث الواحد، بل لم يقع لنا على هذه الشريطة غيرها، ولا خارج المسند.

قال أبو بكر القطيعي، أنبأنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي -أحمد بن حنبل-، أنبأنا محمد بن إدريس الشافعي، أنبأنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ونهى عن النجش، ونهى عن بيع حبل الحبل، ونهى عن المزابنة، والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا، وبيع الكرم بالزبيب كيلا".²

أخرجه البخاري مفرقا من حديث مالك، ورواه مسلم من حديث مالك، إلا النهي عن حبل الحبل، فأخرجه من وجه آخر.³

ورأى أبو عبد الله الحاكم، تسهيلا لمعرفة أصح الأسانيد، وقطعا لاختلاف العلماء في هذا الشأن، يخصص القول في أصح الأسانيد: بصحابي أو بلد مخصوص، بأن يقال: أصح إسناد فلان أو الفلانيين كذا، ولا يعمم، قال رحمه الله تعالى:

-فأصح أسانيد أبي بكر الصديق: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عنه.

1- ابن الصلاح: 10؛ والعراقي، فتح المغيث: 16؛ واختصار علوم الحديث: 20؛ وتدريب الراوي 71/1، والمقنع (1/49-52).

2- المسند (5862، 2/108)، وتعليق شعيب الأرناؤوط: "إسناده صحيح من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين".

3- أخرجه البخاري مفرقا، من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: "لا يبيع بعضكم على بيع أخيه"، (ح: 1995)، وبه بلفظ: "نهى النبي عن النجش"، (ح: 1998)، وبه بلفظ: "نهى عن بيع حبل الحبل"، (ح: 1999)، وبه بلفظ: "نهى عن المزابنة، والمزابنة يبيع التمر بالتمر كيلا، ويبيع الزبيب بالكرم كيلا"، (ح: 2026).

- وأصح أسانيد عمر بن الخطاب: الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن جده.
- وأصح أسانيد أبي هريرة: الزهري، عن سعيد بن المسيب عنه، وروى قبل عن البخاري أبو الزناد عن الأعرج عنه، وحكى غيره عن ابن المديني من أصح الأسانيد حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.
- وأصح أسانيد ابن عمر: مالك، عن نافع عنه.
- وأصح أسانيد عائشة: عبيد الله بن عمر، عن القاسم عنها، قال ابن معين: هذه ترجمة شبكة الذهب، ومن أصح الأسانيد أيضا، الزهري، عن عروة بن الزبير، عنها.
- وأصح أسانيد ابن مسعود: سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة عنه.
- وأصح أسانيد أنس: مالك، عن الزهري عنه.
- وأصح أسانيد سعد بن أبي وقاص: علي بن الحسين بن علي عن سعيد بن المسيب عنه.
- وأصح أسانيد المكين: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر.
- وأصح أسانيد اليمانيين: معمر، عن همام، عن أبي هريرة.
- وأثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر.
- وأثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه.
- وأثبت أسانيد الشاميين: الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن الصحابة¹.
- أحاديث الحجاز والعراق واليمن والشام، وغيرها:
- وكان جماعة لا يقدمون على حديث الحجاز شيئا حتى قال مالك: إذا خرج الحديث عن الحجاز انقطع نخاعه.

1 - معرفة علوم الحديث: 54-56؛ والمقنع (1/49-52)، والكفاية، للخطيب البغدادي: 459/2؛ وتوضيح الأفكار: 34.

وقال الشافعي: إذا لم يوجد للحديث من الحجاز أصل ذهب نخاعه، وعنه أيضا: كل حديث جاء من العراق، وليس له أصل في الحجاز، فلا تقبله وإن كان صحيحا، ما أريد إلا نصيحتك.

وقال مسعر: قلت لحبيب بن أبي ثابت: أيما أعلم بالسنة أهل الحجاز أم أهل العراق؟ فقال: بل أهل الحجاز.

وقال الزهري: إذا سمعت بالحديث العراقي فأورد به، ثم أورد به.

وقال طاوس: إذا حدثك العراقي مائة حديث فاطرح تسعة وتسعين.

وقال هشام بن عروة: إذا حدثك العراقي بألف حديث، فألق تسعمائة وتسعين،

وكن من الباقي في شك.

وقال الزهري: إن في حديث أهل الكوفة دغلا كثيرا.

وقال ابن المبارك: حديث أهل المدينة أصح، وإسنادهم أقرب.¹

وقال الخطيب: أصح طرق السنن، ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة، فإن

التدليس عنهم قليل، والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز.

ولأهل اليمن روايات جيدة، وطرق صحيحة إلا أنها قليلة، ومرجعها إلى أهل

الحجاز أيضا.

ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم،

والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل، قليلة السلامة مع العلل.

وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطع، وما اتصل منه مما أسنده الثقات فإنه

صالح، والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح

الأحاديث، ما رواه أهل المدينة، ثم أهل البصرة، ثم أهل الشام.²

معنى قولهم: صحيح الإسناد، وأصح الإسناد.

1 - تدريب الراوي: 1/ 85.

2 - السيوطي، تدريب الراوي: 1/ 86، والمقنع (1/ 51-52).

إن بعض النقاد يعدلون عن قولهم "حديث صحيح"، إلى قولهم: "حديث صحيح الإسناد"، خشية أن يكون المتن شاذاً أو معللاً، فيصحّ السند دون المتن، وفي هذه الحالة لا يستلزم صحّة الإسناد صحّة المتن.

ثم قد لا يوجد في باب من أبواب الفقه غير حديث لم تتوفر فيه جميع شروط الصحّة، فيقول المصنّف: "أصح ما في الباب كذا"، وهذا لا يدلّ على الأصحية، ولا على الصحّة، فقد يكون الحديث ضعيفاً، ولا يوجد في الباب سواه، ومرادهم أرجح ما في الباب أو أقلّه ضعفاً.¹

حكم الحديث الصحيح :

الحديث الصحيح مقبول وحجّة يجب العمل به، ووجوب العمل بالخبر الواحد الصحيح هو مذهب العلماء، سلفاً وخلفاً، خلافاً للمعتزلة والرافضة وأشباههم، فإنهم أنكروا وجوب العمل بخبر الآحاد، لإجماع الصحابة والتابعين على ذلك، وقد تكرّر ذلك وشاع فيما بينهم من غير إنكار ولا معارضة.

ثم إن رسول الله ﷺ قد أرسل رسله إلى الملوك والأمراء لتبليغ رسالة الإسلام، ودعوتهم إلى الإيمان، وكانوا آحاداً، وكذلك لما وجّه ولاته ورسله إلى الآفاق والقبائل ليعلموا الناس دينهم ويبلغونهم القرآن وسنته، كانوا آحاداً.²

هل الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي اليقيني أم الظن؟

اتفق العلماء على أن الحديث المتواتر، لفظاً ومعنى، يفيد القطع واليقين في ثبوته، ولكنهم اختلفوا في خبر الآحاد الصحيح، أيفيد العلم اليقيني أم الظن؟
- ذهب الكثيرون إلى أنه لا يفيد القطع، بل هو ظني الثبوت، وهو الذي رجّحه النووي.³

- وذهب آخرون إلى أنه يفيد العلم اليقيني في ثبوته، وهو مذهب داود الظاهري والحسن بن علي الكراييسي والحارث بن أسد المحاسبي، وذهب إليه ابن حزم،

1 - ابن الصلاح: 10.

2 - السيوطي، تدريب الراوي: (73 / 1).

3 - التقريب والتيسير: 63 / 1.

حيث قال: "إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معا.¹

هل أحاديث الصحيحين تفيد العلم اليقيني أم الظني؟

- ذهب ابن الصلاح أن ما رواه أو أحدهما، فهو مقطوع بصحته، والعلم القطعي حاصل فيه، وذلك لتلقي الأمة لكتابيهما بالقبول، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ.²

- وخالفه المحققون والأكثر، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر، وذكر النووي أن ذلك شأن الأحاد، ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما؛ وتلقي الأمة بالقبول، إنما أفاد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه، بخلاف غيرهما، فلا يعمل به حتى ينظر فيه، ويوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على القطع بأنه كلام النبي ﷺ³، وممن وافق ابن الصلاح شيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير وابن حجر.

ونقل بعض الحفاظ المتأخرين مثل قول ابن الصلاح، عن جماعة من الشافعية كأبي إسحاق وأبي حامد الأسفراييني والقاضي أبي الطيب والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وعن السرخسي من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، وأبي يعلى وأبي الخطاب وابن الزاغواني من الحنابلة، وابن فورك وأكثر أهل الكلام من الأشعرية، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة، بل بالغ ابن الطاهر المقدسي في صفة التصوف، فألحق به ما كان على شرطهما، وإن لم يخرجاه.⁴

وقد استثنى ابن الصلاح من المقطوع بصحته فيهما، ما تكلم فيه من أحاديثهما، فقال: سوى أحرف يسيرة، تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره.⁵

1- الإحكام في أصول الأحكام: 1/ 119-137؛ وأنظر شرح النخبة: 9.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 18، اختصار علوم الحديث: 33، والمقنع (1/ 76-78).

3- مقدمة شرح صحيح مسلم: 1/ 20، تدريب الراوي: 1/ 132.

4- تدريب الراوي: 1/ 133، واختصار علوم الحديث: 34.

5- معرفة أنواع علم الحديث: 18، والمقنع (1/ 78).

قال الحافظ ابن حجر: وعدة ذلك مائتان وعشرة (220) حديثا، اشتركا في اثنين وأربعين (42)، واختص البخاري بثمانين إلا اثنين (78)، ومسلم بمائة (100).
وليس معنى هذا أن هذه الأحاديث المتقدمة ضعيفة أو واهية، كلا! وإنما انتقدوها لكونها لم تبلغ الدرجة العالية التي التزمها كل واحد منهما في كتابه.¹
مصادر، ومظان الحديث الصحيح:

ومن مظان الحديث الصحيح، بعد الصحيحين: الكتب التي التزم أصحابها بتخريج الحديث الصحيح، مثل:
-المنتقى، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، (307 هـ).
-وصحيح محمد بن إسحاق ابن خزيمة النيسابوري، (311 هـ).
-والمنتقى، لقاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف الأندلسي القرطبي المالكي، (346 هـ).

-وصحيح أبي علي سعيد بن عثمان بن السكن البغدادي، (353 هـ).
-وصحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي، (354 هـ).
-ومستدرك أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، (405 هـ).
ومن مظان الصحيح أيضا الكتب المستخرجة على الصحيحين أو أحدهما، مثل:
-المستخرج للإسماعيلي، وللبرقاني، ولأبي أحمد الغطريفي، ولأبي عبد الله بن أبي ذهل، ولأبي بكر بن مردويه على البخاري.
-ولأبي عوانة الاسفراييني، ولأبي جعفر بن حمدان، ولأبي بكر محمد رجاء النيسابوري، ولأبي بكر الجوزقي، ولأبي حامد الشاركي، ولأبي الوليد حسان بن محمد القرشي، ولأبي عمران موسى بن العباس الجويني، ولأبي النصر الطوسي، ولأبي سعيد بن أبي عثمان الحيري على مسلم.
-ولأبي نعيم الأصبهاني، وأبي عبد الله بن الأخرم، وأبي ذر الهروي، وأبي محمد الخلال، وأبي علي الماسرجي، وأبي مسعود سليمان بن ابراهيم الأصبهاني، وأبي بكر اليزدي على كل منهما.²

1-الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/134، والحافظ ابن حجر، هدي الساري: 246.

2-تدريب الراوي، (1/111).

وموضوع المستخرج، كما قال الحافظ العراقي، أن يأتي المصنف إلى الكتاب، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه، من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه.¹

ومن مظان الصحيح أيضا كتب السنّة الأخرى، كالأربعة، وموطأ مالك، ومسند أحمد، وغيرها، والله أعلم.

معرفة الحسن من الحديث

قوله:

والحسن: ما كان إسناده دون الأول في الحفظ والإتقان، ويعمّه، والذي قبله اسم الخبر القوي.²

الشرح:

الحسن لغة: ضد القبح، والجمع محاسن على غير قياس كأنه جمع مَحْسَنٍ، وقد حُسِنَ الشيء، بالضم، حسناً³، واصطلاحاً: هو الحديث الذي نقله العدل الضابط ضبطاً أخفّ من ضبط الصحيح، وكان متصل السند، وليست فيه علة، ولا شذوذ.⁴

فالحسن هو ما توفّرت فيه شروط الحديث الصحيح جميعها، إلا أن رواه كلّهم أو بعضهم أقلّ ضبط من رواة الصحيح.

1- فتح المغيث: 33.

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 99؛ ومعرفة علوم الحديث؛ والتقريب والتيسير: 1/153، وتدريب الراوي: 1/153؛ وتوضيح الأفكار: 144؛ وفتح المغيث، للعراقي: 50؛ ونزهة النظر: 24؛ والإقتراح في بيان الإصطلاح: 7؛ والمقنع: 1/83؛ ومنهج النقد: 263؛ واختصار علوم الحديث: 35؛ والتقييد والإيضاح: 30؛ والنكت على ابن الصلاح: 1/385.

3- مختار الصحاح: 1/58.

4- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 19، والعراقي، فتح المغيث: 50؛ وتدريب الراوي: 1/153.

وقد اختلفت أقوال أئمة الحديث في حدّ الحديث الحسن:

قال أبو سليمان الخطابي (388هـ): "هو ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، ويقبله أكثر العلماء، واستعمله عامة الفقهاء"¹.

وقال أبو عيسى الترمذي (279هـ): "أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذًا، ويروى من غير وجه نحو ذلك"².

واستبهم ابن الصلاح (643هـ) هذين التعريفين، وغيرهما، فقال: "قد أمعنت النظر في ذلك والبحث، جامعا بين أطراف كلامهم، ملاحظا مواقع استعمالهم، فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن هو قسمان:

أحدهما: ما لا يخلو إسناده من مستور، لم تتحقق أهليته، وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، ولا ظهر منه سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك معروفا برواية مثله أو نحوه، من وجه آخر أو أكثر، حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر نحوه، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا منكرا، قال: وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل.

القسم الثاني: أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة، لكن لم يبلغ درجة الصحيح، لقصوره عن رواته في الحفظ والاتقان، وهو مع ذلك مرتفع عن حال من يعدّ تفرد، أي ما ينفرد به من حديثه منكرا، قال: ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا أو منكرا، مع سلامته من أن يكون معللا، قال: وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي؛ قال: فهذا الذي ذكرناه، جامع لما تفرّق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك"³.

قلت: والذي أشار إليه في القسم الأول هو الحديث الحسن لغيره، وفي القسم الثاني هو الحسن لذاته، والله أعلم.

1 - معالم السنن: 11/1.

2 - شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب الحنبلي: 264/1.

3 - ابن الصلاح، المصدر السابق: 19.

وقد حدّ الحافظ ابن حجر: الصحيح لذاته، بما نقله عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلل، ولا شاذ، ثم قال: فإن خفّ بالضبط فهو الحسن لذاته، فشارك بينه وبين الصحيح في الشروط إلا تمام الضبط، ثم ذكر الحسن لغيره بالاعتضاد.¹

أنواع الحديث الحسن:

-الحسن لذاته: لأن الحسن ناشئ عن توفر شروط خاصّة فيه، لا نتيجة شيء خارج عنه.

-الحسن لغيره: أن يكون في إسناده ضعيف، خفيف الضعف، من جهة الحفاظ والضبط، على أن يُعضد براو معتبر من متابع أو شاهد.²

حكم الحديث الحسن:

هو كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوّة، ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح، كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة، مع قولهم بأنه دون الصحيح المبين أولاً، ولا بدع في الاحتجاج بحديث له طريقان، لو انفرد كل منهما لم يكن حجة، كما في المرسل إذا ورد من وجه آخر مسند، أو وافقه مرسل آخر بشرطه، قاله ابن الصلاح.³

وقال ابن دقيق العيد (702هـ):

"وأما ما قيل من أن الحسن يحتج به، ففيه إشكال، وذلك أن ههنا أوصافا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الراوي.

فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن، ممّا وجدت فيه الصفات على أقلّ الدرجات التي يجب معها القبول أو لا.

فإن وجدت، فذلك حديث صحيح، وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به، وإن سمي حسنا.

اللهم إلا أن يردّ هذا إلى أمر اصطلاحى، وهو أن يقال: إن هذه الصفات التي يجب قبول الرواية معها لها مراتب ودرجات:

1 - شرح النخبة: 19.
 2 - عجاج الخطيب، الوجيز في علوم الحديث: 207؛ وصبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه: 156.
 3 - ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث، ص: 21.

فأعلاها هي التي يسمى الحديث الذي اشتمل رواته عليها صحيحا. وكذلك أو ساطها مثلا.

وأدناها هو الذي نسميه حسنا.

وحينئذ يرجع الأمر في ذلك إلى الاصطلاح، ويكون الكل صحيحا في الحقيقة".¹ مسألة قول بعض الحفاظ: هذا حديث حسن الإسناد أو صحيحه، دون قولهم

حديث صحيح أو حسن.

لأنه قد يصحح أو يحسن الإسناد، لثقة رجاله دون المتن لشذوذ أو علة، وكثيرا ما يستعمل ذلك الحاكم في مستدركه، فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد، ولم يذكر له علة ولا قادحا، فالظاهر صحة المتن وحسنه، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر.²

ومما استشكل فيه، قول الترمذي، وغيره كعلي بن المديني ويعقوب بن شيبة:

هذا حديث حسن صحيح.

لأن الحسن قاصر عن الصحيح، فكيف يجتمع إثبات القصور ونفيه في حديث؟! فمعناه أنه روي بإسنادين: أحدهما يقتضي الصحة، والآخر يقتضي الحسن،

فصح أن يقال فيه ذلك، أي حسن باعتبار إسناد، صحيح باعتبار آخر.³

- وقد أجاب ابن الصلاح، بجواب ثان: وهو أن المراد بالحسن اللغوي، وهو ما

تميل إليه النفس ولا ياباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي.⁴

كما وقع لابن عبد البر، حيث روى في كتاب العلم، حديث معاذ بن جبل

مرفوعا: "تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة..."⁵، وقال: هذا حديث

1- الاقتراح في بيان الاصطلاح: 7-8.

2- ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 109، ومنهج النقد: 273.

3- التقريب والتيسير: 1/161.

4- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 110.

5- وتام الحديث في كتاب جامع بيان العلم وفضله (1/116): "...ومذاكرته تسييح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قرية؛ لأنه معالم الحلال والحرام، ومنار سبل أهل الجنة، وهو الأنس في الوحشة، والصاحب في الغربية، والمحدث في الخلوة، والدليل على

حسن جدًّا، ولكن ليس له إسناد قوي"، فأراد الحسن، حسن اللفظ، لأنه من رواية موسى البلقاوي، وهو كذاب، نسب إلى الوضع، عن عبد الرحيم العمي، وهو متروك¹.

وأيضاً ما روي عن أمية بن خالد، قال: قلت لشعبة: تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وتدع عبد الملك بن أبي سليمان، وقد كان حسن الحديث، فقال: من حسنها فررت، يعني أنها منكرة.

وقال النخعي: كانوا يكرهون إذا اجتمعوا، أن يخرج الرجل أحسن ما عنده، قال السمعاني: يعني بالأحسن الغريب².

قال الحافظ ابن حجر: مع أنه -أي الترمذي- قال في آخر الجامع: وما قلنا في كتابنا حديث حسن، وإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، فقد صرح بأنه أراد حسن الإسناد، فانتفى أن يريد حسن اللفظ³.

-وأجاب ابن دقيق العيد بجواب ثالث: وهو أن الحسن، لا يشترط فيه القصور عن الصحة إلا حيث انفرد الحسن، أما إذا ارتفع إلى درجة الصحة، فالحسن حاصل لا محالة تبعاً للصحة، لأن وجود الدرجة العليا، وهي الحفظ والإتقان، لا ينافي

السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الإخلاء، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة وأئمة، تقتص آثارهم، ويقتدى بأفعالهم، ويتنهي إلى رأيهم، ترغب الملائكة في خلتهم، وبأجنتها تمسحهم، يستغفر لهم كل رطب ويابس وحياتان البحر وهوامه وسباع البر وأنعامه؛ لأن العلم حياة القلوب من الجهل، ومصايح الأبصار من الظلم، يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار والدرجات العلا في الدنيا والآخرة، التفكير فيه يعدل الصيام، ومدارسته تعدل القيام، به توصل الأرحام، وبه يعرف الحلال من الحرام، هو إمام العمل والعمل تابعه، ويلهمه السعداء ويحرمه الأشقياء"، وقال ابن عبد البر: "هكذا حدثني أبو عبد الله عبيد بن محمد رحمه الله مرفوعاً بالإسناد المذكور، وهو حديث حسن جدًّا، ولكن ليس له إسناد قوي".

1 - في سننه: عبد الرحيم بن زيد العمي: كذبه ابن معين، انظر التقريب 1/504، والتهذيب 6/305-306، والمجروحين 2/161-162، والكمال 5/281-283، والضعفاء للعقيلي 3/78-79، والعلل لابن أبي حاتم: 1/250، والضعفاء للعقيلي: 2/74، والكاشف 1/265، والتقريب: 1/274، وموسى بن محمد: متهم.

2 - تدريب الراوي: 1/162-163.

3 - الحافظ ابن حجر، شرح النخبة: 26؛ والسيوطي، تدريب الراوي: 1/163.

وجود الدنيا كالصدق، فيصح أن يقال حسن باعتبار الصفة الدنيا، صحيح باعتبار العليا، ويلزم على هذا أن كل صحيح حسن.¹

-ولابن كثير جواب رابع: وهو أن الجمع بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحسن، قال: فما تقول فيه حسن صحيح، أعلى رتبة من الحسن ودون الصحيح.²

-وللحافظ ابن حجر جواب خامس: وهو التوسط بين كلام ابن الصلاح وابن دقيق العيد: فيخص جواب ابن الصلاح، بماله إسنادان فصاعداً، وجواب ابن دقيق العيد، بالفرد.³

قال-الحافظ ابن حجر:- "وجواب سادس: أن الحديث إن تعدد إسناده، فالوصف راجع إليه باعتبار الإسنادين أو الأسانيد،- قال- وعلى هذا فما قيل فيه ذلك، فوق ما قيل فيه صحيح فقط، إذا كان فرداً، لأن كثرة الطرق تقوي، وإلا فبحسب اختلاف النقاد في روايه، فيرى المجتهد منهم بعضهم يقول فيه صدوق، وبعضهم يقول ثقة، ولا يترجح عنده قول واحد منهما أو يترجح، ولكنه يريد أن يشير إلى كلام الناس فيه، فيقول ذلك، وكأنه قال: حسن عند قوم، صحيح عند قوم، قال: وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد، لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح، قال: وعلى هذا ما قيل فيه ذلك، دون ما قيل فيه صحيح، لأن الجزم أقوى من التردد"، انتهى، وهذا الجواب مركب من جواب ابن الصلاح وابن كثير.⁴

مصادر ومظان الحديث الحسن:

لم يصنّف العلماء في الحسن المجرد، كما صنّفوا في الصحيح المجرد، ولكن بعضهم صنّف في الصحيح وغيره، ومن مظانّه على وجه الخصوص:

-سنن أبي عيسى الترمذي، وهو أصل في معرفة الحسن، وهو الذي شهّره، وأكثر

من ذكره.

1-الإقتراح في بيان الإصطلاح: 10-11.

2-مختصر علوم الحديث، مع الباعث الحثيث: 41.

3-الحافظ ابن حجر، المصدر نفسه: 25؛ والسيوطي، تدريب الراوي: 1/164.

4-النكت على ابن الصلاح، (1/477-478)؛ والسيوطي، المصدر نفسه: 1/164.

-وسنن أبي داود السجستاني، فقد جاء عنه أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينه، وما لم يذكر فيه شيئاً فهو صالح، قال: "وبعضها أصح من بعض"، فعلى هذا ما وجدنا في كتابه مطلقاً، ولم يكن في أحد الصحيحين، ولم يصححه غيره من المعتمدين الذين يميزون بين الصحيح والحسن، ولا ضعفه فهو حسن عند أبي داود، لأن الصالح للاحتجاج لا يخرج عنهما، ولا يرتقي إلى الصحة إلا بنص، فالأحوط الاقتصار على الحسن، وأحوط منه التعبير عنه بصالح.

هذا بالإضافة إلى باقي كتب الحديث الأخرى، كسنن النسائي وابن ماجه، والدارقطني، وغيرها كمسند أحمد ومسند الطيالسي، ومعاجم الطبراني الثلاثة، وغيرها، فإن فيها الصحيح، والحسن، والضعيف، والله أعلى وأعلم وعلمه أتم.

معرفة الضعيف من الحديث

قوله،

والضعيف¹: ما ليس واحداً منها، وأنواعه زائدة على الثمانين

الشرح،

لغة: الضعف، بفتح الضاد وضمها، ضد القوة، وقد ضعف فهو ضعيف²، واصطلاحاً: هو الحديث الذي لم يجمع صفة من صفات القبول الستة، وهي: الاتصال والعدالة والضبط، والمتابعة في المستور، وعدم الشذوذ، وعدم العلة³.

1 -أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث:111؛ والتقريب والتيسير:1/179؛ وتدريب الراوي:1/179؛ وتوضيح الأفكار:222؛ وفتح المغيث للعراقي:66؛ والإقتراح:11؛ والمقنع:1/103؛ ومنهج النقد:286؛ واختصار علوم الحديث:42؛ والتقييد والإيضاح:48؛ والنكت على ابن الصلاح:1/494؛ وأبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث:275.

2 -القاموس المحيط (1/1073)، ومختار الصحاح(1/160).

3 -ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث:112، وتدريب الراوي:1/179.

حكم الحديث الضعيف رواية وعملا:

الحديث الموضوع أو الساقط أو الذي لا أصل له، لا تجوز روايته إلا مقترنا ببيان وضعه، أو سقوطه، أو لا أصل له، ومن روى شيئا من ذلك من غير بيان، وهو يعلم، فهو آثم أشد الإثم؛ كما أنه لا يجوز العمل بالموضوع وما شاكله قط، لا في الحلال والحرام، ولا في باب الترغيب والترهيب، والقصص والمواعظ، ولا في التفسير، لأنه مختلق مكذوب، فمن عمل به فقد زاد في الشرع ما ليس منه.¹

أما الضعيف الذي لم يصل إلى حد السقوط والوضع، وهو الضعيف المحتمل، فقد اختلفت فيه أنظار أهل العلم، على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: لا يعمل به مطلقا، لا في الفضائل ولا في الأحكام، حكاه ابن سيد الناس (734هـ) عن يحيى بن معين، وإليه ذهب أبو بكر العربي، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم، ولما عرفا من شرطيهما، وهو مذهب ابن حزم الظاهري.

والمذهب الثاني: أنه يعمل بالحديث مطلقا، وعزى هذا إلى أبي داود والإمام أحمد، وأنها يريان ذلك أقوى من رأي الرجال.

والمذهب الثالث: أنه يعمل به في الفضائل والمواعظ ونحو ذلك، إذا توقرت له بعض الشروط²، وهي:

- أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلظه في الرواية.

- أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ أو فضائل الأعمال، أو نحو ذلك، مما لا يتعلق بصفات الله، وما يجوز له، وما يستحيل عليه سبحانه وتعالى، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام، كالحلال والحرام، وغيرهما.

- وأن يندرج تحت أصل من أصول الشريعة، لثلا يثبت ما لم يثبت شرعا به، وحيثئذ يكون الضعيف مؤكدا لما ثبت بذلك الأصل الكلي.

- أن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه.

1 - ابن الصلاح، المصدر نفسه (201).

2 - والمقنع (1/104)، منهج النقد: 291-292.

- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يقصد الاحتياط.¹
وجملة القول في هذه المسألة: أن المذهب الأول هو من أسلم المذاهب، لأنه لدينا مما صحَّ في الفضائل والترغيب والترهيب من جوامع كلم النبي صلى الله عليه وسل، ثروة يعجز البيان عن وصفها، وهي تغنينا عن رواية الأحاديث الضعيفة في هذا الباب، والله أعلى وأعلم.

وعبارة "إذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"²، وهي منسوبة إلى ثلاثة من كبار أئمة الحديث، وهم: أحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، لم تفهم على وجهها الصحيح، فغرضهم من التشديد ليس مقابلة أحدهما بالآخر كتقابل الصحيح بالضعيف، وإنما كانوا إذا رووا في الحلال والحرام يتشدّدون، فلا يحتاجون إلا بأعلى درجات الحديث، وهو المتفق في عصرهم على تسميته بالصحيح، فإن رووا في الفضائل ونحوها مما لا يمس بالحلال والحرام لم يجدوا ضرورة للتشدد وقصر مروياتهم على الصحيح، بل جنحوا إلى قبول ما هو دونه في الدرجة، وهو الحسن الذي لم تكن تسميته قد استقرت في عصرهم، وإنما كان يعتبر قسما من الضعيف، في اصطلاح المتقدمين، وإن كان أعلى درجة مما يصطلح بعدهم على وصفه بالضعيف.³

1- الوسيط: 277.

2- طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: 526هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت، (1/425).

3- منهج النقد: 296؛ وصبحي الصالح، علوم الحديث: 210، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "قول أحمد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شدّدنا في الأسانيد؛ وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد؛ وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به؛ فإن الاستحباب حكم شرعي، فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملا من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم؛ ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره، بل هو أصل الدين المشروع. وإنما مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن؛ والتسبيح والدعاء؛ والصدقة والعق؛ والإحسان إلى الناس؛ وكراهة الكذب والخيانة؛ ونحو ذلك فإذا روي حديث في فضل

متى يقوى الضعيف بتعدد طرقه؟:

تنحصر أسباب الضعف والقبح في الرواة في فئتين:

إحدهما: تضم ما يقدح في العدالة، كالكذب على رسول الله ﷺ أو التهمة به، والكذب في أحاديث الناس، والفسق، وجهالة الراوي، والابتداع بكفر ونحو ذلك، فكل من كان ضعفه ناشئا عن مثل هذه الأسباب، لا تؤثر فيه كثرة الطرق، ولا يرتقي عن درجة الضعف، لشدة سوء أسباب هذا الضعف، وربما يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرا أو لا أصل له إلى درجة المستور السيء الحفظ كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر.

والفئة الثانية: ينطوي تحتها ما يقدح في الحفظ والضبط، والأسباب القادحة فيها: الغفلة، وكثرة الغلط، وسوء الحفظ والضبط، والاختلاط، والوهم ووصل مرسل أو منقطع، فكل ما كان ضعفه بسبب عدم ضبط راويه الصدوق، فإن كثرة الطرق تقويه، ويجبر ضعفه بمجيئه من وجه آخر، لأننا نعرف من الوجه الثاني أن

بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكرامتها بعض الأعمال وعقابها : فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى : أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب... ونظير هذا قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو: "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"، مع قوله ﷺ في الحديث الصحيح: "إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم"، فإنه رخص في الحديث عنهم، ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم، فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة، لما رخص فيه وأمر به، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهى عن تصديقهم؛ فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع. فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرا وتحديدا مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك؛ لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي بخلاف ما لو روي فيه من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله كان له كذا وكذا، فإن ذكر الله في السوق مستحب، لما فيه من ذكر الله بين الغافلين، كما جاء في الحديث المعروف: "ذاكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس"، فأما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته وفي مثله جاء الحديث الذي رواه الترمذي: "من بلغه عن الله شيء فيه فضل فعمل به رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك". فالحاصل: أن هذا الباب يروى ويعمل به في الترغيب والترهيب لا في الاستحباب ثم اعتقاد موجهه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي". 1. هـ كلام ابن تيمية، مجموع الفتاوى (18/67)، وهو كلام نفيس في هذا الباب، والله أعلم.

حفظ راوي الطريق الأول لم يختل فيه ضبطه، وبهذا يرتقي من درجة الضعيف إلى درجة الحسن لغيره.

وكذلك كل ما كان ضعفه لإرسال أو تدليس، أو لجهالة بعض رواته، فإن هذا الضعف يزول بمجيئه من وجه آخر، ويصبح الحديث حسنا لغيره، للعاقد الذي عضده.

أوهى الأسانيد:

وكما تكلم أهل العلم في أصح الأسانيد، فقد تكلموا أيضا في أوهى الأسانيد، وفائدة ذلك ترجيح بعض الأسانيد على بعض ومعرفة ما يصلح للإعتبار مما لا يصلح.

قال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري:

فأوهى أسانيد الصديق: صدقة الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عنه. وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث الأعور عن علي رضي الله تعالى عنه.

وأوهى أسانيد العمرين: محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص بن عاصم عن أبيه عن جده فإن الثلاثة لا يحتج بهم.

وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عنه. وأوهى أسانيد عائشة: نسخة عند البصريين عن الحارث بن شبل عن أم النعمان عنها.

وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك عن أبي فزارة عن أبي زيد عنه. وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر عن قحذم عن أبيه عن أبان بن أبي عياش عنه.

وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخوري عن عكرمة عن ابن عباس.

وأوهى أسانيد اليمانيين: حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، قال البلقيني فيهما، لعله أراد إلا عكرمة، فإن البخاري يحتج به، قلت: لا شك في ذلك.

وأما أوهى أسانيد ابن عباس مطلقا: فالسدّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عنه، قال شيخ الإسلام: هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب.¹

ثم قال الحاكم: وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين عن أبيه عن جده عن قرّة بن عبد الرحمن عن كل من روى عنه فإنها نسخة كبيرة.

وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب عن عبيد بن زحر عن علي ابن زيد عن القاسم عن أبي أمامة.

وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبد الرحمن بن مليحة عن نهشل بن سعيد عن الضحّاك عن ابن عباس².

أنواع الحديث الضعيف:

أنواع الحديث الضعيف كثيرة، يفوق عددها الثمانين كما قال المصنف، ومردّها في المجمل إلى أمرين رئيسين:

الأمر الأول: وهو ما له علاقة بعدم اتصال السند، كالمعلق، والمنقطع، والمعضل، والمرسل.

والثاني: ما له علاقة بما يقدر في عدالة الراوي أو ضبطه.³

وما يتعلّق بالعدالة، مردّه إلى خمسة أسباب، وهي: الكذب في حديث رسول الله ﷺ، والافتراء بالكذب، والفسق، والجهالة، والبدعة.

وما يتعلّق بالضبط، مردّه إلى خمسة أسباب، وهي: فحش غلط الراوي، وغفلته، ووهمه، ومخالفته، وسوء حفظه، وسيأتي بيان كل ذلك في موضعه.⁴

1- لسان الميزان، (1/392)، والاصابة في معرفة الصحابة (1/370)، وكلاهما للحافظ بن حجر العسقلاني.

2- معرفة علوم الحديث: 56-57، والمقنع (1/105-107).

3- شرح النخبة: 40-41.

4- أنظر معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد، ص: 147.

معرفة المسند

قوله:

المسند: وهو ما اتصل سنده إلى النبي ﷺ.¹

الشرح:

المسند: عند أهل الحديث، هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فلا يدخل الموقوف والمقطوع، ولو اتصل إسنادهما، ولا المنقطع، ولو كان مرفوعاً، وهذا هو المعتمد المشهور في تعريف المسند، قطع به الحاكم واقتصر عليه، وجزم به الحافظ ابن حجر في شرح النخبة.

والمراد اتصال السند ظاهراً، فيدخل ما فيه انقطاع خفي، كنعنة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقيته، لإطباق من خرج المسانيد على ذلك.² ومذهب ابن عبد البر: هو ما جاء عن النبي ﷺ خاصة:

متصلاً كان، كمالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ.

أو منقطعاً، كمالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ، قال: فهذا مسند، لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ، وهو منقطع، لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس.

وقال الحافظ ابن حجر: يلزم عليه أن يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان مرفوعاً، ولا قائل به، وذكر الحاكم: أن من شرطه أن لا يكون في إسناده أُخبرت عن فلان، ولا حُدثت عن فلان، ولا بلغني عن فلان، ولا أظنه مرفوعاً، ولا رفعه فلان.³

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 113؛ ومعرفة علوم الحديث: 17؛ والتقريب والتيسير: 182/1؛ وتدريب الراوي: 182/1؛ وتوضيح الأفكار: 234؛ وفتح المغيث للعراقي: 69؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 69؛ والاقتراح في بيان الاصطلاح: 17؛ والمقنع: 109/1؛ ومنهج النقد في علوم الحديث: 349؛ واختصار علوم الحديث: 42؛ والتقيد والإيضاح: 49؛ والنكت على ابن الصلاح: 505/1.

2- أنظر تدريب الراوي، (182/1).

3- معرفة علوم الحديث: 18؛ وشرح النخبة: 69؛ وتدريب الراوي، (182/1)؛ والتمهيد: 21/1؛ ومنهج

معرفة المتصل

قوله:

المتصل: وهو ما اتصل إسناده، مرفوعاً كان أو موقوفاً، ويسمى موصولاً أيضاً.¹

الشرح:

المتصل: ويسمى الموصول أيضاً، وهو ما اتصل إسناده، قال ابن الصلاح: بسمع كل واحد من رواته ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه، سواء كان مرفوعاً إلى النبي ه أو موقوفاً.²

مثال المتصل المرفوع: من "الموطأ"، مالك عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله ﷺ .

ومثال المتصل الموقوف: مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قوله.

هل المقطوع، وهو قول التابعي، يسمى متصلاً؟

ذكر العراقي أن أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم، فلا يسمونها متصلة في حالة الإطلاق، أما مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم، كقولهم هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري، أو إلى مالك، ونحو ذلك.³

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 115؛ والتقريب والتيسير: 1/183؛ وتدريب الراوي: 1/183؛ وتوضيح الأفكار: 236؛ وفتح المغيث للعراقي: 71؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 69؛ والإقراح في بيان الإصطلاح: 17؛ والمقنع: 1/112؛ ومنهج النقد: 348؛ واختصار علوم الحديث: 43؛ والتقييد والإيضاح: 50؛ والنكت على ابن الصلاح: 1/514.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 116.

3 - فتح المغيث: 71.

معرفة المرفوع

☞ قوله:

والمرفوع: وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة، متصلاً كان أو غيره.¹

📖 الشرح:

المرفوع: وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة، قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً، أو وصفاً، لا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم، متصلاً كان أو منقطعاً، بسقوط الصحابي منه أو غيره، وقال الخطيب: هو ما أخبر به عن فعل النبي ﷺ أو قوله، فأخرج بذلك المرسل.

قال ابن الصلاح: "ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، أي حيث يقولون مثلاً: رفعه فلان وأرسله فلان، فقد عني بالمرفوع المتصل".²

ومثال المرفوع القولي: أن يقول الصحابي أو غيره: "قال رسول الله ﷺ كذا...".

ومثال المرفوع الفعلي: أن يقول الصحابي أو غيره: فعل رسول الله ﷺ كذا...".

ومثال المرفوع التقريري: أن يقول الصحابي أو غيره: "فعل بحضرة رسول الله ﷺ كذا..."، ولا يروي إنكاره لذلك الفعل.

ومثال المرفوع الوصفي: أن يقول الصحابي أو غيره: "كان النبي ﷺ أحسن

الناس خلقاً".³

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 116؛ والتقريب والتيسير: 1/183؛ وتدريب الراوي: 1/183؛ وتوضيح الأفكار: 230؛ وفتح المغيب للعراقي: 69؛ ونزهة النظر بشرح نخبة: 68؛ والإقتراح في بيان الإصطلاح: 17؛ ومنهج التقدي في علوم الحديث: 325؛ والمقنع: 1/113؛ واختصار علوم الحديث: 43؛ والتقييد والإيضاح: 50؛ والنكت على ابن الصلاح: 1/514.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 116-117.

3- البخاري (باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل، ح: 5850، 5/2291)، ومسلم (باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات، ح: 659، 1/457)، من حديث أنس بن مالك.

معرفة الموقوف

📖 قوله:

والموقوف: وهو المروي عن الصحابة، قولاً أو فعلاً أو نحوه، متصلاً كان أو منقطعاً، ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: "وقفه فلان على عطاء، ونحوه".¹

📖 الشرح:

الموقوف: هو المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو تقريراً، متصلاً كان إسناده، أو منقطعاً.

ويستعمل في غيرهم كالتابعين مقيداً، فيقال وقفه فلان على عطاء أو الزهري ونحوه. وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر، أي ما يروى عن الصحابة، والمرفوع بالخبر، أي ما يروى عن النبي ﷺ، وفي شرح النخبة: يقال للموقوف والمقطوع الأثر.² قال النووي، زيادة على ابن الصلاح: وعند المحدثين كل هذا يسمى أثراً، لأنه مأخوذ من أثر الحديث، أي رويته.³

مثال الموقوف القولي: قول الراوي: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟!".⁴

مثال الموقوف الفعلي: قول البخاري: "وأمّ ابن عباس، وهو متيمّم".⁵

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 117؛ ومعرفة علوم الحديث: 19؛ والتقريب والتيسير: 1 / 184؛ وتدريب الراوي: 1 / 184؛ وتوضيح الأفكار: 237؛ وفتح المغيث للعراقي: 71؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 68؛ والإقتران في بيان الإصطلاح: 17؛ والمقنع: 1 / 114؛ ومنهج النقد: 326؛ واختصار علوم الحديث: 43؛ والتقييد والإيضاح: 51؛ والنكت على ابن الصلاح: 1 / 514.

2 - شرح النخبة: 69.

3 - التقريب والتيسير، مع تدريب الراوي: 1 / 185؛ ومعرفة أنواع علوم الحديث: 117-118.

4 - البخاري في صحيحه (كتاب: العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، ح: 127، 1 / 59)، وهو من أفراده.

5 - البخاري في صحيحه (كتاب: التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث وأم بن عباس، 1 / 130)، وقال يحيى بن سعيد: لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم بها"، قلت: والسبخة هي الأرض ذات الملوحة لا تكاد تنبت شيئاً.

مثال الموقوف التقريري: كقول بعض التابعين: "فعلت كذا أمام أحد الصحابة، ولم ينكر علي".

صور للموقوف: وقد أطلق عليها أهل العلم اسم "المرفوع حكماً"¹: كقول الصحابي كنا نقول كذا، أو نفعل كذا، أو نرى كذا:

- إن لم يصفه إلى زمن النبي ﷺ فهو موقوف، كذا قال ابن الصلاح تبعاً للخطيب، وحكاه النووي عن الجمهور من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول.²

ومن أمثله: قول جابر بن عبد الله: "كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبحنا"³.

- وإن أضافه، فالصحيح الذي قطع به الجمهور من أهل الحديث والأصول أنه مرفوع.⁴

ومن أمثله: قول جابر: "كنا نعزل على عهد النبي ﷺ، والقرآن ينزل"⁵.

- وكذا قول الصحابي: كنا لا نرى بأساً بكذا في حياة رسول الله ﷺ أو وهو فينا،

أو وهو بين أظهرنا، أو كانوا يقولون أو يفعلون أو لا يرون بأساً بكذا في حياته صلى ﷺ، فكله مرفوع.

الثاني: قول الصحابي أمرنا بكذا، أو نهيينا عن كذا، أو من السنة كذا...:

مثاله: حديث أم عطية: "أمرنا -تعني النبي ﷺ- أن نخرج في العيدين العواتق

وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين"⁶، وحديث أنس "أمر

1 - رواه مسلم في صحيحه (ح: 1473، 4/405)، وأنظر تدريب الراوي: 1/185-194.

2 - رواه البخاري في صحيحه (ح: 568، 2/463)، ومسلم في صحيحه، (ح: 569، 2/314)، وأنظر شرح صحيح مسلم (30/1).

3 - البخاري في صحيحه (كتاب: الجهاد، باب التسيح إذا هبط واديا، 2831، 3/1091).

4 - النووي، شرح صحيح مسلم (30/1).

5 - البخاري في صحيحه (كتاب: النكاح، باب العزل، ح: 4911، 5/1998)، ومسلم في صحيحه (كتاب: النكاح، باب حكم العزل، 1440، 2/1065).

6 - البخاري في صحيحه (كتاب: العيدين، باب خروج النساء والحيض إلى المصلى، ح: 931، 1/331)، ومسلم في صحيحه (كتاب: صلاة العيدين، باب: ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى...، ح: 890، 2/605)، واللفظ له.

بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة"¹، هذا وشبيهه كله مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور.

- من المرفوع أيضاً ما جاء عن الصحابي، ومثله لا يقال من قبل الرأي، ولا مجال للاجتهاد فيه، فيحمل على السماع، جزم به الرازي في المحصول، وغير واحد من أئمة الحديث.

ومثل ذلك أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن أهل الكتاب قولاً، لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب:

- كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء.

- والآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة.

- وعما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص.

فهذا وغيره لا مجال للاجتهاد فيه، فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ﷺ.

الثالث: إذا قيل في الحديث عند ذكر الصحابي "يرفعه، أو رفع الحديث، أو ينميه، أو يبلغ به":

مثاله: قول ابن عباس: "الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي"²، رفع الحديث.

وما رواه مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: "كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة"، قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك³، فكل هذا وشبهه مرفوع عند أهل العلم، وإذا قيل عند التابعي "يرفعه"، أو سائر الألفاظ المذكورة، فمرفوع مرسل.

1- البخاري في صحيحه (باب: الأذان مثني مثني، ح: 580، 1/220)، ومسلم في صحيحه (كتاب: الصلاة، باب: الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة، ح: 1، 378/286)، وقال إسماعيل بن علية "فذكرت لأيوب، فقال: إلا الإقامة".

2- البخاري في صحيحه (كتاب: الطب، باب: الشفاء في ثلاث، 5356، 5/2151).

3- الموطأ برواية يحيى الليثي (باب: وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة، 375، 158/1)، ومن طريق مالك رواه البخاري في صحيحه (ح: 707، 1/259).

-وأما قول من قال تفسير الصحابي مرفوع، فذاك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية، أو نحوه، مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي ﷺ، ولا مدخل للرأي فيه، وغيره موقوف.¹

معرفة المقطوع

قوله:

والمقطوع: وهو الموقوف على التابعي قولاً أو فعلاً.²

الشرح:

المقطوع لغة: اسم مفعول من "قطع"، ضد "وصل"، وجمعه المقاطع والمقاطع³، واصطلاحاً: هو ما أضيف إلى التابعي قولاً له أو فعلاً. وهو غير المنقطع، لأن المقطوع من صفات المتن، والمنقطع من صفات الإسناد، أي أن الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه، من قول أو فعل، وقد يكون السند متصلًا إلى ذلك التابعي، بينما يكون المنقطع ذلك الحديث الذي في سنده انقطاع، وهو غير متصل.

-مثال المقطوع القولي: قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع: "صلّ وعليه بدعته".⁴

-مثال المقطوع الفعلي: قول إبراهيم بن محمد بن المنتشر "كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته، ويخليهم وديانهم".⁵

1 - تدريب الراوي: 1/185-194، ومنهج النقد: 328-331.

2 - أنظر في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 119، والتقريب والتيسير: 1/194؛ وتدريب الراوي: 1/194؛ والمقنع (116)، وتوضيح الأفكار: 241؛ وفتح المغيب للعراقي: 72؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 68؛ والإقتراح: 76.

3 - القاموس المحيط (1/971)، ومختار الصحاح (1/226).

4 - ذكره البخاري تعليقا في صحيحه، باب إمامة المفتون والمبتدع، (1/246).

5 - أخرجه أبو نعيم في الحلية (2/96)، وهناد بن السري الكوفي في الزهد (2/584)..

حكمه:

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية، ولو صحّت نسبته لقائله، وإذا احتف بقرائن تفيد رفعه، فإنه عندئذ يكون حكمه حكم المرفوع المرسل، لسقوط الصحابي منه.¹

ومن مظان الموقوف والمقطوع:

- مصنف ابن أبي شيبة (ت 235 هـ)، ومصنف عبد الرزاق، (ت: 211 هـ).

- وكتب التفاسير بالمأثور: كتفسير ابن جرير الطبر (ت: 310 هـ)، وابن أبي حاتم (ت: 327)، وابن المنذر (ت: 241 هـ)، وغيرهم، لأنها تعنى بأقوال الصحابة والتابعين في تفسير الآيات الكريمة.

معرفة المنقطع

قوله،

والمنقطع: وهو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان.²

الشرح،

المنقطع لغة: هو اسم فاعل من الإنقطاع، ضد الإتصال، وأما في الإصطلاح: فقد اختلفت أقوال العلماء اختلافا مرده إلى استعمال هذا المصطلح بين المتقدمين والمتأخرين.

وما درج عليه المتقدمون: أن المنقطع هو كل ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، سواء كان الساقط منه الصحابي أو غيره، وقال النووي: "إنه الصحيح

1- منهج النقد: 331.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 132؛ ومعرفة علوم الحديث: 27؛ والتقريب والتيسير: 1/ 208؛ وتدريب الراوي: 1/ 208؛ والمقنع (141)، وتوضيح الأفكار: 293؛ وفتح المغيث للعراقي: 85؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 37؛ والإقتراح: 16.

الذي ذهب إليه الفقهاء، والخطيب وابن عبد البر، وغيرهم من المحدثين"، وعليه يكون المنقطع أصلاً عاماً تدرج تحته أنواعه الانقطاع.

وأما المتأخرون: فيجعلونه قسماً خاصاً، وقالوا: بأن المنقطع هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو مواضع متعددة، بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد، وألا يكون الساقط في أول السند.

فخرج بقولهم: "واحد"، المعضل، وبما قبل الصحابي "المرسل"، وبالقييد الأخير "المعلق"¹.

مثاله: ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعاً: "إن وليتموها عمر فقوي أمين"²، فقد سقط من هذا الإسناد رجل من وسطه، وهو "شريك"، من بين الثوري وأبي إسحاق، إذ لم يسمع الثوري هذا الحديث من أبي إسحاق، وإما سمعه من شريك، وشريك سمعه من أبي إسحاق³.
حكمه:

المنقطع ضعيف بالإتفاق بين العلماء، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف.

1- منهج النقد: 367.

2- الحاكم في المستدرک (4685، 3/153)، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وحذفه الذهبي من التلخيص لضعفه.

3- أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث: 29.

معرفة المرسل

قوله:

والمرسل: وهو قول التابعي وإن لم يكن كبيراً: قال رسول الله ﷺ¹.

الشرح:

المرسل، لغة: اسم مفعول من "أرسل"، بمعنى أطلق، والإرسال الإطلاق،² والمشهور في الاصطلاح: هو ما رفعه التابعي، بأن يقول: "قال رسول الله ﷺ"، سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً.

فإن انقطع قبل الوصول إلى التابعي، فكان فيه رواية راوٍ لم يسمع من المذكور فوَقَهُ، فالذي قطع به الحاكم وغيره من المحدثين أن ذلك لا يسمى مرسلًا، بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي ﷺ، فإن سقط قبله، تقدم ما فيه واحد فهو منقطع، وإن كان الساقط أكثر من واحد على التوالي، فمعضل.³

مثاله: ما رواه الشافعي من طريق مجاهد أنه قال: كان النبي ﷺ يظهر من التلبية ليبيك اللهم ليبيك...⁴، مجاهد تابعي لم يدرك النبي ﷺ، ولم يبين الوساطة بينه وبين النبي ﷺ، فالحديث مرسل.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 126؛ ومعرفة علوم الحديث: 25؛ والتقريب والتيسير: 1/195؛ وتدريب الراوي في: 1/195؛ وتوضيح الأفكار: 258؛ وفتح المغيث للعراقي: 80؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 36؛ والإقتران في بيان الإصطلاح: 16؛ والمقنع: 1/129، ومنهج النقد: 369؛ واختصار علوم الحديث: 45؛ والتقييد والإيضاح: 55؛ والنكت على ابن الصلاح: 1/540.

2- القاموس المحيط (1/1300)، ومختار الصحاح (1/102).

3- ابن الصلاح: 129.

4- مسند الشافعي (1/122)، ورواه مرسلًا أيضا البيهقي في سننه الكبرى (1/48)، وابن الملقن في تحفة المحتاج (2/155)، وفي البدر المنير (6/163)، وابن حجر العسقلاني في الفتوحات الربانية (4/362).

ومثله أيضا: قول التابعي الكبير، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب قال رسول الله ﷺ: كذا أو فعله، فإنه يسمّى مرسلا، وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون، فلا يطلقون المرسل إلا بهذا المعنى.

وأما المتقدمون، فأكثر ما يطلقون المرسل فيما ذكرناه، وقد يطلقونه بمعنى المنقطع أيضا، وهو المشهور في الفقه والأصول، وبه قطع الخطيب البغدادي¹.

ومثال ذلك: حديث موسى بن طلحة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "إنما سن رسول الله ﷺ في هذه الأربعة: الحنطة والشعير والزبيب والتمر"²، قال أبو زرعة: "موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر، مرسل"³.

وقول يحيى بن معين: "ما روى الشعبي عن عائشة مرسل"، أي أنه لم يسمعها⁴. قال النووي: "وهذا اختلاف في الاصطلاح والعبارة"، لأن الكل لا يحتج به، عند هؤلاء ولا هؤلاء، والمحدثون خصوا اسم المرسل بالأول دون غيره، والفقهاء والأصوليون عمّموا⁵، قاله السيوطي.

حكم المرسل:

اختلف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل، على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: المرسل حديث ضعيف لا يحتج به عند جماهير المحدثين والشافعي، كما حكاه عنهم مسلم في مقدمة صحيحه، وابن عبد البر في التمهيد، وحكاه الحاكم عن ابن المسيب ومالك، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول، والنظر للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفاً، وإن اتفق أن يكون المرسل لا يروى إلا عن ثقة فالتوثيق مع الإبهام غير كاف كما سيأتي، ولأنه إذا كان المجهول المسمى لا يقبل، فالمجهول المسمى عيناً وحالاً أولى.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 128، ومنهج النقد: 370.

2 - الدارقطني في سننه: 2/96، وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (2/450).

3 - المراسيل لابن أبي حاتم الرازي: 127.

4 - ابن أبي حاتم الرازي، المصدر السابق: 105.

5 - تدريب الراوي: 1/196.

المذهب الثاني: أنه صحيح يحتج به، وهو قول مالك، وأبو حنيفة، وأحمد في المشهور عنهم، وطائفة من العلماء.

وقيد ابن عبد البر وغيره ذلك بما إذا لم يكن مرسله ممن لا يحترز ويرسل عن غير الثقات، فإن كان فلا خلاف في رده.

وقال غيره: محل قبوله عند الحنفية ما إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، فإن كان غيرها فلا.

المذهب الثالث: وهو مذهب الإمام الشافعي، وهو قبول المرسل من كبار التابعين، بشرط الاعتبار في الحديث المرسل، والراوي المرسل:

1- الاعتبار في المرسل :

- أن يكون المرسل من كبار التابعين.

- وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة.

- وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه.

ب- وأما الاعتبار في المرسل، أي الحديث:

- أن يروى الحديث مسندا من وجه آخر.

- أو يروى مرسلا بمعناه عن راو آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث.

- أو يوافقه قول بعض الصحابة.

- أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم.

فإذا توفرت هذه الشروط، تحققت صحة مخرج الحديث المرسل وما عضده، وأنهما صحيحان، لو عارضهما صحيح من طريق واحدة، رجحناهما عليه بتعدد الطرق، إذا تعذر الجمع بينهما.¹

1- تدريب الراوي: 198-207، والرسالة للشافعي: 461-467، وشرح النخبة: 36؛ ومنهج

مسألة في مرسل الصحابي وحكمه:

-مرسل الصحابي هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول ه أو فعله، ولم يسمعه أو يشاهده، إما لصغر سنه أو تأخر إسلامه أو غيابه، ومن هذا النوع أحاديث كثيرة، لصغار الصحابة، كابن عباس وابن الزبير وغيرهما.

قال البراء بن عازب رضي الله عنه: "ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون، فيحدث الشاهد الغائب".¹
-والصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به، أن رواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا رووا عنهم بينها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله ﷺ، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، لأن الجهالة بالصحابي غير قاذحة، لأن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول.

وقيل إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، لاحتمال أن يكون من رواية الصحابي عن تابعي عن صحابي، إلا أن بعد الاستقراء تبين أن رواية الصحابة عن التابعين نادرة جدا، وأن من روى منهم عن غير الصحابة فقد بين في روايته عن سمعه، والنادر لا حكم له، فتحقق بذلك الحكم بالصحة لمرسل الصحابي، والله أعلم.²

1 -أخرجه الخطيب في الكفاية: 385، 386، وفي الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (1/117)، ومحمد بن عمر الفهري أبو عبد الله، في السنن الأبين (1/133)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، (1/235)؛ وأصل جملة "فيحدث الشاهد الغائب"، فقد رواها البخاري في صحيحه (باب: قول النبي ﷺ رب مبلغ أوعى من سامع، ح: 67، 1/37)، ومسلم في صحيحه (ح: 3179، 9/32)، من حديث أبي بكر، مرفوعا: "...ألا ليلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه...".

2 -منهج النقد: 373.

معرفة المرسل الخفي

قوله،

ومنه ما خفي إرساله.¹

الشرح:

المرسل الخفي: هو الحديث الذي رواه الراوي عمّن عاصره ولم يسمع منه، ولم يلقه،² وهو نوع من المنقطع، إلا أن الانقطاع فيه خفي، لما أن تعاصر الراويين يوهم اتصال السند بينهما.

وهو فن مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية وجمع الطرق للأحاديث، مع المعرفة التامة.

ومثاله: حديث رواه ابن ماجه من رواية عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً: "رحم الله حارس الحرس"،³ فإن عمر لم يلق عقبة، كما قال المزني في الأطراف.⁴

وأصل الإرسال:

أ- ظاهر: كرواية الرجل عن من لم يعاصره، كرواية القاسم بن محمد عن ابن مسعود، ومالك عن ابن المسيب.

1- المقنع، لابن الملقن (2/ 487).

2- وهذا التعريف، هو اختيار الحافظ ابن حجر في شرح النخبة: 39.

3- ابن ماجه في سننه، (كتاب الجهاد، باب: باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله، ح: 2769، 925/2)، والدارمي في سننه (ح: 2401، 268/2)، وقال: عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر، وضَعَفَه الألباني في السلسلة الضعيفة (3641).

وأخرجه الحاكم موصولاً، في المستدرک (ح: 2438، 95/2) من طريق صالح بن محمد بن زائدة عن عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "رحم الله حارس الحرس"، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعليق الذهبي قي التلخيص: صحيح.

4- الأطراف للمزني (9944، 314/7).

ب- وخفيّ، وهو المذكور ههنا، وهو ما عرف إرساله:

- لعدم اللقاء لمن روى عنه مع المعاصرة.

- أو لعدم السماع مع ثبوت اللقاء.

- أو لعدم سماع ذلك الخبر بعينه مع سماع غيره.¹

ويعرف الإرسال الخفيّ

- إما بنص بعض الأئمة عليه، على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع

منه مطلقاً.

- أو بوجه صحيح، كإخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه

شيئاً.

- أو لمجيئه من وجه آخر، فيه زيادة شخص بينهما، كحديث رواه عبد الرزاق،

عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعاً: "إن وليتموها

عمر فقوي أمين"²، فهو منقطع في موضعين:

- لأنه روي عن عبد الرزاق قال: حدثني النعمان ابن أبي شيبه عن الثوري عن أبي

إسحاق.

- وروي أيضاً عن الثوري عن شريك، عن أبي إسحاق.³

حكمه:

المرسل الخفيّ، ضعيف، لأنه من نوع المنقطع، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم

المنقطع.

ومن أشهر المصنّفات فيه:

كتاب "التفصيل لمبهم المراسيل"، للخطيب البغدادي، (ت: 463هـ).

1- معرفة أنواع علم الحديث: 394؛ وتدريب الراوي: 2/205؛ والحافظ ابن حجر في شرح

النخبة: 39؛ ومنهج النقد: 386.

2- الحاكم في المستدرک (4685، 3/153)، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

3- تدريب الراوي: 2/205.

معرفة العضل

📖 قوله:

والمعضل: وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر، ويسمى منقطعاً أيضاً، فكل معضل منقطع، ولا عكس.¹

📖 الشرح:

المعضل، لغة: اسم مفعول من "أعضله"، بمعنى أعياه،² واصطلاحاً: هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

وأهل الحديث يقولون أعضله فهو معضل، ويسمى منقطعاً أيضاً، ويسمى مرسلًا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم، في نوع المرسل.

ومثاله: ما رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث³، بسنده إلى القعني عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق".⁴

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 135؛ ومعرفة علوم الحديث: 36؛ والتقريب والتيسير: 211/1؛ وتدريب الراوي: 211/1؛ وتوضيح الأفكار: 293؛ وفتح المغيب للعراقي: 85؛ ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 37؛ والإقتران في بيان الإصطلاح: 16؛ والمقنع: 145/1؛ ومنهج النقد: 378؛ واختصار علوم الحديث: 48؛ والتقييد والإيضاح: 65؛ والنكت على ابن الصلاح: 575/1.

2- مختار الصحاح (1/184).

3- معرفة علوم الحديث: 37.

4- موطأ مالك (باب الأمر بالرفق بالمملوك، ح: 1769، 2/980)، ومن طريقه رواه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان موصولاً، قال: عن مالك بن أنس، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق"، (ح: 596، 2/419).

وسئل الدرقتني عن هذا الحديث، فقال في العلل (11/123): "يرويه محمد بن عجلان، واختلف عنه؛ فرواه مالك، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب الموطأ، عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة بغير إسناد.

قال الحاكم: "هذا معضل عن مالك، أعضله هكذا في الموطأ، إلا أنه قد وصل عنه خارج الموطأ"، ورواه من طريق إبراهيم بن طهمان عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة¹، فهذا الحديث معضل، لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة.
حكمه:

المعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع، لكثرة المحذوفين من الاسناد، وهذا متفق عليه بين أهل العلم.

ورواه إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام، عن مالك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وكذلك رواه ابن المبارك، عن الثوري.
وتابعه عبد الصمد بن حسان، وعباد بن موسى، ورواه عن الثوري، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وخالفهم محمد بن عبد الوهاب القناد عن ابن عجلان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي هريرة.
ورواه المفضل بن فضالة عن المفضل، عن عياش بن عباس القتباني، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وخالفه عبد الله بن عبد الحكم عن المفضل، عن ابن عجلان، عن بكير، عن عجلان، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه ابن عينة، وسعيد بن أبي أيوب، وبكر بن مضر، ووهيب بن خالد والليث بن سعد، وأبو ضمرة، وطارق بن عبد العزيز، عن ابن عجلان، عن بكير، عن عجلان، عن أبي هريرة، وهو الصحيح".

ورواه مسلم في صحيحه موصولا، في (كتاب: الايمان، باب إطعام المملوك مما يأكل والباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه، 1662، 3/1284)، من طريق ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن بكير بن الأشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق".

وقال ابن عبد البر في التمهيد (24/286): "لم يقل واحد منهم عن ابن عجلان في هذا الحديث بالمعروف" إلا مالك وحده، فإنه قال فيه "بالمعروف"، وهي لفظة حسنة تحتل".

الفرق بينه وبين المعلق:

ويدخل في المعضل ما سقط من أول سنده اثنان فصاعداً، وهذا يدخل في المعلق، فيكون بينهما عموم وخصوص:

- فإنهما يجتمعان فيما إذا حذف مصنف من مبادئ السند اثنین فأكثر.

- ويختلفان فيما إذا وقع الحذف لاثنين فصاعداً في غير أول السند، فإنه يسمى معضلاً، ولا يكون معلقاً.

قال ابن الصلاح: وقول من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، ونحو ذلك، كله من قبيل المعضل.¹

فائدة: صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل، قال: وجميع ما فيه من قوله "بلغني"، ومن قوله "عن الثقة" عنده مما لم يسنده، أحد وستون حديثاً، كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف:

أحدها: "إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن".²

والثاني: "أن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله تعالى من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته".³

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 138، وأنظر تدريب الراوي: 1/211، و1/219.

2 - موطأ مالك (225، 1/100)، والتمهيد: 24/375، قال ابن الصلاح، في وصل بلاغات مالك: "وأما حديث النسيان فقد رويناه من وجوه كثيرة صحيحة"؛ ثم أسنده من حديث عبد الله، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ، وذكر حديث السهو؛ وأنه ﷺ قال: "إنما أنا بشر أنسى كما تنسون"، أخرجه في صحيحهما؛ وإنما يتقوى به من حديث مالك رضي الله عنه: طرف منه، وأنظر شذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: 802هـ)، المحقق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، ط1، 1418هـ - 1998م، (1/83).

3 - موطأ مالك (698، 1/321)، والتمهيد: 24/375، الحديث أسنده ابن الصلاح، في وصل بلاغات مالك، من حديث ابن عباس قال: فُكر رسول الله ﷺ في محاسن أعمال الأمم السابقة مع طول أعمارهم، فقال: "ما عسى أن تكون محاسن أعمال أمتي في قصر أعمارهم"، فإذا هو بجبريل عليه السلام، فقال: السلام عليك يا أحمد؛ الله عز وجل يقرئك السلام، ويقول: (اقرأ)، قال: "وما أقرأ؟" فقال: اقرأ؟ إنا أنزلناه في ليلة القدر، وما أدراك ما ليلة القدر، ليلة القدر خير من ألف شهر، تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر، سلام هي حتى مطلع الفجر؟ قال: يا محمد يتقبل من الرجل من أمتك في ليلة القدر مثل ما كان يتقبل من الرجل من الأمم السالفة في ألف

والثالث: قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ ، وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال: "أحسن خلقك للناس"¹.

والرابع: "إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة"².

قلت: وهذه الأحاديث التي هي في حكم البلاغات، قد أوصلها ابن الصلاح رحمه الله تعالى، في رسالة علمية نفيسة، تعرف ب"وصل بلاغات مالك"، والله الحمد.

ومن مظان المعضل والمنقطع والمرسل: كتاب السنن لسعيد بن منصور (ت: 227هـ)، ومؤلفات ابن أبي الدنيا (ت: 281هـ)³.

شهر، يا محمد مع قصر أعمارهم محاسن أعمالهم أفضل من أعمال الأمم السالفة، مع طول أعمارهم"، ذا غريب المتن جدا؛ وضعيف اسناد جدا، وقد روى أبو عبد الله ابن منده الحافظ في كتابه (حديث مالك رضي الله عنه)، عن أبيه: حديث الموطأ بلفظه وبإسناده؛ عن محمد بن المبارك الصوري، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ ، وليس بمحفوظ، ولم يذكره الصوري محمد بن المبارك في كتابه الذي جمع فيه مسند حديثه عن مالك، وأنظر شذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الشافعي، (1/83).

1- موطأ مالك (1602، 2/902)، والتمهيد: 24/300، قال ابن الصلاح، في وصل بلاغات مالك، أما حديث معاذ بإحسان الخلق، فقد روينا من وجوه "ثم أسنده من حديث معاذ بن جبل، قال: قلت يا رسول الله! أوصني، قال: "اتق الله حيثما كنت"، قلت: زدني، قال: "أتبع السيئة الحسنة تمحها"، قلت: زدني، قال: "خالق الناس بخلق حسن"، رواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث ليث بنحوه؛ وأنظر شذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الشافعي، (1/83).

2- موطأ مالك (452، 1/192)، والتمهيد: 24/377، الحديث أسنده ابن الصلاح، في وصل بلاغات مالك، من حديث عوف بن الحارث قال: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أنشأت السماء بحرية، ثم تشاءمت، فتلك عين، أو قال: عام- غديقة"، يعني مطرا كثيرا، وأنظر شذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الشافعي، (1/83).

3- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/ (214).

معرفة المعلق

قوله:

والمعلق: هو ما حذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر.¹

الشرح:

المعلق، لغة: هو اسم مفعول من "علق" الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقا، وسمي هذا السند معلقا بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه²، واصطلاحا: هو ما حذف من مبدأ سنده راو فأكثر على التوالي.

وبينه وبين المعضل عموم وخصوص، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في نوع المعضل.

وصورته: أن يحذف من أول الإسناد واحد فأكثر، على التوالي بصيغة الجزم، ويعزى الحديث إلى من فوق المحذوف من رواته.

- ومنها أن يحذف جميع السند، ثم يقال: "قال رسول الله ﷺ كذا وكذا"، ونحوه.

ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه في (كتاب القبلة، باب: قبله أهل المدينة وأهل الشام والمشرق، ليس في المشرق ولا في المغرب قبله: "لقول النبي ﷺ: "لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول، ولكن شرقوا أو غربوا"³، هذا حديث معلق، لأن البخاري حذف جميع إسناده.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 145؛ والتقريب واليسير: 211/1؛ وتدريب الراوي: 211/1؛ والمقنع (1/72)، ونزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 36؛ ومنهج النقد في علوم الحديث: 374.

2- مختار الصحاح (1/189).

3- صحيح البخاري، (1/154).

- أو أن يحذف كل الإسناد إلا الصحابي، أو إلا التابعي والصحابي.
ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه، في (كتاب العلم، باب: الحياء في العلم... وقالت عائشة: نعم نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين)¹، هذا حديث معلق، لأن البخاري حذف جميع إسناده إلا الصحابي، وهو عائشة رضي الله عنها.

حكمه: الحديث المعلق ضعيف، لأنه فقد شرطاً من شروط الصحة، وهو اتصال السند، وذلك بحذف راو أو أكثر من إسناده، مع عدم العلم بحال الرواة المحذوفين، سوى الصحابي.
حكم المعلق في الصحيحين:

هذا التعليق له حكم الصحيح، إذا وقع في كتاب التزم صحته، كالصحيحين، وهو في صحيح البخاري كثير، لكنه في تراجم الأبواب ومقدماتها، ولا يوجد شيء منه في أحاديث الباب قط.

وأما في صحيح مسلم، وقد أوردها الحافظ أبو علي الغساني في كتابه "تقييد المهمل وتمييز المشكل"، وبلغ بها أربعة عشر حديثاً، ثم تبعه في ذكرها ابن الصلاح في مطلع شرحه لصحيح مسلم، وحقّق أنها اثنا عشر حديثاً، وهي موصولة من جهات صحيحة.²
وبيان ذلك بالنسبة للبخاري:

- أن ما ذكر بصيغة الجزم: مثل "قال"، و"ذكر"، و"حكى"، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.

- وما ذكر بصيغة التمريض: مثل "قيل"، و"ذُكر"، و"حكى"، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف، وطريق معرفة الصحيح من غيره، هو البحث عن إسناده هذا الحديث، والحكم عليه بما يليق به.

وقد اهتم العلماء بمعلقات البخاري، وذكروا أسانيد المتصلة، وأحسن من مع ذلك هو الحافظ ابن حجر في كتابه "تغليق التعليق".³

1- صحيح البخاري، (1/60).

2- منهج النقد: 375-378.

3- معرفة أنواع علوم الحديث: 145، وتدريب الراوي: 1/219؛ والنكت على ابن الصلاح، ابن

معرفة الإسناد المعنعن

قوله:

والمعنعن: وهو ما أتى فيه بصيغة "عن"، كـ "فلان عن فلان"، وهو متصل إن لم يكن تدليس، وأمكن اللقاء.¹

الشرح:

المعنعن، لغة: اسم مفعول من "عنن"، بمعنى قال: "عن، عن"، واصطلاحاً: وهو قول الراوي: فلان عن فلان، بلفظ "عن"، من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع. هل حكم الإسناد المعنعن الاتصال أو الانقطاع؟
- قيل: إنه مرسل، حتى يتبين اتصاله.
- والصحيح الذي عليه العمل، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه متصل.
ولذلك أودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم، وادعى أبو عمرو الداني إجماع أهل النقل عليه، وصرح ابن عبد البر إجماع أئمة الحديث عليه، وذلك بشروط:
1- الشروط المتفق عليها:
- أن لا يكون المعنعن، بكسر العين، مدلساً.
- وإمكان لقاء بعضهم بعضاً، أي لقاء المعنعن من روى عنه بلفظ عن.
فإذا استوفى ذلك صار قوله "عن فلان"، كقوله "حدثني أو سمعت..."، حينئذ يحكم بالاتصال إلا أن يتبين خلاف ذلك.²

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 139، معرفة علوم الحديث: 34، التقريب والتيسير: 214/1، تدريب الراوي: 214/1، والمقنع (1/148)، توضيح الأفكار: 299، فتح المغيب للعراقي: 87، الإقتراح: 19.

2 - معرفة أنواع علوم الحديث: 139؛ التقييد والإيضاح: 67؛ تدريب الراوي: 214-215.

ب- الشروط المختلف فيها:

- ثبوت اللقاء، وعدم الاكتفاء بإمكانه، وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين من أئمة هذا العلم.

- وطول الصحبة، وعدم الاكتفاء بثبوت اللقاء، وهو قول أبي المظفر السمعاني.

- ومعرفة بالرواية عنه، وعدم الاكتفاء بالصحبة، وهو قول أبي عمر والداي¹.

قال الحافظ ابن حجر: "من حكم بالانقطاع مطلقاً شدد، ويليه من شرط طول الصحبة، ومن اكتفى بالمعاصرة سهل، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومن وافقه"².

مسألة في "المؤن":

والمقصود به، قول الراوي: حدثنا فلان "أن" فلان قال: ...، وصورته، كقول مالك مثلاً، حدثنا الزهري أن ابن المسيب حدثه بكذا.

- فقال أحمد بن حنبل وجماعة منهم، فيما حكاه ابن عبد البر عن البرديجي، لا تلتحق أن، وشبهها، بعن في الاتصال، بل يكون منقطعاً حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى.

- وقال الجمهور فيما حكاه عنهم ابن عبد البر، منهم مالك "أن" كعن في الاتصال، ومطلقه محمول على السماع بالشرط المتقدم، من اللقاء والبراءة من التديس، ولا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة³.

1- التفريغ والتيسير، مع التدريب 1/215، وشرح النخبة: 79.

2- كما في تدريب الراوي: 1/215؛ والنكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر:

2/583 وما بعده.

3- معرفة أنواع علوم الحديث: 140-141؛ التقييد والإيضاح: 68؛ ومنهج النقد: 351-352.

معرفة التدليس

قوله،

والتدليس: وهو مكروه، لأنه يوهم اللقي والمعاصرة، بقوله: "قال فلان..."، وهو في الشيوخ أخف.¹

الشرح،

التدليس، لغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من "الدلس"، وهو الظلمة أو اختلاط الظلام، وسمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء²، واصطلاحاً: إخفاء عيب في الإسناد، وتحسين لظاهره.

وهو قسمان:

الأول: تدليس الإسناد:

وصورته: أن يروي المحدث عن لقيه وسمعه، ما لم يسمعه منه، موهماً أنه سمعه منه، حيث يذكره بلفظ يوهم الاتصال ولا يقتضيه، قائلاً قال: فلان أو عن فلان ونحوه، وقد يكون بينهما واحد أو أكثر.

وهذا ما ذهب إليه الحافظ أبو الحسن بن القطان في تعريفه للتدليس، حيث قال: "هو أن يروي عن سمع منه، ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه"، ووافقه أبو بكر البزار.

ومتى وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذباً، لذلك يعترف المدلس بتدليسه إذا استفسر عنه.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 156، معرفة علوم الحديث: 103، التقريب والتيسير: 1/223، تدريب الراوي: 1/223، توضيح الأفكار: 315، فتح المغيب للعراقي: 93، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 39، الإقتراح: 20، المقنع: 1/154، منهج النقد: 380، اختصار علوم الحديث: 50، التقيد والإيضاح: 78، النكت على ابن الصلاح: 1/614.

2 - القاموس المحيط (1/703)، ومختار الصحاح (1/87)، وأنظر شرح النخبة: 39.

مثاله: الحديث الذي رواه أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال: "فلان في النار ينادي: يا حنان يا منان".
قال أبو عوانة: قلت للأعمش: سمعت هذا من إبراهيم؟ قال: لا، حدثني به حكيم بن جبير عنه¹، فقد دلّس الأعمش الحديث عن إبراهيم، فلما استفسر بين الوسطة.

ومثاله أيضاً: قول علي بن خشرم: كنا عند ابن عيينة فقال: الزهري، فقيل له حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري، فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري².
إلا أن الحافظ ابن حجر قد سمى هذا النوع من التدليس: "بتدليس القطع"، وهو أن يقطع اتصال أداة الرواية بالراوي.

وهناك نوع آخر من أنواع تدليس الإسناد: وهو تدليس التسوية. وهو أن يروي المدلس حديثاً عن ضعيف بين ثقتين، لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف، ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة، فيستوى الإسناد كله ثقات بحسب الظاهر، تحسناً للحديث.

وقد سمّاه بذلك ابن القطان، وهو شرّ أقسامه، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية، قد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة، وفيه غرور شديد.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي، وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه عن بقية: حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر حديث: "لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه".

فقال أبي: هذا الحديث له علة قلّ من يفهمها، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر، وعبيد الله كنيته أبو وهب، وهو أسدي، فكناه بقية ونسبه إلى بني أسد لكي لا يفتن له، حتى إذا ترك إسحاق لا

1 - معرفة علوم الحديث: 105.

2 - تدريب الراوي: 1/224؛ وشرح النخبة: 39.

يهتدى به، قال: وكان بقية من أفعل الناس لهذا¹، وممن عرف به أيضاً الوليد بن مسلم.

وقسمه الحاكم أبو عبد الله النيسابوري إلى ستة أقسام:

الأول: قوم لم يميزوا بين ما سمعوه وما لم يسمعه.

الثاني: قوم يدلسون فإذا وقع لهم من ينقر عنهم ويلح في سماعتهم ذكروا له،

ومثله بما حكى ابن خَشْرَم عن ابن عيينة.

الثالث: قوم دلسوا عن مجهولين لا يدري من هم، ومثله بما روي عن ابن

المديني قال: حدثني حسين الأشقر حدثنا شعيب بن عبد الله عن أبي عبد الله عن

نوف قال بت عند علي فذكر كلاماً، قال ابن المديني فقلت لحسين ممن سمعت هذا

؟ فقال: حدثني شعيب عن أبي عبد الله عن نوف، فقلت لشعيب: من حدثك بهذا؟

فقال: أبو عبد الله الجصاص، فقلت: عمن؟ قال: عن حماد القصار، فقلت حماداً

فقلت له: من حدثك بهذا؟ قال: بلغني عن فرقد السبخي عن نوف، فإذا هو قد دلس

عن ثلاثة، وأبو عبد الله مجهول، وحماد لا يدري من هو، وبلغه عن فرقد، وفرقد لم

يدرك نوفاً.

الرابع: قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم

فيدلسونه.

الخامس: قوم رووا عن شيوخ لم يروهم فيقولون قال فلان، فحمل ذلك عنهم

على السماع وليس عندهم سماع، قال البلقيني: وهذه الخمسة كلها داخلة تحت

تدليس الإسناد وذكر السادس، وهو تدليس الشيوخ الآتي².

1- علل ابن أبي حاتم الرازي: 2/154-155، وأنظر شذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الشافعي، (1/174)، وشرح التبصرة والتذكرة، للحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/78).

2- معرفة علوم الحديث: 103-109.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ، بأن يحدث الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتبه أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف.

ومثاله: ما روي عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ، أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، فقال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله¹.
حكم التدليس: أما القسم الأول، فمكروه جداً، ذمّه أكثر العلماء، وقال شعبة التدليس أخو الكذب.

- قال فريق من أهل الحديث والفقهاء: من عرف بالتدليس صار مجروحاً مردود الرواية مطلقاً وإن بين السماع.

- وقال جمهور من يقبل المرسل يقبل التدليس مطلقاً، حكاه الخطيب.
- ونقل النووي في شرح المذهب، الاتفاق على رد ما عنعه المدلس، تبعاً للبيهقي وابن عبد البر، وهو محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل، لكن حكى ابن عبد البر عن أئمة الحديث أنهم قالوا: يقبل تدليس ابن عيينة، لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج، ومعمر ونظرائهما، ورجحه ابن حبان قال: وهذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد له خبر دلس فيه إلا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته.

- وفي الدلائل لأبي بكر الصيرفي: من ظهر تدليسه عن غير الثقات لم يقبل خبره حتى يقول حدثني أو سمعت².

- قال النووي: والصحيح التفصيل:

فما رواه بلفظ محتمل لم يبيّن فيه السماع، فمرسل لا يقبل، وما بين فيه كسمعت، وحدثنا، وأخبرنا، وشبهها، فمقبول يحتج به.

وفي الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانين، وغيرهم كعبد الرزاق والوليد بن مسلم، لأن التدليس ليس كذباً، وإنما هو ضرب من الإيهام، وهذا الحكم جار كما نصّ عليه الشافعي فيمن دلس مرة واحدة.

1 - معرفة أنواع علم الحديث : 158.

2 - معرفة أنواع علوم الحديث : 158-159، وتدريب الراوي : 228-229.

وما كان في الصحيحين وشبههما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن،
محمول على ثبوت السماع له من جهة أخرى¹، وإنما اختار صاحب الصحيح طريق
العنعنة على طريق التصريح بالسماع، لكونها على شرطه دون تلك.

وأما القسم الثاني، فكراهته أخف من الأول، لأن المدلس لم يسقط أحدا من
السند، وإنما سببها توعير طريق معرفته على السامع.

وتختلف الحال في كراهته بحسب غرضه:

- لكون شيخه الذي غير اسمه ضعيفاً غير ثقة.

- أو لكونه أصغر سناً من الراوي عنه.

- أو متأخر الوفاة، حتى شاركه في إسماع منه جماعة دونه.

- أو سمع منه كثيراً، فامتنع من تكراره على صورة واحدة، إيهاماً لكثرة الشيوخ أو
تفنناً في العبارة، وقد يسمح الخطيب وغيره من الرواة المصنفين بهذا.²

وأشهر المصنّفات فيه:

- التبيين لأسماء المدلسين، للخطيب البغدادي، (ت: 463هـ).

- التبيين لأسماء المدلسين، لبرهاند الدين الحلبي، (ت: 841هـ).

- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر

العسقلاني (ت: 852هـ).

مقارنة بين المرسل، والمرسل الخفي والتدليس:

- أن المدلس يروي عن سماع منه أو لقيه ما لم يسمع منه بصيغة موهمة للسماع،

وأما المرسل فإنه يروي عن سماع منه، ولم يلقه، إنما عاصره فقط، فهما متباينان.

- أن التدليس إيهام سماع ما لم يسمع، وليس في الإرسال إيهام، فلو بين المدلس

أنه لم يسمع الحديث من الذي دلّسه عنه، لصار الحديث مرسل لا مدلساً، وقد نبّه

على ذلك النقاد المحققون، كالخطيب البغدادي وابن عبد البر، رحمهما الله تعالى.³

1- تقريب التيسير، مع التدريب: 229/1.

2- معرفة أنواع الحديث: 161-162.

3- الكفاية: 357، والتمهيد: 1/15-19، وص: 27؛ وشرح النخبة: 39.

معرفة الشاذ

قوله:

والشاذ: وهو ما روى الثقة مخالفاً للرواية الناس¹.

الشرح:

الشاذ لغة: اسم فاعل من "شذّ"، بمعنى انفرد، أي انفرد عن الجمهور،² واصطلاحاً: اختلف أهل العلم بالحديث في تعريفه على عدة أقوال:

- قال الشافعي: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس".

- وذهب أبو يعلى الخليلي في تعريفه مذهباً آخراً فقال: "الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان من ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به"، فجعل الشاذ مطلقاً للتفرد لا مع اعتبار المخالفة.

- وعرفه الحاكم بقوله: "فأما الشاذ، فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة"، فجعل الشاذ تفرد الثقة، فهو أخص من قول الخليلي³.

وخلاصة القول، فإن كلام الخليلي في تعريف الشاذ أعمّ، وأخصّ منه كلام الحاكم، لأنه يخرج تفرد غير الثقة، وأخصّ منه كلام الشافعي لتقييده بالمخالفة.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 163؛ معرفة علوم الحديث: 119؛ التقريب والتيسير: 232/1، تدريب الراوي: 1/232؛ توضيح الأفكار: 340؛ فتح المغيب للعراقي: 99؛ نزاهة النظر بشرح نخبة الفكر: 28، الإقتراح في بيان الإصطلاح: 17؛ المقنع: 1/165؛ منهج النقد: 428؛ اختصار علوم الحديث: 53؛ التقييد والإيضاح: 83؛ النكت على ابن الصلاح: 1/652.

2 - القاموس المحيط (1/427)، ومختار الصحاح (1/140).

3 - معرفة أنواع علم الحديث: 163؛ تدريب الراوي: 1/232-233؛ معرفة علوم

اعتراضات ابن الصلاح: على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم، وصرح بأن الأمر ليس كذلك، وإنما فيه تفصيل هذا بيانه:

أ- إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه:

فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك، وأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد منه، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً.

ب- وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو، ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد:

- فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه، قبل ما انفرد به، ولم يقدره الانفراد فيه.

- وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به، كان انفراده خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح.

ج- ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة، بحسب الحال فيه:

- فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرُّده استحسناً حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان

بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.¹

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالف.

والثاني: الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرّد والشذوذ من النكارة والضعف".²

وعرف من هذا التقرير، أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه، قال الحافظ ابن حجر: "وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الإصطلاح".³

الشاذ بحسب موضعه في الحديث قسمان: فيقع في السند كما يقع في المتن، وقد يقع فيهما جميعاً:

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 167.

2 - ابن الصلاح، المصدر نفسه: 167-168.

3 - شرح النخبة: 29.

مثال الشاذ في السند: ما رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس: "أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ، ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه..."¹.

وقد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد بن يزيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس، وذكر أبو حاتم أن المحفوظ هو حديث ابن عيينة، هذا مع أن حماد بن زيد ثقة، ومع ذلك رجح ابن أبي حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه.³

ومثاله في المتن: ما رواه عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: "إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه".⁴ ذكر البيهقي أن عبد الواحد، قد خالف العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي ﷺ، لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ.⁵

ومثاله في السند والتمتيع: ما أخرجه الدارقطني عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم"⁶، فهذا حديث، رواه موثقون، وقد صحح الدارقطني إسناده، لكنه شاذ سنداً ومتناً:

1- رواه الترمذي في سننه (باب: في ميراث المولى الأسفل، ح: 2106، 4/423)، وقال: "حديث حسن".

2- رواه البيهقي، في السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط 1344، 1هـ، (ح: 12768، 6/242).

3- العلل لابن أبي حاتم الرازي (2/52)، وأنظر تدريب الراوي: 1/235.

4- رواه أبو داود في سننه، (كتاب: الصلاة، باب: الإضطجاع بعدها: ح: 1261، 2/21)، والترمذي في سننه (ح: 385، 2/202)، وقال أبو عيسى: "حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على يمينه، وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحباباً"، ورواه أيضاً وابن خزيمة في صحيحه (ح: 1120، 2/167)، والحديث صحح إسناده النووي في شرح صحيح مسلم (6/19)، وابن الملقن في شرح البخاري (6/373)، والبغوي في شرح السنة (2/120)، والألباني في صحيح وضعيف أبي داود (1261).

5- تدريب الراوي: 1/235.

6- سنن الدارقطني: 3/189، وقال الحافظ ابن حجر في الدراري (1/214): "رواه ثقات، وأخرجه البيهقي موقوفاً عليها، بإسناد صحيح".

أما السند، فلأنه خالف ما اتفق عليه الثقات عن عائشة أنه من فعلها، غير مرفوع. وأما المتن، فإن الثابت عندهم مواظبته ﷺ على قصر الصلاة في السفر، لذلك قال الحافظ ابن حجر: "والمحفوظ من فعلها"¹، أي رواية ذلك موقوفا عليها لا مرفوعا. حكم الشاذ:

والحكم فيه، أنه مردود لا يقبل، لأن راويه، وإن كان ثقة، لكنه لما خالف من هو أقوى منه، علمنا أنه لم يضبط هذا الحديث، فيكون مردودا. والمحفوظ يقابل الشاذ: وهو ما رواه الأوثق مخالفا لرواية الثقة، وهو مقبول، ومثاله ما تقدم في الأمثلة المذكورة آنفا.

معرفة المنكر

قوله: 

والمنكر: وهو ما تفرد به واحد غير متقن، ولا مشهور بالحفظ.²

الشرح: 

المنكر، لغة: هو اسم مفعول من الإنكار ضد الإقرار، والنكرة ضد المعرفة، والمنكر واحد المناكير³، وفي إصطلاح المحدثين: اختلف أهل العلم في تعريفه على عدة أقوال:

- قال مسلم: "المنكر في حديث المحدث، إذا ما عُرِضَتْ روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكف توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله"⁴.

1 - بلوغ المرام، مع سبل السلام: 37/2.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 169؛ التقريب واليسير: 1/238؛ تدريب الراوي: 1/238؛ توضيح الأفكار: 2/5؛ فتح المغيب للعراقي: 102؛ نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 29؛ الإقتراح: 17، المقنع: 1/179؛ منهج النقد: 430؛ اختصار علوم الحديث: 55؛ التقييد والإيضاح: 86؛ النكت على ابن الصلاح: 1/674.

3 - لسان العرب، 5/233، ومختار الصحاح: (1/282).

4 - مقدمة صحيح مسلم (1/7).

-وتعقبه النووي، فقال: "هذا الذي ذكره رحمه الله، هو معنى المنكر عند المحدثين، يعني به المنكر المردود، فإنهم يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث، وهذا ليس بمنكر مردود، إذا كان الثقة ضابطا متقنا"¹.

-وقال أبو بكر البرديجي: "إن المنكر، هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث - وهو متن الحديث - إلا من طريق الذي رواه فيكون منكرا"؛ وذكر الحافظ ابن رجب أن ذلك كالتصريح بأنه كل ما ينفرد به ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر.²
وجملة القول، فيبرز للمنكر تعريفان:

الأول: هو كل ما ينفرد به ضعيف، حيث إذا ما عُرِضت روايته على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته رواياتهم.

والثاني: هو كل ما ينفرد به ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق.
حكمه: فهو بالنسبة للتعريف الأول ضعيف جدا، لأن راويه ضعيف، وازداد بالمخالفة ضعفا.

وأما بالنسبة للتعريف الثاني، فالحكم فيه حكم الغريب متنا وسندا، وقد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا.

ومن هنا يتبين أن المنكر المردود والمتروك، هو ما رواه الضعيف مخالفا للثقات، وهو مذهب الحافظ ابن حجر³، وعلى هذا كثير من المحدثين، وهو الذي استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين؛ ويقابل المنكر: المعروف، وهو حديث الثقة الذي خالف رواية الضعيف.⁴

مثال عن الحديث الذي ليس في راويه من الثقة ما يحتمل معه تفرُّده:

1 - صحيح مسلم بشرح النووي: 1/ 57.

2 - شرح علل الترمذي: 252.

3 - شرح النخبة: 30.

4 - الحافظ ابن حجر، المصدر نفسه: 29.

ما رواه أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: "كلوا البلح بالتمر، كلوا الخلق بالجديد، فإن الشيطان يغضب، ويقول بقي بن آدم حتى أكل الخلق بالجديد".¹

قال النسائي: "هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير، وهو شيخ صالح أخرج له مسلم في المتابعات غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده، بل قد أطلق عليه الأئمة القول بالتضعيف، فقال ابن معين ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث منكرة"²، وذكر ابن حبان أنه كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد، فلما كثر ذلك منه صار غير محتج به إلا عند الوفاق.³

ومثال عن الحديث الذي فيه راو منفرد مخالف لها رواه الثقات:

ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي ه قال: "من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرى الضيف دخل الجنة".⁴

ذكر أبو حاتم أنه منكر، وذلك بسبب إسناده وإن كان معناه صحيحاً، لأن غير حبيب من الثقات، رواه عن أبي إسحاق موقوفاً على ابن عباس، وهو المعروف.⁵

والفرق بينه وبين الشاذ، أن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه، لأن بينهما:

- اجتماعاً في اشتراط المخالفة.

1 - ابن ماجه في سننه (كتاب الأطعمة، باب أكل البلح بالتمر، رقم: 3330، 2/1105)، والحاكم في المستدرک (ح: 7138، 4/135)، ولم يتكلم عليه مع يتساهله، وقال الذهبي: منكر؛ وقال الألباني في ضعيف ابن ماجه (661): "موضوع"، وقال السخاوي في فتح المغيـث (1/202): "منكر"، وقال ابن حبان في المجروحين (2/472): "لا أصل له".

2 - كما في تدريب الراوي: 1/240.

3 - المجروحين: 3/119.

4 - علل الحديث لابن أبي حاتم: 2/182.

5 - شرح النخبة: 30، وابن أبي حاتم الرازي، المصدر نفسه: 2/182.

- وافترقا في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف، قاله الحافظ ابن حجر¹، والله أعلى وأعلم.

معرفة الأفراد

قوله،

والفرد: وهو ما تفرد به عن جميع الرواة، أو جهة خاصة، كقولهم: تفرد به أهل مكة، ونحوه.²

الشرح:

الحديث الفرد: هو ما تفرد به راويه، بأي وجه من وجوه التفرد، وهو قسمان: فرد مطلق، وفرد نسبي.³

1- أما الفرد المطلق: وهو الحديث الذي تفرد به راو واحد عن جميع الرواة، وذلك كتفرد صحابي بحديث عن رسول الله ﷺ، أو تابعي عن صحابي، أو تابع التابعي عن التابعي، ولم يرو ما تفرد به من طريق آخر، لا باللفظ ولا بالمعنى.
- فإذا كان المتفرد بالحديث ثقة، ومرويه لا يخالف مروياً غيره، فحديثه صحيح، وإذا كان المتفرد خفيف الضبط، فحديثه حسن، وإذا كان ضعيفاً فحديثه ضعيف.
- وأما إذا تفرد راوي لحديث، وخالف فيه غيره، فهناك ثلاث حالات:

الحالة الأولى: إذا كان المتفرد بالحديث، والمخالف له تساويين في الحفظ والضبط، ولا يمكن ترجيح مروي أحدهما على الآخر، بوجه من وجوه الترجيح، لاستوائهما في كل الشروط، يكون المروي مضطرباً.

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 30.

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 183؛ معرفة علوم الحديث: 96؛ التقريب والتيسير: 1/ 248؛ تدريب الراوي: 1/ 248؛ المقنع (209)، توضيح الأفكار: 7؛ فتح المغيب للعراقي: 110؛ نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 17؛ منهج النقد: 399؛ اختصار علوم الحديث: 58؛ التقييد والإيضاح: 95؛ النكت على ابن الصلاح: 1/ 702.

3- شرح النخبة: 17.

والثانية: أن يكون المتفرد بالحديث ثقة ومخالفا لمن هو أولى منه، فيكون حديثه شاذًا.

والثالثة: أن يكون المنفرد بالحديث ضعيفا ومخالفا للثقات، فيكون حديثه منكرًا.¹

2- وأما الفرد النسبي: وهو ما حكم بتفردّه بالنسبة إلى جهة خاصة، وهو على أنواع:

أ- ما قيّد ببلد معين، كقولهم: تفرد به أهل مكة أو أهل الشام أو أهل البصرة: ومثاله: ما رواه أبو الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: "أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر".²

قال الحاكم: "تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره، لم يشركهم في هذا اللفظ سواهم".³

ب- ما قيّد بإمام أو حافظ، كقولهم تفرد به فلان عن فلان، أو أهل بلد عن أهل بلد:

مثاله: ما رواه أصحاب السنن الأربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن أنس " أن النبي ﷺ أَوْلَمَ على صفيّة بسويق وتمر"⁴، قال ابن طاهر: تفرد به وائل عن أبيه، ولم يروه عنه غير سفيان، وقد رواه محمد بن الصلت التوزي عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري، ورواه جماعة عن سفيان عن الزهري بلا واسطة.⁵

1- تدريب الراوي: 1/ 249.

2- أبو داود في سننه (باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب، ح: 818، 1/ 216)، صحح إسناده النووي في المجموع (3/ 329)، وصحّحه الشوكاني في نيل الأوطار (2/ 231)، والألباني في صحيح أبي داود (818).

3- معرفة علوم الحديث: 1/ 97.

4- رواه أبو داود (3744، 3/ 341)، والترمذي (1095، 3/ 403)، والنسائي في الكبرى (6601، 4/ 139)، وابن ماجه (1909، 1/ 615)، وابن حبان في صحيحه (ح: 4061، 9/ 368)، وصحّحه ابن الملقن في البدر المنير (8/ 8)، والحافظ ابن حجر في مشكاة المصابيح (3/ 288)، والألباني في صحيح أبي داود (3744)، وصحّحه ابن ماجه (1563).

5- تدريب الراوي: 1/ 250.

ومثال ما تفرد به أهل بلد عن أهل بلد، والمراد تفرد واحد منهم، حديث: "كلوا البلح بالتمر"¹، قال الحاكم: "تفرد به أبو زكير عن هشام بن عروة وهو من أفراد البصريين عن المدنيين"².

ج- ما قيّد بثقة، كقوالهم: لم يروه ثقة إلا فلان.

ومثاله: أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ قال: "كان يقرأ فيهما ب"ق والقرآن المجيد"، و"اقتربت الساعة وانشق القمر"³، تفرد به ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي، ولم يروه أحد من الثقات غير ضمرة، ورواه من غيرهم ابن لهيعة وهو ضعيف عند الجمهور، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة عن عائشة"⁴.

ويكون حكم الفرد النسبي كحكم الفرد المطلق، فينظر في المتفرد بالحديث، هل بلغ رتبة من يحتج بتفرد أو لا؟ وفي غير الثقة هل بلغ رتبة من يعتبر بحديثه أو لا؟⁵ ومن أشهر المصنّفات فيه:

- "الأفراد"، للدارقطني، (ت: 385هـ).

- "السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة"، لأبي داود السجستاني، (ت: 275هـ).

1 - ابن ماجه في سننه (ح: 3330، 2/1105)، تقدّم الكلام عنه في ص: 87.

2 - معرفة علوم الحديث: 101/1.

3 - رواه مالك في الموطأ (باب: ما جاء في التّكبير والقرآنة في صلاة العيدين، ح: 438، 2/62)، ومن طريقه رواه مسلم في صحيحه (كتاب: صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين، ح: 891، 2/607)، وهو من أفراد.

4 - تدريب الراوي: 1/250.

5 - الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 1/249.

معرفة الغريب من الحديث

قوله:

والغريب: وهو ما تفرد به واحد عن الزهري، وشبهه ممن يجمع حديثه.¹

الشرح:

الغريب لغة: هو صفة مشبهة، بمعنى المنفرد، أو البعيد عن أقاربه²، واصطلاحاً: هو ما تفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند، قاله الحافظ ابن حجر³.

- وقد تكون الغرابة في أصل السند، أي الموضع الذي يدور الإسناد عليه، ولو تعددت الطرق إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، وهو الفرد المطلق.
- أو لا يكون كذلك، بأن يكون التفرد في أي طبقة من طبقات السند، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، وهو الفرد النسبي.

قال الحافظ ابن حجر: إن أهل الاصطلاح غايروا بين الغريب والفرد، من حيث كثرة الاستعمال وقلته:

- فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق.

- والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 374؛ معرفة علوم الحديث: 96؛ التقريب والتيسير: 248/1؛ تدريب الراوي: 180/1؛ توضيح الأفكار: 7؛ فتح المغيب للعراقي: 110؛ نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 13؛ منهج النقد: 399؛ اختصار علوم الحديث: 58؛ التقييد والإيضاح: 95؛ النكت على ابن الصلاح: 702/1.

2 - مختار الصحاح (1/197).

3 - شرح النخبة: 13.

حكم الغريب: والغريب، منه ما هو صحيح كالأحاديث الأفراد المخرجة في كتب الصحيح، ومنه الحسن، ومنه غير صحيح، وهو الغالب على الغرائب؛ ومن ثم كره كثير من الأئمة تتبع الغرائب، قال أحمد بن حنبل: "لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء"¹، وقال مالك: "شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس"²، وقال ابن المبارك: "العلم، الذي يجيئك من ههنا وههنا: يعني المشهور"³.
والغريب أنواع:

أ- غريب المتن والإسناد: وهو الحديث الذي يتفرد برواية متنه راو واحد.

مثاله: حديث محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان على الرحمن، سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده"⁴؛ فهذا الحديث تفرد به أبو هريرة، ثم تفرد به عنه أبو زرعة، وتفرد به عن أبي زرعة عمارة، وتفرد به أيضا عن عمارة محمد بن فضيل⁵، ويعبر الترمذي عن هذا القسم بمثل قوله: "غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

ب- والغريب إسنادا لا متنا: كالحديث المعروف متنه برواية جماعة من الصحابة، فيتفرد راو واحد بروايته عن صحابي آخر، فإنه يكون غريبا من هذا الوجه، مع أن متنه ليس غريبا، وفيه يقول الترمذي: "غريب من هذا الوجه".

ومثاله: حديث أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد"⁶.

1 - شرح علل الترمذي، الإمام العالم الحافظ النقاد زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف بابن رجب الحنبلي، تحقيق د. نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق د. همام عبد الرحيم سعيد، (233/1).

2 - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، (6/4).

3 - تدريب الراوي: 1/182.

4 - البخاري في (كتاب: الدعوات، باب فضل التسيح، 6043، 5/2352) واللفظ له، ومسلم في (كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، باب فضل التهليل والتسيح والدعاء، 2694، 4/2072).

5 - فتح الباري (13/540).

6 - الترمذي في علله: 1/759.

قال الحافظ ابن رجب: "فهذا المتن معروف عن النبي ﷺ من وجوه متعددة، وقد خرّجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة¹، ومن حديث ابن عمر² عن النبي ﷺ، وأما حديث أبي موسى الأشعري هذا، فخرجه مسلم عن أبي كريب³، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرد به، منهم البخاري وأبوزرعة"⁴.

ج- وغريب بعض المتن، والغرابة هنا للزيادة التي تقع في متن الحديث.

ومثاله: حديث "جُعِلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"⁵، فقد روي عن تسعة من الصحابة على هذا اللفظ، ورواه عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري بلفظ: "الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام"⁶، فزاد الإستثناء، وهذا يرجع إلى الأول، فإنه غريب إسناداً ومتناً من حيث الزيادة.

وفي الفرق بينه وبين الفرد: قال الحافظ ابن حجر:

"الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غيروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته:

-الفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق.

-والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الإسمية عليهما"⁷.

ومن أشهر المصنفات فيه:

- "غرائب مالك"، للدارقطني، (ت: 385هـ).

- "غرائب شعبة"، لابن منده، (ت: 395هـ).

1- أخرجه البخاري (كتاب: الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، 5081، 5/2062)، ومسلم (كتاب: الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء، 2062، 3/1632).

2- أخرجه البخاري (5078، 5/2061)، ومسلم (2060، 3/1631).

3- أخرجه مسلم في صحيحه (2062، 3/1632).

4- شرح علل الترمذي (322/1).

5- رواه البخاري في صحيحه (ح: 419، 28/218)، من حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأيما رجل من امتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة، وأعطيت الشفاعة".

6- الترمذي في سننه (317، 2/131)، وأنظر علله (75/1).

7- شرح النخبة: 17.

معرفة العزيز من الحديث

قوله:

فإن انفرد اثنان أو ثلاثة، سمي عزيزاً.¹

الشرح:

العزيز، لغة: هو صفة مشبهة من عزَّ يعزُّ، بالكسر، إذا صار قليلاً نادراً، أو من عزَّ يعزُّ، بالفتح، أي قوي واشتد، وسمي بذلك إما لقلته وجوده وندرته، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر²؛ واصطلاحاً: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند.³

مثاله: حديث أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: "فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين".⁴

- رواه عن أنس: قتادة بن دعامة وعبد العزيز بن صهيب.

- ورواه عن قتادة: شعبة بن الحجاج وسعيد بن المسيب.

- ورواه عن عبد العزيز: اسماعيل بن علي وعبد الوارث.

- ورواه عن كل جماعة.⁵

حكمه: الحكم في العزيز يتبع حال السند والمتن، فإذا تحققت فيهما شروط الصحة، ولو من طريق واحد كان صحيحاً، وقد يكون حسناً أو ضعيفاً، وليس يشترط في الحديث الصحيح أن يكون عزيزاً، بل قد يكون غريباً، والعلم عند الله.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 374؛ تدريب الراوي: 180/1؛ فتح المغيب للعراقي: 307؛ نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 11؛ المقنع: 441/2؛ منهج النقد: 415؛ اختصار علوم الحديث: 161؛ التقييد والإيضاح: 229.

2 - القاموس المحيط (1/664)، مختار الصحاح (1/180).

3 - شرح النخبة: 11.

4 - البخاري (كتاب: الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، 14، 1/14) أو مسلم (كتاب: الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين، 44، 1/67).

5 - الحافظ ابن حجر، شرح النخبة: (13).

معرفة المشهور من الحديث

📖 قوله:

فإن رواه الجماعة سمي مشهوراً.¹

📖 الشرح:

أنواع المشهور غير الاصطلاحي:

- مشهور بين أهل الحديث خاصة: ومثاله: حديث أنس: "إن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان"، أخرجه الشيخان من رواية سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس، وقد رواه عن أنس، غير أبي مجلز، وعن أبي مجلز غير سليمان، وعن سليمان جماعة، وهو مشهور بين أهل الحديث، وقد يستغربه غيرهم، لأن الغالب على رواية التيمي عن أنس كونها بلا واسطة.²
- ومشهور بين أهل الحديث، وغيرهم من العلماء، والعامّة: ومثاله حديث: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".³
- ومشهور عند الفقهاء: ومثاله حديث ابن عمر: "أبغض الحلال عند الله الطلاق".⁴

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 370، التقريب والتيسير: 2/173، تدريب الراوي: 2/173، فتح المغيث للعراقي: 307، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 10، المقنع: 2/427، منهج النقد: 408، اختصار علوم الحديث: 160، التقييد والإيضاح: 223.

2 - صحيح البخاري (كتاب: الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، 958/1/340)، وصحيح مسلم (كتاب: المساجد...، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، 677/1/468).

3 - البخاري (كتاب: الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، 10، 13/1)، ومسلم (كتاب: الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام ونصف أموره أفضل، 41، 65/1).

4 - أبو داود في سننه (2178، 2/255)، وابن ماجه في سننه (2018، 1/650)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (2178)، وضعيف ابن ماجه (394).

- ومشهور عند الأصوليين: ومثاله حديث أبي ذر: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه".¹

- ومشهور عند النحاة: ومثاله حديث: "نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه"، قال الملا علي القاري: "اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني وأهل العربية، فبعضهم يرويه عن عمر وبعضهم يرفعه، قال السخاوي: ورأيت بخط شيخنا، يعني العسقلاني، أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة، ولم يذكر له ابن قتيبة سنداً، وقال: أراد أن صهيباً إنما يطيع الله حبا له لا لمخافة عقابه انتهى، وقال السبكي في شرح التلخيص: لم أر هذا الكلام في شيء من كتب الحديث، لا مرفوعاً، ولا موقوفاً، ولا عن النبي عليه الصلاة والسلام، ولا عن عمر، مع شدة التفحص عنه... وقال العراقي لا أصل لهذا الحديث ولم أقف له على إسناده قط في شيء من كتب الحديث وبعض النحاة ينسبونه إلى عمر بن الخطاب من قوله ولم أر إسناده إلى عمر.²

- ومشهور بين العامة: ومثاله حديث سهل بن سعد الساعدي: "التأني من الله، والعجلة من الشيطان".³

1 - ابن ماجه (باب طلاق المكره والناسي، 2044، 1/659)، وابن حبان (7219، 16/202)، والحاكم (2801، 2/216) وصححه، وكذا صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (1675)، قلت: رجاله ثقات، رجال الشيخين غير بشر بن بكر، فمن رجال البخاري.

2 - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، تحقيق محمد الصباغ، دار الأمانة-مؤسسة الرسالة، بيروت، 1391هـ-1971م، وتدريب الراوي: 1/175، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (1006): "لا أصل له".

3 - الترمذي في سننه (باب ما جاء في التأني والعجلة، 2012، 4/367)، وقال: "هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد المهيم بن عباس بن سهل وضعفه من قبل حفظه"، وذكره الألباني في ضعيف الجامع (2300).

معرفة المتواتر من الحديث

قوله:

منه المتواتر.¹

الشرح:

المتواتر، لغة: هو اسم فاعل مشتق من التواتر، أي التتابع، تقول تواتر المطر أي تتابع نزوله²؛ واصطلاحاً: ما رواه عدد كثير، تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، من أول الإسناد إلى آخره.³

شروط الحديث المتواتر:

ومن خلال هذا التعريف، نستخرج شروطاً أربعة، ذكرها الحافظ ابن حجر، وهي:

- أن يرويه عدد كثير، تحيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب، ولا معنى لتعيين العدد على الصحيح، ومنهم من عينه في الأربعة، وقيل: في الخمسة، وقيل: في السبعة، وقيل: في العشرة، وقيل: في الاثني عشر، وقيل: في الأربعين، وقيل: في السبعين، وقيل غير ذلك.

- أن توجد هذه الكثرة في جميع سنده، من الابتداء إلى الانتهاء.

- أن يكون مستند انتهائهم الحسن.

- وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه، فهذا هو المتواتر.⁴

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 372، التقريب والتيسير: 2/ 176، تدريب الراوي: 2/ 176، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 9، منهج النقد: 404، اختصار علوم الحديث: 161، التقييد والإيضاح: 229.

2- القاموس المحيط (1/ 631)، ومختار الصحاح (1/ 295).

3- شرح النخبة: 8.

4- الحافظ ابن حجر: شرح النخبة: (8).

حكمه: المتواتر، يفيد العلم الضروري، أي اليقيني، وهو الذي لا يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكنه دفعه، ويجب العمل به من غير بحثٍ عن رجاله.
 وقيل: لا يفيد العلم إلا نظرياً، وليس بشيء؛ لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامة، إذ النظر ترتيب أمور معلومة أو مظنونة، يتوصل بها إلى علوم أو ظنون، وليس في العامة أهلية ذلك، فلو كان نظرياً لما حصل لهم.¹
 ولاح بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري:
 - الضروري يفيد العلم بلا استدلال، والنظري يفيد لکن مع الاستدلال على الإفادة.

- والضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر.²
 وينقسم الحديث المتواتر إلى قسمين:

- المتواتر اللفظي: وهو ما تواتر لفظه ومعناه، ومثاله حديث: "...إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد، من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"³، رواه بضعة وستون صحابياً.

- والمتواتر المعنوي: وهو ما تواتر معناه دون لفظه، ومثاله أحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد ورد عنه ﷺ نحو مائة حديث، كل حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء، لكنها في قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تواتر، والقدر المشترك بينها، وهو الرفع عند الدعاء، تواتر باعتبار مجموع الطرق.⁴
 وجود الحديث المتواتر:

ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجوداً، وجود كثرة في الأحاديث، أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم المقطوع بصحة نسبتها إلى مصنفها، إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على

1- الحافظ ابن حجر: شرح النخبة: 9.

2- الحافظ ابن حجر: شرح النخبة: 9.

3- البخاري (كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت، 1229، 434/1)، وأخرجه مسلم في المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، 4، 10/1).

4- تدريب الراوي: 1/180.

الكذب، أفاد العلم اليقيني بصحة نسبه إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير، قاله الحافظ ابن حجر¹.

ومن أشهر هذه الكتب:

أ- "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة"، للحافظ السيوطي (ت: 911هـ)، وهو مرتب على الأبواب، أورد فيه كل حديث بأسانيد من خرجه، وطرقه.

ب- ثم لخصه في جزء لطيف سماه: "قطف الأزهار"، اقتصر فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة، وأورد فيه أحاديث كثيرة منها:

حديث "الحوض"، من رواية نيف وخمسين صحابياً، وحديث "المسح على الخفين"، من رواية سبعين صحابياً، وحديث "رفع اليدين في الصلاة"، من رواية نحو خمسين، وحديث "نَضَّرَ الله امرأ سمع مقالتي"، من رواية نحو ثلاثين، وحديث: "نزل القرآن على سبعة أحرف"، من رواية سبع وعشرين، وحديث: "من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة"، من رواية عشرين، وحديث: "كل مسكر حرام"، وحديث: "بدأ الإسلام غريباً"، وحديث: "سؤال منكر ونكير"، وحديث: "كل ميسر لما خلق له"، وحديث: "المرء مع من أحب"، وحديث: "إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة"، وحديث: "بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة"، كلها متواترة، في أحاديث جملة أودعها كتابه المذكور².

ج- وكتاب "نظم المتناثر من الحديث المتواتر"، لأبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني (ت: 322هـ)، وهو مطبوع في جزء لطيف، أورد فيه جملة صالحة من الأحاديث المستدركة على السيوطي.

د- وكتاب "إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة على الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة"، للشيخ عبد العزيز الغماري (ت: 1418هـ)، وهو أيضاً استدراك على السيوطي، كما يدل عليه العنوان³، والعلم عند الله.

1- الحافظ ابن حجر: شرح النخبة (10).

2- تدريب الراوي: 1/ 179-180.

3- منهج النقد: 408.

معرفة المعلل من الحديث

قوله:

والمعلل، وهو ما أُطِّع فيه على علةٍ قاذحة في صحته، مع السلامة عنها ظاهراً.¹

الشرح:

العلّة، لغة: العلة مفرد جمعه: علل، والعلّة، بكسر العين وتشديد اللام المفتوحة، تطلق في اللغة على معانٍ متعددة، يمكن إرجاعها إلى أصل واحد: هو معنى يحلّ بالمحل فيتغير به حال المحل؛ ومنه سمي المرض علة²، لأنّ بحلوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف، والحديث الذي اكتشفت فيه علة قاذحة هو مُعلّلٌ، لأنّه ظهر أنه مصاب بتلك العلة، ويقال حديث معل أو معلل أو معلول، واستعمل اللفظ الأخير في عبارات أهل الفن كالإمام البخاري والترمذي والدارقطني وأبي يعلى الخليلي والحاكم.

واصطلاحاً: العلة هي سبب خفي غامض، يطرأ على الحديث فيقده في صحته، والحديث المعلوم: هو الحديث الذي أُطِّع فيه على علةٍ تقده في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها.³

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 186، معرفة علوم الحديث: 112، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير: 1/251، تدريب الراوي: 1/251، والمقنع: (1/211)، وتوضيح الأفكار: 20، فتح المغيب للعراقي: 113، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 44، منهج النقد: 447، اختصار علوم الحديث: 60، التقييد والإيضاح: 96، النكت على ابن الصلاح: 1/710، الحديث المعلوم قواعد وضوابط، للأستاذ حمزة عبد الله المليباري.

2- القاموس المحيط (1/1338)، ومختار الصحاح (1/189).

3- معرفة أنواع علم الحديث: 187، تدريب الراوي: 1/252.

أهمية هذا الفن وفائدته: إن غاية علم العلل هو تنقية الأحاديث النبوية من الأوهام والأخطاء، ولولاه لاختلط الصحيح بالسقيم، لأن الأصل في أحاديث الثقات الاحتجاج بها والالتزام بقبولها، وما يدخل عن طريق الثقات والحفاظ لا يدخل عن طريق الضعفاء والمجروحين، قال الحاكم: "إن حديث المجروح ساقط واه، وعلّة الحديث تكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديث له علّة، فيخفى عليه علمه، فيصير الحديث معلولا"¹.

وكذا هو من أجلّ علوم الحديث وأدقّها، لذا قال السخاوي: "لم يتكلم فيه إلا جهابذة أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل، كابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني"².

وقد أشار عبد الرحمن بن مهدي إلى أنه إلهام³، وحقيقة ذلك تتجلى فيما رواه الحاكم بسنده عن محمد بن صالح الكيليني قال: "سمعت أبا زرعة وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث، قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علّة فأذكر علته ثم تقصد ابن وارة و تسأله عنه ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علته فتقصد أبا حاتم فيعلّله ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث فإن وجدت بيننا خلافا في علته فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، قال ففعل الرجل فاتفتت كلمتهم عليه فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام"⁴.

فتبين من هذه القصة أن مصدر العلة يبقى خفيا وغامضا، لا يدرك إلا بجمع طرقه والفحص عنها، قال الحاكم: "والحجة في التعليل عندنا بالحفظ والفهم والمعرفة لا غير"⁵، فالأسباب الظاهرة، كالفسق والكذب، وانقطاع الإسناد بجميع أنواعه، لا دخل لها في التعليل⁶.

1- معرفة علوم الحديث: 112-113.

2- الحاكم، المصدر نفسه: 112.

3- تدريب الراوي: 1/252.

4- المصدر نفسه: 115.

5- المصدر نفسه: 112.

6- الحديث المعلول، قواعد وضوابط، أ.د. حمزة عبد الله المليباري: 39.

ويستعان على إدراك العلة:

-بتفرد الراوي.

-و بمخالفته غيره له، وذلك بالقرائن الدالة على وهمه من وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة. وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق¹، قال ابن الصلاح: "وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"².

أقسام الحديث المعلول: إن العلة تقع في السند كما تقع في المتن، وقد تقع فيهما جميعاً، إلا أن وقوعها في سند الحديث هو الأكثر والغالب.

1- الحديث المعلول في السند:

إن ما وقع في الإسناد قد يقدر في صحة الإسناد والتمن معاً، كما في التعليل بالإرسال والوقف، وقد يقدر في صحة الإسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن. ومثال ذلك: ما رواه يعلى بن عبيد الطنافسي عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "البيعان بالخيار".

فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلول غير صحيح، والتمن صحيح، والعلة في قوله: "عن عمرو بن دينار"، وإنما هو "عن عبد الله بن دينار"، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، منهم أبو نعيم الفضل بن دكين ومحمد بن يوسف الفريابي ومخلد بن يزيد وغيرهم، فرووه عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر؛ فوهم يعلى بن عبيد، وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة.³

1 - شرح النخبة: 144.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 188.

3 - معرفة أنواع علم الحديث: 189، وحديث عبد الله بن دينار، رواه البخاري في صحيحه (2007)، 2/744، من طريق سفيان، ومسلم في صحيحه (1531، 3/1164) من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: "كل يبيعن لا يبيع بينهما حتى يتفرقا إلا يبيع الخيار"، وأخرجاه بلفظ "البيعان بالخيار"، من طريق حكيم بن حزام، رواه البخاري (1976، 2/733)، ومسلم (1532، 3/1164).

ب- الحديث المعلول في المتن:

ومثاله، ما رواه الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: "صليت خلف النبي فكانوا يستفتحون ب: "الحمد لله رب العالمين" ، لا يذكرون: "بسم الله الرحمن الرحيم" في أول قراءة ولا في آخرها".¹

فعلّل قوم رواية اللفظ المذكور، يعني التصريح بنفي قراءة البسملة، لمّا رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: "كانوا يفتتحون الصلاة ب: "الحمد لله رب العالمين" ، من غير تعرّض لذكر البسملة، وهو مخرّج في الصحيحين.²

ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور، رواه بالمعنى الذي وقع له، قال ابن الصلاح: "ففهم من قوله" كانوا يستفتحون بالحمد لله" ، أنهم كانوا لا يبسمون، فرواه على ما فهم وأخطأ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمية".

وانظم إلى ذلك أمر، أنه ثبت عن أنس، أنه سئل عن الإستفتاح بالتسمية؟ فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ.³

ج- الحديث المعلول في السند والمتن:

ومثاله: حديث بقية عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك".⁴

1 - مسلم في صحيحه: (كتاب: الصلاة، باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة، 399، 1/ 299).

2 - البخاري (كتاب: صفة الصلاة، باب: ما يقول بعد التكبير، 710، 1/ 259)، ومسلم (كتاب: المساجد، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، 599، 1/ 419).

3 - أحمد في مسنده (12833، 3/ 176)، والدارقطني في سننه (1/ 316)، وصحّح إسناده، وكذا أحمد شاكر.

4 - رواه النسائي في سننه (1425، 3/ 112)، من طريق سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: "من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك"، وابن ماجه في سننه (1123، 1/ 356)، قال الألباني في ضعيف النسائي (1424): "شاذ بذكر الجمعة، والمحفوظ الصلاة".

قال أبو حاتم الرازي: "هذا خطأ في المتن والإسناد، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها"، وأما قوله "من صلاة الجمعة"، فليس هذا في الحديث، فوهم في كليهما"¹، أي في السند والمتن.

وقد تطلق العلة على غير مقتضاها في الأصل:
فتطلق على الأسباب القادحة والظاهرة:

- ككذب الراوي وفسقه وغفلته، وسوء حفظه، ونحو ذلك من أنواع الجرح، وذلك موجود في كتب العلل، وسمى الترمذي النسخ علة، قال العراقي: إن أراد به علة في العمل بالحديث فصحيح، أو في صحته فلا، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة"².

- والتعليل بمخالفة لا يقدر في صحة الحديث، كإرسال ما وصله الثقة الضابط حتى قيل من الصحيح صحيح معلل، كما قيل منه صحيح شاذ، وقائل ذلك أبو يعلى الخليلي في الإرشاد.

ومثال الصحيح المعلل: حديث مالك بن أنس: "للمملوك طعامه..."⁴، فإنه أورده في الموطأ معضلاً، ورواه عنه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام موصولاً، وقال: فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحاً يعتمد عليه، قيل وذلك عكس المعلل، فإنه ما ظاهره السلامة، فاطلع فيه بعد الفحص على قاذح، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعضال فلما فتش تبين وصله، والله أعلم.⁵

1 - العلل: 1/172، ورواية أبي سلمة، أخرجهما أحمد في مسنده (14/27)، وصحح إسنادهما أحمد شاكر.

2 - فتح المغيب: 120.

3 - معرفة أنواع علم الحديث: 190-191، والإرشاد، للخليلي: 1/157 و160.

4 - موطأ مالك (باب: الأمر بالرفق بالمملوك، ح: 1769، 2/980)، ورواه مسلم في صحيحه موصولاً من غير طريقه، من حديث أبي هريرة في (باب: سنان المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، 3/1284)، قال ابن عبد البر في التمهيد (24/286): "لم يقل واحد منهم عن ابن عجلان في هذا الحديث "بالمعروف" إلا مالك وحده، فإنه قال فيه "بالمعروف"، وهي لفظة حسنة تحتمل".

5 - تدريب الراوي: 1/258.

مصادر علل الحديث:

- "العلل"، لابن المديني (ت: 234هـ).
- "علل الحديث"، لابن أبي حاتم الرازي (ت: 327هـ).
- "العلل الكبير"، للترمذي (279هـ).
- "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، للدارقطني (ت: 385هـ).

معرفة المضطرب من الحديث

قوله،

والمضطرب: وهو ما يروى على أوجه مختلفة متساوية.¹

الشرح:

المضطرب، لغة: هو اسم فاعل من الاضطراب، وهو اختلال الأمر وفساد نظامه، وأصله من اضطرب الموج إذا كثرت حركاته وضرب بعضه بعضاً.²

واصطلاحاً: هو الحديث الذي يُروى على أوجه مختلفة من راو واحد مرتين أو أكثر، أو من راويين أو رواة متقاربة، وعبارة ابن الصلاح متساوية، وعبارة ابن جماعة متقاومة، أي ولا مرجح، فإن رجحت إحدى الروايتين أو الروايات، بحفظ راويها مثلاً أو كثرة صحبته للمروي عنه أو غير ذلك، من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يكون الحديث مضطرباً.³

ومن خلال هذا التعريف يظهر أمران أساسيان:

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 192، التقريب والتيسير: 1/ 262، تدريب الراوي: 1/ 262، والمقنع: (1/ 221)، توضيح الأفكار: 27، فتح المغيث للعراقي: 120، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 48، الإقتراح في بيان الإصطلاح: 22، منهج النقد: 433، اختصار علوم الحديث: 68، التقيد والإيضاح: 103.

2- لسان العرب: 1/ 543-544، ومختار الصحاح (1/ 159).

3- تدريب الراوي: 1/ 262.

الأول: أن الإضطراب قد يقع من راو واحد، بأن يروي الحديث على أوجه مختلفة. وقد يقع من جماعة، بأن يروي كل منهم الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين.

والثاني: شروط تحقق الاضطراب:

- أن تكون الروايات المختلفة متساوية في القوة، بحيث لا يترجح منها شيء، وإن ترجح شيء فالحكم للراجح، ويكون محفوظاً أو معروفاً، ومقابله الشاذ أو المنكر.

- وأن لا يمكن التوفيق بينها، فإن أمكن إزالة الاختلاف بوجه صحيح زال الإضطراب، وإذا اختل شرط واحد من هذين الشرطين، زال الإضطراب عن الحديث.¹

حكمه: والاضطراب يوجب ضعف الحديث، لاشعاره بعدم الضبط من رواته، الذي هو شرط في الصحة والحسن.

ويقع الاضطراب في الإسناد تارة، وفي المتن أخرى، ويقع فيهما معاً. ومثاله في الإسناد، حديث أبي بكر رضي الله عنه، أنه قال: "يا رسول الله أراك شبت، قال: شبييتني هود وأخواتها".²

قال الدارقطني: "هذا مضطرب، فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحاق، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه مرسلًا، ومنهم من رواه موصولًا، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وغير ذلك، ورواته ثقات، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمع متعذر".³

1 - منهج النقد: 433-434.

2 - الترمذي في العلل، (664، 1/357)، ورواه في سننه، في (كتاب التفسير، تفسير سورة الواقعة: 3297، 5/402)، بزيادة: "والواقعة والمرسلات..."، قال أحمد شاكر في الباعث الحثيث (1/222): "إسناده مضطرب".

3 - العلل، للدارقطني (1/193)، وفتح المغيث للسخاوي: 1/224، وتدريب الراوي: 1/266.

-ومثاله في المتن: حديث فاطمة بنت قيس قالت: سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: "إن في المال لحقاً سوى الزكاة، ثم تلا هذه الآية التي في سورة البقرة ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا بُيُوتَكُمْ﴾ [البقرة: 177]¹؛ رواه الترمذي هكذا من رواية شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ: "ليس في المال حق سوى الزكاة"²، قال العراقي: "فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل"³.

مصادر الحديث المضطرب:

- "المقرب في بيان المضطرب"، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ).

1 - الترمذي في سننه، (659، 48/3)، من طريق شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس، قالت: سألت أو سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال... الحديث؛ قال الحافظ ابن حجر في مشكاة المصابيح (2/295): "فيه أبو حمزة ميمون الأعور، وهو ضعيف، وقد أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ: ليس في المال حق سوى الزكاة، والجمع بينهما مع الاضطراب صعب"، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (659)، وفي الضعيفة (4383).

2 - ابن ماجه في سننه، (1789، 570/1)، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (2/737): "فيه أبو حمزة ميمون الأعور، رواية عن الشعبي عنها، وهو ضعيف"، وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (355).

3 - فتح المغيث: 122.

معرفة المدرج في الحديث

قوله:

والمدرج: وهو زيادة تقع في المتن ونحوه.¹

الشرح:

المدرج لغة: هو اسم مفعول من "أدرجت" الشيء في شيء إذا أدخلته فيه وضمته إياه²، واصطلاحاً: هو ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل.³

ومن أسبابه:

- بيان حكم شرعي.

- شرح لفظة غريبة في الحديث.

ويدرك:

- بوروده منفصلاً في رواية أخرى.

- أو بالتنصيص على ذلك من الراوي.

- أو بعض الأئمة المطلعين.

- أو باستحالة كونه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ذلك.⁴

والمدرج قسمان: مدرج السند، ومدرج المتن.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 194، معرفة علوم الحديث: 39، التقريب والتيسير: 268 / 1، تدريب الراوي: 268 / 1، توضيح الأفكار: 39، فتح المغيب للعراقي: 122، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 45، الإقتراح: 23، المقنع: 227 / 1، منهج النقد: 439، اختصار علوم الحديث: 69، التقييد والإيضاح: 106، النكت على ابن الصلاح: 811 / 1.

2 - القاموس المحيط (1 / 240)، ومختار الصحاح (1 / 85).

3 - شرح النخبة: 45.

4 - تدريب الراوي: 268 / 1.

أولاً: مدرج السند: وهو ما غير إسناده، وله صور:

أ- أن يكون عنده متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها بأحدهما، أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول.

ومثاله: حديث رواه سعيد بن أبي مریم عن مالك عن الزهري عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: "لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا..."¹.

فقوله: "ولا تنافسوا" مدرج، أدرجه ابن أبي مریم 2، من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً"³، وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك، وليس في الأول "ولا تنافسوا"، وهي في الثاني، وهكذا الحديثان عند رواية الموطأ.

ب- أو يكون المتن عند الراوي بإسناد إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويهِ تماماً بالإسناد الأول.

ومثاله: ما رواه أبو داود من رواية زائدة وشريك، والنسائي من رواية سفيان بن عيينة كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حُجر في صفة صلاة رسول الله ﷺ: "ثم وضع يده اليمنى، على ظهر كفه اليسرى، والرسغ والساعد"، وقال فيه: "ثم جثتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب"⁴.

فقوله: "ثم جثتهم... إلى آخره"، ليس هو بهذا الإسناد، وإنما أدرج عليه⁵، وهو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل، وهكذا رواه مبيناً زهير

1- تدريب الراوي: 1/ 272، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشافعي، (1/ 217).

2- أنظر العراقي، التقييد والإيضاح (129)، وأحمد شاكر، الباعث الحثيث (1/ 232).

3- موطأ مالك: (1616، 2/ 907)، ومن طريقه رواه البخاري (5719، 5/ 2253)، ومسلم (2563، 4/ 1985)، وليس في لفظ البخاري "ولا تنافسوا"، وأنظر.

4- أبو داود في سننه، (727، 1/ 193)، والنسائي في سننه: (1159، 2/ 236).

5- الفصل للوصل المدرج في النقل، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة، الرياض، 1418، (1/ 428)، وأحمد شاكر، الباعث الحثيث (1/ 233): "هذه الجملة مدرجة على عاصم بهذا الإسناد"، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود (727).

بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميزا قصة تحريك الأيدي، وفصلاها من الحديث، وذكرنا إسنادهما، قال موسى بن هارون الحمال: وهما أثبت ممن روى رفع الأيدي تحت الثياب عن عاصم عن أبيه عن وائل¹.

ج- أو أن يسمع حديثاً من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه، فيرويه عنهم باتفاق، ولا يبين ما اختلف فيه.

ومثاله: ما رواه الترمذي عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن سُرحبيل عن عبد الله قال: قلت: "يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟..."².

فرواية واصل هذه، مدرجة على رواية منصور والأعمش، لأن واصلًا لا يذكر فيه عمراً، بل يجعله عن أبي وائل عن عبد الله، هكذا رواه شعبة وسعيد بن مسروق عن واصل³، كما ذكره الخطيب⁴، وقد تين الإسنادين معاً يحيى بن سعيد القطان في روايته عن سفيان الثوري، وفصل أحدهما من الآخر⁵.

رواه البخاري في صحيحه عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان عن منصور والأعمش كلاهما عن أبي وائل عن عمرو عن عبد الله⁶، وعن سفيان عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله⁷، من غير ذكر عمرو.

ثانياً: مدرج المتن:

وهو ما أدخل في متن الحديث ما ليس منه بلا فصل، فيتوهم السامع أن الكل حديث، وهو أنواع ثلاثة: أن يكون الإدراج في أول المتن، أو في وسطه، أو في آخره.

1 - تدريب الراوي: 1/272، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشافعي، (1/221).

2 - الترمذي في سننه: (3182، 5/336)، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

3 - الترمذي، المصدر نفسه (3183، 5/337)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

4 - الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج (2/823).

5 - أنظر فتح الباري (12/115-116)، وتدريب الراوي: 1/270.

6 - البخاري في صحيحه (6/2497).

7 - البخاري في صحيحه (4/4483).

أ- الإدراج في أول المتن:

ومثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار"¹، فقوله "أسبغوا الوضوء"، مدرج من كلام أبي هريرة، كما هو بين في روايتي البخاري ومسلم، من طريق شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، قال: "أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: "ويل للأعقاب من النار"²، وقال الخطيب البغدادي: "وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه..³"، وقد رواه الجهم الغفير عنه كرواية آدم.

ب- الإدراج في وسط المتن:

ومثاله: حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي: "وكان- النبي ﷺ - يخلو بغار حراء، فيتحنث فيه، وهو التعبد، الليالي ذوات العدد"⁴، فقوله: "وهو التعبد"، مدرج من كلام الزهري.⁵

ج- الإدراج في آخر المتن:

ومثاله: ما رواه أبو داود، عن عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير، ثنا الحسن بن الحرّ عن القاسم بن مخيمرة: "قال أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله بن مسعود فعلمنا التشهد في الصلاة، الحديث، وفيه إذا قلت هذا-أو قضيت هذا-فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد"⁶.

1- الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج، (1/158)، وأنظر تدريب الراوي: 1/270.

2- البخاري: (1/163، 73)، ومسلم (1/242، 214)، وأنظر تدريب الراوي: 1/270.

3- الخطيب البغدادي، المصدر نفسه (1/159)، وأنظر الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 1/270.

4- البخاري: (3، 4/1)، ومسلم: (160، 139/1)، وأنظر فتح الباري (1/23).

5- السيوطي، المصدر نفسه: 1/271.

6- أبو داود في سننه: (970، 1/254)، وصحّ أحمد شاکر إسناده في الباعث الحثيث (1/228)، وقال: "هذه الجملة وصلها زهير بالحديث المرفوع، وهي مدرجة من كلام ابن مسعود"، وكذلك قال الألباني في صحيح أبي داود (970): "شاذ بزيادة "إذا قلت"، والصواب أنه من قول ابن مسعود".

فقوله "إذا قلت إلى آخره" ، وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع في رواية أبي داود هذه، وفيما رواه عنه أكثر الرواة، قال الحاكم: وذلك مدرج في الحديث من كلام ابن مسعود، وكذا قال البيهقي والخطيب، وقال النووي في الخلاصة: اتفق الحفاظ على أنها مدرجة، وقد رواه شَبَابَة بن سَوَّار عن زهير ففصله فقال: قال عبد الله: إذا قلت ذلك إلى آخره.¹

حكمه: والإدراج بأقسامه حرام بإجماع أهل الحديث والفقهاء، وعبارة ابن السمعاني وغيره: "من تعمّد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين"، وقال السيوطي: أن ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة.²

مصادر الحديث المدرج:

- "الفصل للوصل المدرج في النقل"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).

- "المدرج إلى المدرج"، للحافظ السيوطي (ت: 911هـ).

- "تقريب المنهج بترتيب المدرج"، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، وهو

تلخيص لكتب الخطيب، وزاد عليه قدره مرتين وأكثر.

- "المدرج إلى المدرج"، للحافظ السيوطي (ت: 911هـ)، وهو تلخيص لكتاب

"تقريب المنهج"، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، والله أعلم.

1 - تدريب الراوي: 1/ 268.

2 - 1 السيوطي، تدريب الراوي / 271.

معرفة الحديث الموضوع

قوله،

والموضوع: وهو المخلتق المصنوع، وقد يلقب بالمردود، والمتروك،
والباطل، والمفسد.¹

الشرح،

الموضوع لغة: هو اسم مفعول من وضع الشيء، أي حطّه، سمي بذلك لانحطاط رتبته،² واصطلاحاً: هو الكذب المخلتق المصنوع.³
حكمه: وهو شر الضعيف وأقبحه، وتحرم روايته مع العلم بوضعه، في أي معنى كان، سواء الأحكام والقصص والترغيب وغيرها، إلا مقروناً ببيان وضعه، لحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه: "من حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب، فهو أحد الكذّابين".⁴
أقسامه وكيفية معرفته:

أولاً: أقسام الموضوع: للواضعين طرق في صياغة الحديث:

- إما أن ينشئ الموضوع كلاماً من عنده ينسبه إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابي ثم يضع له إسناداً ويرويه.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 200، معرفة علوم الحديث: 58، التقريب والتيسير: 274/1، تدريب الراوي: 274/1، والممنوع: (232/1)، توضيح الأفكار: 53، فتح المغيب للعراقي: 130، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 41، الإقتراح: 25، منهج النقد: 301، اختصار علوم الحديث: 74، التقييد والإيضاح: 109، النكت على ابن الصلاح: 833/1.

2- لسان العرب، (8/396)، ومختار الصحاح (1/302).

3- معرفة أنواع علم الحديث: 201.

4- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 201، وتدريب الراوي: 274/1، وشرح النخبة: 44، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: 14/5.

- وإما أن يأخذ كلاما لبعض الصحابة أو التابعين أو الحكماء، ويضع له إسنادا فينسب الحديث إلى الرسول ه ليروج وينال القبول.

ثانيا: كيفية معرفة الحديث الموضوع:

- اعتراف الرواي بكذبه كما أقرّ عبد الكريم ابن أبي العوجاء¹ الوضاع، وهذا أقوى دليل على الوضع.

- أو ما ينتزل منزلة اقراره: كأن يحدث عن شيخ فيسأل عن مولده، فيذكر تاريخا تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده.

- أو قرينة في الراوي أو المروي: مثل أن يكون الراوي رافضيا، والحديث في فضائل أهل البيت.

- أو ركاكة لفظ الحديث ومعانيه في المروي، بحيث يدرك من له إمام باللغة أن هذا ليس من فصاحة النبي ﷺ.

- أو فساد المعنى وما يناقض نص الكتاب أو السنة أو الإجماع، وكذا ما يخالف الحقائق التاريخية المعروفة في عصر النبي ﷺ.²

أسباب الوضع، وأصناف الواضعين:

1 - الانتصار للمذهب: وذلك بعد الفتنة وظهور الفرق السياسية، كالخوارج والروافض، حيث ذهب أصحاب كل فرقة إلى وضع أحاديث انتصارا لمن يزعمون أنه أحق بالخلافة، فكثرت الأحاديث الموضوععة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وغيرهم، مثل حديث: "أبو بكر يلي أمتي بعدي"، وحديث: "علي خير البشر من شكّ فيه كفر"، وحديث: "الأمناء ثلاثة، أنا وجبريل ومعاوية".³

- العداة للإسلام، والطعن فيه: وهو ما عمد إليه الزنادقة، بعد أن زالت دولتهم القوية، بالسعي لإفساد أمر المسلمين بالدس، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشويه الإسلام، وضربه من الداخل.⁴

1 - لما أخذ ليضرب عنقه قال: " وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحلل فيها الحرام"، أنظر تدريب الراوي: 1/ 284.

2 - الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 1/ 274-275، وشرح النخبة: 42.

3 - السيوطي، تدريب الراوي: (1/ 285).

4 - شرح النخبة: 42.

- التقرب إلى الحكام: حيث عمد بعض ضعفاء الإيمان إلى وضع أحاديث تتماشى وهوى بعض الحكام، كما حدث لغيث بن إبراهيم النخعي الكوفي مع أمير المؤمنين المهدي، حين دخل عليه، وهو يلعب بالحمام، ساق بسنده إلى النبي ﷺ أنه قال: "لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح"، فزاد لفظ "أو جناح"، لإرضاء المهدي، فعرف المهدي أنه كذب لأجله، فأمر بذبح الحمام.¹

- الترغيب والترهيب: وذلك لحث الناس على الخير، وهو مذهب بعض الكرامية²، وبعض المتصوفة في الوضع في الترغيب والترهيب، وجوزوا ذلك بقولهم: "نحن نكذب له لا عليه"، وهذا استدلال ساقط، لا معنى له ولا أساس.³

- بعض القصاص: الذين يطلبون الرزق بالتحدث إلى العوام، يستميلون بذلك وجوههم، ويستدرون أموالهم بالمناكير والأكاذيب، من غرائب القصص وعجائبها.⁴

- أن يقع الوضع في حديث الراوي من غير تعمّد وقصد لذلك، كأن يغلط فيرفع إلى النبي ﷺ كلام بعض الصحابة أو غيرهم، وكمن ابتلي بالتلقين في حديثه، أو كما تدخل عليه آفة في حفظه أو في بصره أو في كتابه، فيروي ما ليس من حديثه.⁵

وجملة القول، أن جهابذة الحديث ونقّاده قد بينوا أمر هذه الأحاديث الموضوعية، والله الحمد.

المؤلّفات في الحديث الموضوع:

- "كتاب الموضوعات"، لابن الجوزي (ت: 597هـ).

1- الحديث بدون زيادة "أو جناح"، رواها الترمذي في سننه، (باب ما جاء في الرهان والسبق، 1700، 205/4)، وقال: "هذا حديث حسن"، والحديث بهذه الزيادة موضوع، قاله ابن حبان في المجروحين (66/1)، وابن حجر في نزهة النظر (119)، وأنظر تدريب الراوي (1/285-286)، وشرح النخبة (42).

2- وهم قوم من المبتدعة، نسبوا إلى محمد بن كرام السجستاني المتكلم.

3- الحافظ ابن حجر، شرح النخبة (42).

4- السيوطي، تدريب الراوي (1/286).

5- السيوطي، المصدر نفسه: 1/287، وأ.د. نور الدين عتر، المرجع نفسه: 306-307.

- "اللالي المصنوعة في الأحادي الموضوعة"، للسيوطي (ت: 911هـ).
 - "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة"، لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكنائي، (ت: 907).

معرفة المقلوب من الحديث

قوله،

والمقلوب: وهو إسناد الحديث إلى غير راويه.¹

الشرح،

المقلوب لغة: هو اسم مفعول من القلب، وهو تحويل الشيء عن وجهه²، واصطلاحاً: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه، سهواً أو عمداً.³

وهو قسمان: مقلوب السند، وله صورتان:

الأولى: أن يقدم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه، كحديث مروى

عن "كعب بن مرة"، فيرويه عن "مرة بن كعب".

والثانية: أن يكون الحديث مشهوراً براو، فيجعل مكانه آخر في طبقتة، نحو حديث

مشهور عن سالم جعل عن نافع، أو عن مالك جعل عن عبيد الله بن عمر، بقصد الإغراب.⁴

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 208، التقريب والتيسير: 1/ 291، تدريب الراوي: 1/ 291، والمقنع: (1/ 241)، توضيح الأفكار: 76، فتح المغيث للعراقي: 142، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 47، الإقتراح: 25، منهج النقد: 435، اختصار علوم الحديث: 82، التقييد والإيضاح: 112، النكت على ابن الصلاح: 1/ 864.

2 - لساب العرب (1/ 685)، ومختار الصحاح (1/ 228).

3 - فتح المغيث للسخاوي: 1/ 253، والحديث المعلول، أ.د. عبد الله المليباري: 100.

4 - تدريب الراوي: 1/ 291.

وممن كان يفعل ذلك من الوضّاعين حماد بن عمرو النصيبي، وأبو إسماعيل إبراهيم بن أبي حية اليسع، ويُهْلُول بن عبيد الكندي، قال ابن دقيق العيد: "وقد يطلق على راويه أنه يسرق الحديث"¹.

ومثاله: حديث رواه عمرو بن خالد الحراني عن حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدأوهم بالسلام" الحديث.²

فهذا حديث مقلوب السند، قلبه حماد، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، هكذا أخرجه مسلم من رواية شعبة والثوري وجريز بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي، كلهم عن سهيل، بلفظ: "لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه"³.

-مقلوب المتن، وله صورتان أيضاً:

الأولى: أن يُقدّم الراوي ويُؤخّر في بعض متن الحديث:

مثاله: حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، فيه: "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"⁴، فهذا مما انقلب على بعض الرواة، وإنما هو "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"، كما رواه البخاري.⁵

والثانية: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر، وبالعكس:

-وهذا قد يقصد به أيضاً الإغراب، فيكون كالوضع.

1- الإقتراح: 26.

2- تدريب الراوي: 1/291.

3- تدريب الراوي: 1/291، والحديث في صحيح مسلم، (كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام كيف يرد عليهم، حديث: 2167، 4/1707).

4- مسلم في صحيحه، (كتاب: الزكاة، باب: إخفاء الصدقة، حديث: 1031، 2/715).

5- البخاري في صحيحه، (كتاب: الزكاة، باب: الصدقة باليمين، حديث: 1357، 2/517).

- وقد يفعل اختباراً لحفظ المحدث أو لقبوله التلقين، وقد فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة وأهل الحديث، وقلب أهل بغداد على البخاري لما جاءهم مائة حديث امتحاناً، فردها على وجوهها فأذعنوا بفضله.¹
- الأسباب الداعية على القلب، وهي:
- قصد الإغراب، ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه، ولا شك أن هذا غير جائز، لأن فيه تغيير للحديث.
- قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه، وهذا جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته.
- الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد، ولا شك أن فاعله معذور في خطئه، لكن إذا كثرت ذلك منه، فإنه يخلّ بضبطه ويجعله ضعيفاً.²
- المؤلفات في الحديث المقلوب:
- كتاب "رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والألقاب"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ)؛ والعلم عند الله.

1- السيوطي، تدريب الراوي: 1/286.

2- المصدر نفسه: 1/292-293.

معرفة الإسناد العالي والنازل

قوله:

والعالي: وهو فضيلة مرغوب فيها، وتحصل بالقرب من النبي ﷺ، ومن أحد الأئمة في الحديث، وبتقدم وفاة الراوي، والسماع؛ والنازل: وهو ضد العالي¹.

الشرح:

العالي لغة: هو اسم فاعل من "العلو"، ضد النزول، والنازل: اسم فاعل من "النزول".

واصطلاحاً: الإسناد العالي، هو الذي قلَّ عدد رجاله مع الإتصال بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعد أكثر، والنازل عكس العالي²، وتفصيل ذلك في بيان أقسامهما.

أهمية الإسناد ومكانته عند المحدثين:

- الإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم؛ وقال أبو علي الجبائي: خصَّ الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء، لم يعطها من قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب.

ومن أدلة ذلك ما رواه الحاكم وغيره عن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَتُورَ﴾ عليه السلام [الأحقاف:4]، قال: إسناد الحديث؛ وهو سنة بالغة مؤكدة، قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وقال الثوري: الإسناد سلاح المؤمن

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 363، معرفة علوم الحديث: 5 و12، التقريب والتيسير: 2/159، تدريب الراوي: 2/159، فتح المغيب للعراقي: 296، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 70-72، الإقتراف في بيان الإصطلاح: 46، المقنع: 1/72، منهج النقد: 358 و362، اختصار علوم الحديث: 154، التقييد والإيضاح: 215.

2 - منهج النقد: 658، تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان: 180.

وطلب العلو فيه سنة، وقال أحمد بن حنبل: طلب الإسناد العالي سنة عن سلف، لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه، وقال محمد بن أسلم الطوسي: قرب الإسناد قرب-أو قرينة- إلى الله، ولهذا استجبت الرحلة، وقد رحل في طلب الإسناد غير واحد من الصحابة، منهم أبو أيوب وجابر رضي الله عنهما، ولا ريب في اتفاق أئمة الحديث قديماً وحديثاً على الرحلة إلى من عنده الإسناد العالي¹.

والإسناد العالي أقسام خمسة:

1- أجلها القرب من رسول الله ﷺ من حيث العدد بإسناد صحيح، بخلاف ما إذا كان مع ضعف، فلا التفات إلى هذا العلو، لا سيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين، ممن ادعى سماعاً من الصحابة، كابن هدية ودينار وخراس ونعيم بن سالم ويعلى بن الأشدق وأبي الدنيا الأشج، قال الذهبي: متى رأيت المحدث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنه عامي بعد.

2- القرب من إمام من أئمة الحديث، كالأعمش وهشيم وابن جريج والأوزاعي ومالك وشعبة وغيرهم مع الصحة أيضاً، وإن كثرت بعده العدد إلى رسول الله ﷺ.

3- العلو المقيد بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الخمسة أو غيرها من الكتب المعتمدة، وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل.

وقد يكون عالياً مطلقاً أيضاً، وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة والإبدال والمساواة والمصافحة:

-فالموافقة: أن يقع لك حديث عن شيخ مسلم مثلاً من غير جهته بعدد أقل من عددك إذا رويته بإسنادك عن مسلم عنه.

-والبدل: أن يقع هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم، وهو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث، وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة إلى شيخ شيخ مسلم، فهو موافقة مقيدة، وقد تطلق الموافقة والبدل مع عدم العلو، بل ومع النزول أيضاً، كما وقع في

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 363، تدريب الراوي: 2/ 159، شرح النخبة: 70، الإقتراح: 47-48.

كلام الذهبي وغيره، وقال ابن الصلاح: هو موافقة وبدل، ولكن لا يطلق عليه ذلك لعدم الالتفات إليها.

-والمساواة: في أعصارنا، قلة عدد إسنادك إلى الصحابي أو من قاربه بحيث يقع بينك وبين صحابي مثلاً من العدد مثل ما وقع بين مسلم وبينه، وهذا كان يوجد قديماً، وأما الآن فلا يوجد في حديث بعينه.

-والمصافحة: أن تقع هذه المساواة لشيخك، فيكون لك مصافحة، كأنك صافحت مسلماً فأخذته عنه.

فإن كانت المساواة لشيخ شيخك، كانت المصافحة لشيخك، وإن كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك، وهذا العلو تابع لنزول غالباً، فلو لا نزول مسلم وشبهه لم تعل أنت.

4-العلو بتقديم وفاة الراوي، وإن تساوى في العدد، قال النووي: فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف.

5-العلو بتقدم السماع من الشيخ، فمن سمع منه متقدماً كان أعلى ممن سمع منه بعده، بأن يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما منذ ستين سنة مثلاً، والآخر من أربعين سنة، وتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى من الثاني.¹

وأما النزول فهو ضد العلو:

وهو خمسة أقسام أيضاً تُعرف من ضدها، فكل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول.

وهو مفضول، مرغوب عنه على الصواب، وفضله بعضهم على العلو، حكاه ابن خلد عن بعض أهل النظر، لأن الإسناد كلما زاد عدده زاد الاجتهاد فيه، فيزداد الثواب فيه.

قال ابن الصلاح: وهذا مذهب ضعيف الحجة²، قال ابن دقيق العيد: لأن كثرة المشقة ليست مطلوبة لنفسها، ومراعاة المعنى المقصود من الرواية وهو الصحة أولى³، فإن تميز الإسناد النازل بفائدة كزيادة الثقة في رجاله على العالي، أو كونهم

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 364-366، وتدريب الراوي: 2/ 161-169، شرح النخبة: 71-72.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 369، وتدريب الراوي: 2/ 171-172، وشرح النخبة: 72.

3 - الإقتراح: 46.

أحفظ أو أفقه أو كونه متصلًا بالسمع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل بعض رواته في الحمل ونحو ذلك، فهو مختار.¹

قال وكيع لأصحابه: الأعمش أحب إليكم عن وائل عن عبد الله، أم سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ فقالوا: الأعمش عن أبي وائل أقرب، فقال: الأعمش شيخ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه عن فقيه.

وقال ابن المبارك: ليس جودة الحديث قرب الإسناد، بل جودة الحديث صحة الرجال، وقال السلفي: الأصل الأخذ عن العلماء، فنزولهم أولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة، والنازل حيث هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق.²

وقال ابن الصلاح: ليس هذا من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى.³

وقال الحافظ ابن حجر: ولا بن حبان تفصيل حسن، وهو أن النظر إن كان للسند فالشيخ أولى، وإن كان للمتن فالفقيه.⁴

المؤلفات في العالي واننازل:

وقد اعتنى العلماء بهذا النوع، وجمعوا فيه تأليف، أشهرها ما جمعت فيه أجزاء أطلقوا عليها اسم "الثلاثيات"، ويراد بذلك الأحاديث التي فيها بين المصنّف وبين رسول الله ﷺ ثلاثة رواة، كثلاثيات محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، وثلاثيات أحمد بن حنبل (ت: 241هـ)؛ والعلم عند الله.

1- ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 369.

2- تدريب الراوي: 2/ 172.

3- معرفة أنواع علم الحديث: 369.

4- السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 172.

معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها

قوله: 

والمصحف: وتارة يقع في المتن، وتارة في الإسناد، وفيه تصانيف.¹

الشرح: 

المصحف، لغة: اسم مفعول من "التصحيف"، وهو الخطأ في الصحيفة، ومنه الصحفي، وهو يخطئ في قراءة الصحيفة، فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها.²
 واصطلاحاً: هو تغيير النقط في حرف أو حروف، مع بقاء صورة الخط في السياق، مثل: ابن مزاحم وابن مراجم.³
 أهميته وفائدته:

ومعرفة المصحف فن جليل مهم، وإنما يحقّقه الحدّاق من الحفاظ، والدارقطني منهم، وله فيه تصنيف مفيد، وكذلك أبو أحمد العسكري، وعن أحمد أنه قال: ومن يعرى عن الخطأ والتصحيف.

أقسامه:

- ويكون في الإسناد والمتن.
- ويكون تصحيف لفظ، ويقابله تصحيف المعنى.
- وبصر، ومقابله تصحيف السمع.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 383، معرفة علوم الحديث: 146-149، التقريب والتيسير: 2/193، تدريب الراوي: 2/193، فتح المغيب للعراقي: 325، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 49، المقنع: 2/469-479، منهج النقد: 444، اختصار علوم الحديث: 165، التقييد والإيضاح: 241.

2 - لسان العرب، (9/186)، ومختار الصحاح (1/150).

3 - شرح النخبة: 49.

أمثلة عن ذلك:

1- التصحيف في الإسناد: حديث شعبة عن "العوام بن مراحم"، بالراء والجيم، صحفه ابن معين، فقال عن "العوام بن مزاحم"، (بالزاي والحاء).

2- التصحيف في المتن: حديث زيد بن ثابت أن النبي ﷺ "احتجر في المسجد"¹، وهو بالراء، أي اتخذ حجرة من حصير، أو نحوه يصلى فيها، صحفه ابن لهيعة، بفتح اللام وكسر الهاء، فقال: "احتجم، بالميم".

- تصحيف بصر: وحديث: "من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال..."²، بالسین المهملة والتاء الفوقية، صحفه الصولي فقال: "شيئاً" بالمعجمة والتحتية، واشتبه الخط على بصر القارئ إما لرداءة الخط أو عدم نقطه.

- تصحيف سمع، بأن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب، على وزن اسم آخر، ولقبه، أو اسم آخر واسم أبيه، وبالحروف مختلفة شكلا ونقطا، فيشتبه ذلك على السمع، كحديث عن عاصم الأحول رواه بعضهم فقال: واصل الأحذب، أو عكسه، وحديث عن خالد بن علقمة، رواه شعبة فقال: مالك بن عرفطة.

- التصحيف في المعنى كقول أبي موسى محمد بن المثنى العنزى الملقب بالزمن، أحد شيوخ الأئمة الستة: "نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة صلى إلينا رسول الله ﷺ"، يريد أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة³، فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا الحربة تنصب بين يديه.

ومن ذلك أن بعضهم سمع حديث النهي عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة⁴، صحفه بعض المحدثين ورواه "الحلق"، قال الخطابي: "قال لي بعض مشائخنا: لم

1- البخاري (5762، 5/2260)، ومسلم (781، 1/539)، من حديث زيد بن ثابت، بلفظ: "احتجر رسول الله ﷺ حجرة مخصصة أو حصيرا..."، ورواية ابن لهيعة المصحفة، رواها أحمد في مسنده (5/185)، وقال الجورقاني في الأباطيل والمناكير (2/12): "منكر"، وقال العراقي في التقييد والإيضاح (283): "إنما هو احتجر".

2- مسلم في صحيحه (كتاب: الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال أتباعا لرمضان، 1164، 822/2).

3- البخاري في صحيحه (473، 1/187)، ومسلم في صحيحه (503، 1/361).

4- ابن أبي شيبة في مصنفه، (5408، 1/467).

أحلق رأسي قبل الصلاة نحواً من أربعين سنة، بعد ما سمعت هذا الحديث¹، فهم منه تحليق الرأس، وإنما المراد تحليق الناس حلقة.

تنبيه: وقسم الحافظ ابن حجر هذا النوع إلى قسمين:

أحدهما: ما غير فيه النقط، فهو المصحف، والآخر: ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف، فهو المحرف².

المؤلفات في التصحيف:

- "التصحيف"، للدارقطني، (ت: 385هـ).

- "إصلاح خطأ المحدثين"، لأبي سليمان الخطابي (ت: 388هـ).

- "وتصحيفات المحدثين"، لأبي أحمد العسكري (ت: 382هـ)، والعلم عند الله.

معرفة مختلف الحديث

قوله:

والمختلف: وهو أن يوفق بين حديثين متعارضين في المعنى، أو يرجح أحدهما³.

الشرح:

والمختلف لغة: هو اسم مفعول من الاختلاف، ضد الاتفاق، ومعنى مختلف الحديث، أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى، واصطلاحاً: هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما، ويتعين القول بهما معاً، أو يرجح أحدهما، فيعمل به دون الآخر⁴.

1- إصلاح خطأ المحدثين: 12-13.

2- شرح النخبة: 49.

3- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 389، التقريب والتيسير: 2/196، تدريب الراوي: 2/196، فتح المغيث للعراقي: 329، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 33، المقنع: 2/480-482، منهج النقد في علوم الحديث: 337، اختصار علوم الحديث: 169، التقييد والإيضاح: 244.

4- ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 390-391.

أهميته وفائدته: هو نوع من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من مختلف الطوائف، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة.

والمختلف قسان:

أحدهما: يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح: فيتعين، ولا يصار إلى التعارض ولا النسخ، ويجب العمل بهما.

ومن أمثلة ذلك: حديث "قر من المجذوم كما تفر من الأسد"¹، مع حديث: "لا عدوى ولا طيرة"²، وكلها صحيحة، وقد سلك الناس في الجمع مسالك:

أحدها: أن هذه الأمراض لا تُعدي بطبعها، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سبباً لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من الأسباب، وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح.³

الثاني: أن نفي العدوى باق على عمومه، والأمر بالفرار من باب سد الذرائع، لثلاث يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوى، فيقع في الحرج، فأمر بتجنبه حسماً للمادة، وهذا المسلك هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر العسقلاني.⁴

الثالث: أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه، مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله: لا عدوى، أي إلا من الجذام ونحوه، فكأنه قال: لا يعدي شيء شيئاً إلا فيما تقدم تبييني له أنه يعدي، قاله القاضي أبو بكر الباقلاني.⁵

الرابع: أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم، لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته وتزداد حسرته، ويؤيده حديث: "لا تديموا النظر إلى المجذومين"⁶، فإنه محمول على هذا المعنى، وفيه مسالك أخرى، والله أعلم.⁷

1- البخاري في صحيحه (كتاب: الطب، باب الجذام، 5380، 5/2158).

2- البخاري في صحيحه (5421، 5/2171)، ومسلم في صحيحه (2225، 4/1747)، من حديث ابن عمر، بلفظ: "لا عدوى ولا طيرة، وإنما الشؤم في ثلاثة، المرأة والفرس والدار".

3- معرفة أنواع علم الحديث: 390.

4- شرح النخبة: 34.

5- تدريب الراوي: 2/198.

6- رواه ابن ماجه في سننه، (ح: 3533، 2/271)، وقال الألباني في الصحيحة (1064): "حسن صحيح".

7- السيوطي، تدريب الراوي: 2/198.

والقسم الثاني: لا يمكن الجمع بينهما بوجه:

- فإن علمنا أحدهما ناسخاً بطريقة مما سبق قدمناه.

- وإلا عملنا بالراجح منهما، كالترجيح بصفات الرواة، أي كون رواية أحدهما أتقن وأحفظ، وكثرتهم في أحد الحديثين.

- وإن لم يترجح أحدهما على الآخر، توقّفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح¹.
وهناك خمسون وجهاً من المرجّحات، ذكرها الحازمي في كتابه "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ"، ووصلها غيره إلى أكثر من مائة، كما استوفى ذلك العراقي في نكته².

ومن المؤلفات في مختلف الحديث:

- "اختلاف الحديث"، للإمام الشافعي (ت: 204هـ)، وهو أول من تكلم وصنّف فيه.

- "تأويل مختلف الحديث"، لعبد الله بن مسلم، المشهور بابن قتيبة (ت: 276هـ).

- "مشكل الحديث"، لأبي جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي، (ت: 321هـ).

1- الحافظ ابن حجر، شرح النخبة: 35.

2- التقييد والإيضاح: 245-250، وسيأتي التفصيل في المرجّحات ص: 207.

معرفة المسلسل

قوله:

والمسلسل: وهو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة،
وقل فيه الصحيح.¹

الشرح:

المسلسل لغة: اسم مفعول من "السلسلة"، وهي اتصال الشيء بالشيء، ومنه سلسلة الحديد، وكأنه سمي بذلك لشبهة بالسلسلة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء،² واصطلاحاً: هو ما تتابع رجال إسناده واحداً فواحداً، على صفة واحدة، أو حالة واحدة للرواة تارة، وللرواية تارة أخرى:

وصفات الرواة وأحوالهم أيضاً، إما أقوال أو أفعال أو هما معا.

وصفات الرواية، إما أن تتعلق بصيغ الأداء أو بزمنها أو مكانها.³

أولاً: المسلسل بأحوال الرواة:

1- المسلسل بأحوالهم الفعلية: كمسلسل التشبيك باليد، وهو حديث أبي هريرة قال:

شبك بيدي أبو القاسم عليه السلام، وقال: "خلق الله الأرض يوم السبت..."⁴، الحديث، فقد تسلسل لنا تشبيك كل واحد من رواه يده من رواه عنه.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 378، معرفة علوم الحديث: 29، التقريب والتيسير: 2/ 187، تدريب الراوي: 2/ 187، فتح المغيث للعراقي: 319، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 76، الإقتراح: 18، المقنع: 2/ 447-449، منهج النقد: 354، اختصار علوم الحديث: 163، التقييد والإيضاح: 236.

2 - لسان العرب: 11/ 245، والقاموس المحيط (1/ 1313).

3 - معرفة أنواع علم الحديث: 378، وتدريب الراوي: 2/ 187.

4 - رواه الحاكم مسلسلاً في معرفة علوم الحديث: 33، ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات، (2/ 352)، وقال الحاكم: "هذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس، وأثار السماع بين الروايين ظاهرة، غير أن رسم الجرح والتعديل عليها محكم، وإني لا أحكم لبعض هذه الأسانيد بالصحة، وإنما ذكرتها ليستدل بشواهد عليها إن شاء الله".

ب- والمسلسل بأحوالهم القولية: كحديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: "يا معاذ إني أحبك، فقل في دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك"¹، تسلسل لنا بقول كل من رواه: وأنا أحبك فقل...، الحديث.

ج- والمسلسل بهما معاً: حديث أنس: قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وقبض رسول الله ﷺ على لحيته، وقال: آمنت بالقدر خيره وشره، حلوه ومره"²، فقد تسلسل بقبض كل راو من رواه على لحيته، وقوله: "آمنت بالقدر خيره وشره، حلوه ومره".

ثانياً: المسلسل بصفات الرواة:

أ- والمسلسل بصفاتهم القولية: كالمسلسل بقراءة سورة الصف، ونحوه، قال العراقي: وصفات الرواة القولية وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة.

ب- والمسلسل بصفاتهم الفعلية: كاتفاق أسماء الرواة، كالمسلسل بالمحمدين، أو صفاتهم كمسلسل الفقهاء مطلقاً، أو الشافعيين أو الحفاظ، أو نسبتهم، كأحاديث كل رجالها دمشقيون أو مصريون أو كوفيون أو عراقيون.³

ثالثاً: المسلسل بصفات الرواية:

أ- المتعلقة بصيغ الأداء: كالمسلسل بسمعت فلانا، أو أخبرنا فلان، أو أخبرنا فلان والله، أو أشهد بالله لسمعت فلاناً يقول ذلك.

ب- والمتعلقة بالزمان، كالمسلسل بروايته يوم العيد، وقص الأظفار يوم الخميس، ونحو ذلك.

ج- والمتعلقة بالمكان: كالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم.⁴

1- رواه أبو داود في سننه (1522، 2/86)، والنسائي في سننه (1302، 3/53)، وصححه إسناده النووي في المجموع (3/486)، وابن حجر في بلوغ المرام (96)، والألباني في صحيح أبي داود (1522)، وفي مشكاة المصابيح (910).

2- رواه الحاكم مسلسلاً في معرفة علوم الحديث: 31.

3- تدريب الراوي: 2/188.

4- السيوطي، المصدر نفسه: 2/188.

فائدة: وأفضله ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس، ومن فوائده، اشتماله على زيادة الضبط من الرواة، وكلما يسلم عن خلل في التسلسل.¹ وقد ينقطع تسلسله في وسطه أو أوله أو آخره، كمسلسل حديث عبد الله بن عمرو: "الراحمون يرحمهم الرحمن"²، فإنه انتهى فيه التسلسل إلى عمرو بن دينار، وانقطع في سماع عمرو من أبي قابوس، وسماع أبي قابوس من عبد الله بن عمرو، وفي سماع عبد الله من النبي ﷺ على ما هو الصحيح فيه، وقد رواه بعضهم كامل السلسلة فوهم فيه.³

قال الحافظ ابن حجر: من أصلح مسلسل يروى في الدنيا، المسلسل بقراءة سورة الصف⁴، قال السيوطي والمسلسل بالحفاظ والفقهاء أيضاً⁵، بل ذكر في "شرح النخبة" أن المسلسل بالحفاظ مما يفيد العلم القطعي⁶ والمؤلفات في المسلسل:

- "المسلسلات"، للسيوطي (911هـ)، وقد اشتملت على خمسة وثمانين حديثاً (85).

1- معرفة أنواع علم الحديث: 379.

2- رواه أبو داود في سننه (ح: 4943، 4/440)، بلفظ: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء"، والترمذي في سننه (ح: 1924، 4/323)، وزاد فيه: "الرحم شجنة من الرحمن، فمن وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعها الله"، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي، وفي الصحيحة، (925).

3- السيوطي، المصدر نفسه: 1/152.

4- أخرجه الترمذي في سننه في (باب سورة الصف، 3309، 5/412)، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال: قعدنا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لعملناها فأنزل تعالى ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾ قال عبد الله بن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ، قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلام، قال يحيى: فقرأها علينا أبو سلمة، قال ابن كثير: فقرأها علينا الأوزاعي، قال عبد الله: فقرأها علينا ابن كثير، ورواه ابن حبان في صحيحه (454/10)، والحاكم في المستدرک، (2/78-79)، والدارمي في سننه، (ح: 2390)، وصححه إسناده الألباني في صحيح الترمذي (3309).

5- الحافظ السيوطي: 2/189.

6- شرح النخبة: 15.

- "المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة"، لمحمد عبد الباقي الأيوبي (ت: 1364هـ)، وقد اشتملت على مائتين واثنى عشر حديثاً (212)؛ والعلم عند الله.

معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

📖 قوله:

والاعتبار: وهو أن يروي حماد بن سلمة، مثلاً، حديثاً، لا يتابع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة والمتابعة: أن يرويه عن أيوب غير حماد، وهي المتابعة التامة، والشاهد: أن يروي حديث آخر بمعناه.¹

📖 الشرح:

والإعتبار لغة: مصدر "اعتبر"، ومعنى الإعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها، والمتابع: هو اسم فاعل من "تابع" بمعنى وافق، والشاهد: اسم فاعل من "الشهادة"، وسمي بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً، ويقويه، كما يقوي الشاهد قول المدعي ويدعمه.²

واصطلاحاً: فالاعتبار والمتابعات والشواهد، أمور يتداولها أهل الحديث، يتعرفون بها حال الحديث: هل تفرد به راويه أو لا؟ وهل هو معروف أو لا؟³ وليس الاعتبار قسيماً للمتابع والشاهد، بل هو هيئة التوصل إليهما، وهو أن يأتي إلى حديث لبعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث:

1 - انظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 173، التقريب والتيسير: 241/1، تدريب الراوي: 241/1، المقنع (187/1)، توضيح الأفكار: 10، فتح المغيب للعراقي: 104، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 30-33، منهج النقد في علوم الحديث: 417، اختصار علوم الحديث: 56، التقييد والإيضاح: 90، النكت على ابن الصلاح: 681/1.

2 - القاموس المحيط (558/1)، ومختار الصحاح (172/1).

3 - معرفة أنواع علوم الحديث: 173.

- ليعرف هل شاركه في ذلك الحديث راو غيره فرواه عن شيخه أولاً؟ فإن وجد: فهي المتابعة التامة.
- فإن لم يكن، فينظر هل تابع أحد شيخ شيخه فرواه عن روي عنه؟ وهكذا إلى آخر الإسناد، فإن وجد، فهي المتابعة القاصرة.
- فإن لم يكن، فينظر هل أتى بمعناه حديث آخر؟ فإن وجد فهو الشاهد.
- فإن لم يكن، فالحديث فرد.
- ومثال ذلك: رواية حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة.
- إذا رواه عن أيوب غير حماد، فهي المتابعة التامة.
- أو لم يروه عنه غيره، ورواه عن ابن سيرين غير أيوب أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين، فإن وجد ذلك فهي المتابعة القاصرة، لأنها تقصر عن المتابعة الأولى بحسب بعدها منها.
- وإلا ينظر هل رواه عن النبي ﷺ صحابي آخر غير أبي هريرة، باللفظ والمعنى أو بالمعنى فقط، فإن وجد ذلك فهو الشاهد.
- وإلا فالحديث فرد.¹
- وخصّ بعض أهل الحديث:
- المتابعة بما حصل من ذلك باللفظ والمعنى، سواء كان من طريق ذلك الصحابي أم لا.
- والشاهد بما حصل بالمعنى.
- وقال الحافظ ابن حجر: وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل، أي من حيث أن كلا منهما يفيد تقوية الحديث.²
- وهذا مثال جامع لما اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد:

1-تدريب الراوي:1/ 241-242، وشرح النخبة:30-33.

2-الحافظ ابن حجر،المصدر نفسه 32

مارواه الشافعي في "الأم" عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تظفروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين".¹

فهذا الحديث بهذا اللفظ، ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك، فعدوه في غرائبه، لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد، بلفظ: "فإن غمّ عليكم فأقدروا له".² لكن وجد للشافعي بعد الاعتبار، متابعة تامة، ومتابعة قاصرة، وشاهداً: فقد رواه عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك، كذلك أخرجه البخاري³، وهذه متابعة تامة.

ووجد له متابعة قاصرة، في صحيح مسلم، من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ "فأقدروا ثلاثين"⁴، وفي صحيح ابن خزيمة، من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر "فأكملوا ثلاثين".⁵ ووجد له شاهداً، رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي ﷺ⁶، فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظه سواء، وهذا شاهد باللفظ.

ورواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة، بلفظ: "فإن أغمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين"⁷، وهذا شاهد بالمعنى.⁸

1 - الشافعي، الأم، في أول الصيام: 94/2.

2 - موطأ مالك (كتاب الصيام، باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان، 630، 1/286).

3 - البخاري في صحيحه (كتاب: الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا...، 1808، 674/2).

4 - مسلم في صحيحه (كتاب: الاصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال...، 1080، 2/759).

5 - ابن خزيمة في صحيحه (1909، 3/202).

6 - النسائي في سننه (2124، 4/135)، وصححه الألباني في صحيح النسائي (2124).

7 - البخاري في صحيحه (كتاب: الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا...، 1810، 2/674).

8 - أنظر شرح النخبة: 30-32، وتدريب الراوي: 1/243-244.

معرفة زيادة الثقات وحكمها

✍ قوله،

وزيادة الثقات، والجمهور على قبولها.¹

📖 الشرح،

معرفة زيادة الثقات وحكمها:

هو فن لطيف تستحسن العناية به، والمقصود بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما، عمّا رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث.

وقد اشتهر بمعرفة ذلك جماعة، كأبي بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، وأبي الوليد حسان بن محمد القرشي، وأبي نعيم الجرجاني، وغيرهم.²

وتقع الزيادة: في المتن، بزيادة كلمة أو جملة، كما تقع في الإسناد، برفع موقوف أو وصل مرسل.

أولاً: حكم الزيادة في المتن: وقد اختلف أهل العلم في حكمها على أقوال:

أ- فمنهم من قبلها مطلقاً: وهو مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين، سواء وقعت ممن رواه أولاً ناقصاً أم من غيره، وسواء تعلق بها حكم شرعي أم لا، وسواء غيرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبت نقض أحكام ثبتت بخبر ليست هي فيه أم لا، وقد ادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول.

ب- ومنهم من ردّها مطلقاً: لا ممن رواه ناقصاً، ولا من غيره.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 176، معرفة علوم الحديث: 130، التقريب والتيسير: 1/245، تدريب الراوي: 1/245، شرح النخبة: 26، المقنع (1/191)، توضيح الأفكار: 13، فتح المغيث للعراقي: 107، منهج النقد: 423، اختصار علوم الحديث: 58، التقييد والإيضاح: 92، النكت على ابن الصلاح: 1/686.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 176.

ج- والمذهب الثالث: التفصيل في ذلك:

- قيل تقبل إن زادها غير من رواه ناقصاً، ولا تقبل ممن رواه مرّة ناقصاً، وقال ابن الصباغ فيه: إن ذكر أنه سمع كل واحد من الخبرين في مجلسين قبلت الزيادة وكانا خبرين يعمل بهما، وإن عزی ذلك إلى مجلس واحد، وقال كنت أنسيت هذه الزيادة قُبِلَ منه، وإلا وجب التوقف فيها.

- وقيل: إن كانت الزيادة مغيرة للإعراب كان الخبران متعارضين، وإلا قبلت، حكاه ابن الصباغ عن المتكلمين والصفى الهندي عن الأكثرين، كأن يروي في أربعين شاة ثم في أربعين نصف شاة.

- وقيل: لا تقبل إن غيرت الإعراب مطلقاً.

- وقيل: لا تقبل إلا إن أفادت حكماً، وقيل: تقبل في اللفظ دون المعنى، حكاهما الخطيب.

- وقال ابن الصباغ: إن زادها واحد وكان من رواه ناقصاً جماعة لا يجوز عليهم الوهم سقطت، وعبارة غيره: لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة، وقال ابن السمعاني مثله وزاد: أن يكون مما تتوفر الدواعي على نقله.

- وقال الصيرفي والخطيب: يشترط في قبولها كون من رواها حافظاً¹.

موقف الحافظ ابن حجر:

قال رحمه الله: "اشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه لاشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذا الحسن، والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين، كابن مهدي ويحيى القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف أحد منهم إطلاق قبول الزيادة"².

1- تدريب الراوي: 1/ 245-246.

2- شرح النخبة: 27.

وقد قسّم ابن الصلاح الزيادة، بحسب قبولها وردّها، إلى ثلاثة أقسام، وتبعه في ذلك النووي:

أحدها: زيادة تخالف الثقات فيما رووه، فتردّ كما سبق في نوع الشاذ.
 الثاني: ما لا مخالفة فيه لما رواه الغير أصلاً، كتفرد ثقة بجملته لا تعرف فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً فيقبل، قال الخطيب باتفاق العلماء.
 الثالث: زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر رواته، وهذه مرتبة بين تلك المرتبتين، كتقييد المطلق أو تخصيص العام.¹
 كحديث حذيفة: "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"²، انفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي عن ربيعي عنه، قال: "وجعلت تربتها لنا طهوراً"³، وسائر الرواة لم يذكروا ذلك.

فهذا يشبه الأول المردود، من حيث أن ما رواه الجماعة عام، وما رواه المنفرد المردود بالزيادة مخصوص، وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم.

ويشبه الثاني المقبول، من حيث أنه لا منافاة بينهما، كذا قال ابن الصلاح⁴، قال النووي: والصحيح قبول هذا الأخير.⁵

ثانياً: حكم الزيادة في الإسناد: وفيها ما يكثر من اختلاف الرواة:

- في تعارض وصل الحديث مع إرساله.

- وفي تعارض رفع الحديث مع وقفه.

وقد اختلف أهل العلم في قبول الزيادة وردها على قولين:

- 1- معرفة أنواع علم الحديث: 178، والتقريب والتيسير: 1/246، مع التدريب.
- 2- الخطابي في معالم السنن (1/126)، وقال: "إسناده جيد"، والحديث متفق عليه من طريق جابر بن عبد الله، رواه البخاري في صحيحه (328/1، 128)، ومسلم في صحيحه (521/1، 371).
- 3- مسلم في صحيحه في المساجد (522/1، 371).
- 4- معرفة أنواع علم الحديث: 182-183.
- 5- التقريب و التيسير مع تدريب الراوي: 1/247.

أ- ترجيح رواية الإرسال على الوصل، وترجيح رواية الوقف على الرفع، وهو مذهب الجمهور وأكثر أهل الحديث.

ب- ترجيح رواية الوصل على الإرسال، وترجيح رواية الرفع على الوقف، وهو الراجح الذي عليه المحققون من أئمة هذا الفن، وذلك بشرطين:
- الشرط الأول: إذا كان راويها حافظا متقنا ضابطا.

- والثاني: عدم وجود قرينة أقوى على ترجيح إرساله أو وقفه.¹

قال الخطيب البغدادي: "وهذا القول هو الصحيح عندنا، لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له، ولعله أيضا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك أيضا، لأنه قد ينسى فيرسله، ثم يذكر بعده فيسنده، أو يفعل الأمرين معا عن قصد منه لغرض له فيه..."²

ومثال ذلك: ما رواه الترمذي: ثنا محمد بن إسماعيل ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيبان أبو معاوية ثنا عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها، ولا يلقاه فيها أحد، فأثاه أبو بكر...، الحديث، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب".

ثم قال: ثنا صالح بن عبد الله ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ خرج يوما...، ولم يذكر فيه عن أبي هريرة، وحديث شيبان أتم من حديث أبي عوانة وأطول، وشيبان ثقة عندهم، صاحب كتاب"³.

1 - الكفاية: 411/1.

2 - الخطيب البغدادي، المصدر نفسه: 411/1.

3 - الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ (2369، 4/583)، و(2370، 4/584)، وصحح الألباني رواية شيبان، في صحيح الترمذي (2369)، وتمام الحديث: "خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأثاه أبو بكر، فقال: ما جاء

وهذا إسناد مرسل، والإسناد الأول متصل، وراوي الوصل فيه شيان ثقة حجة، احتج به الجماعة، لذلك صحح الترمذي روايته للوصل، والله أعلم.

معرفة المزيد في متصل الأسانيد

قوله:

والمزيد في متصل الأسانيد.¹

الشرح:

وهو نوع جليل مهم، عظيم الفائدة.

تعريفه: قال الحافظ ابن حجر: "هو ما كانت المخالفة فيه بزيادة راوٍ في أثناء الإسناد، ومن لم يزدها أتقن ممّن زادها... وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا فمتى كان معنعنا مثلاً ترجّحت الزيادة".²

بك يا أبا بكر؟ فقال: خرجت ألقى رسول الله ﷺ وأنظر في وجهه والتسليم عليه، فلم يلبث أن جاء عمر، فقال: ما جاء بك يا عمر؟ قال: الجوع يا رسول الله؟ قال: فقال رسول الله ﷺ وأنا قد وجدت بعض ذلك، فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم ابن التيهان الأنصاري، وكان رجلاً كثير النخل والشاء، ولم يكن له خادم، فلم يجدوه، فقالوا لامرأته: أين صاحبك فقالت: انطلق يستعذب لنا الماء، فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها، ثم جاء يلتزم النبي ﷺ، ويفديه بأبيه وأمه، ثم انطلق بهم إلى حديثه، فبسط لهم بساطاً، ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقنو فوضعه، فقال النبي ﷺ: أفلا تنقيت لنا من رطبه؟ فقال يا رسول الله: إني أردت أن تختاروا أو قال تخيروا من رطبه ويسره، فأكلوا وشربوا من ذلك الماء، فقال رسول الله ﷺ: هذا، والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسئلون عنه يوم القيام... الحديث بطوله.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 392، التقريب والتيسير: 2/203، تدريب الراوي: 2/203، فتح المغيث للعراقي: 332، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 48، المقنع: 1/151-153، منهج النقد: 364، اختصار علوم الحديث: 171، مع الباعث الحثيث، التقييد والإيضاح: 246.

2- شرح النخبة: 48، وأنظر اختصار علوم الحديث: 171.

ومثاله: ما روى عبد الله ابن المبارك قال: ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إدريس الخولاني: قال سمعت وائلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها".

فذكر سفيان وأبي إدريس في هذا الإسناد زيادة وهم:

- فالوهم في "سفيان"، ممن دون ابن المبارك، لأن ثقات روه عن ابن المبارك عن ابن يزيد نفسه، منهم ابن مهدي، وحسن بن الربيع، وهناد بن السري وغيرهم، ومنهم من صرح فيه بالإخبار بينهما.

- والوهم في "أبي إدريس"، من ابن المبارك، لأن ثقات روه عن ابن يزيد عن بسر عن وائلة، فلم يذكروا أبا إدريس، منهم علي بن حجر والوليد بن مسلم وعيسى بن يونس وغيرهم، ومنهم من صرح فيه بالإخبار بسماع بسر من وائلة.¹

وقد حكم الأئمة على ابن المبارك بالوهم في ذلك، كالبخاري فيما نقله عنه الترمذي، حيث قال: "وحدث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو بسر بن عبيد الله عن وائلة، هكذا واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه عن أبي إدريس، وبسر بن عبيد الله قد سمع من وائلة بن الأسقع"²، والحدث على الوجهين، عند مسلم والترمذي.³

ومن المؤلفات في "المزيد في متصل الأسانيد":

- "تمييز المزيد في متصل الأسانيد"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، والله

أعلى وأعلم.

1- معرفة أنواع علم الحديث: 392-393، وتدريب الراوي: 2/203-204.

2- سنن الترمذي (3/368).

3- رواه مسلم في صحيحه (كتاب: الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه: 972، 2/668) عن حسن بن الربيع البجلي، والترمذي (باب ما جاء في كراهية المشي على القبور...، 1050، 3/367) عن هناد، قال: ثنا ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن وائلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي، قال: قال النبي ﷺ، الحديث...

ورواه مسلم (2/668) عن علي بن حجر السعدي، والترمذي (3/368) عن علي بن حجر وأبو عمار، قال: عن ابن جابر، عن بسر، عن وائلة، عن أبي مرثد الغنوي، قال: قال رسول الله ﷺ، الحديث.

معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد

قوله:

وصفة الراوي: وهو العدل الضابط،¹ ويدخل معرفة الجرح والتعديل، وبيان سنّ السماع، وهو التمييز، ويحصل في خمس غالباً، وركيفية السماع والتحمل.

الشرح:

هذا النوع من علوم الحديث له أهمية بالغة، إذ أنه يبحث في شروط الراوي الذي يقبل حديثه ويحتج به.

وقد اختلفت عبارات أهل العلم في تعداد صفات القبول على عدة آراء، وبالتأمل فيها، نجد أنها ترجع كلها إلى أمرين أساسيين، وهما: العدالة والضبط.

قال الحافظ ابن الصلاح: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه".²

وفُسر العدل: بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

وفُسر الضبط: بأن يكون متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبديل والتغيير إن حدث منه، ويشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما

يحيل المعنى إن روى به.³

وفي الباب مجموعة من المسائل تعلقت بالعدالة والضبط:

الأولى: في ثبوت العدالة للراوي:

- وثبت بتنصيب عدلين عليها.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 212، التقريب والتيسير: 1/ 299، تدريب الراوي: 1/ 299، المقنع (1/ 244)، توضيح الأفكار: 84، فتح المغيب للعراقي: 149، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 41، منهج النقد: 78، اختصار علوم الحديث: 87، التقييد والإيضاح: 114.

2- المقنع: (1/ 244)، معرفة أنواع علم الحديث: 212.

3- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 212، والمقنع: (1/ 245)، وتدريب الراوي: 1/ 300.

-أو بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث أو غيرهم وشاع الثناء عليه بها كفى في عدالته، ولا يحتاج مع ذلك إلى معدّل ينص عليها، كمالك و السفيانيين والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأشباههم.

قال ابن الصلاح: "هذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في أصول الفقه، وممن ذكره من أهل الحديث الخطيب الحافظ، ومثّل ذلك بمالك وشعبة والسفيانيين والأوزاعي والليث وابن المبارك ووكيعاً وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم، وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين".¹

وقد سئل ابن حنبل عن إسحاق بن راهويه فقال: مثل إسحاق يسأل عنه؟ وسئل ابن معين عن أبي عبيد فقال: مثلي يسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يسأل عن الناس.

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: الشاهد والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة والرّضى، وكان أمرهما مشكلاً ملتبساً ومجوّزاً فيهما العدالة وغيرها، قال: والدليل على ذلك أن العلم بظهور سيرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد واثنين يجوز عليهما الكذب والمحابة.²

وتوسّع الحافظ ابن عبد البر فيه فقال: "كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل، محمول في أمره أبداً على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله أو في كثرة غلطه، لقوله ﷺ: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"³، قال الحافظ ابن الصلاح: "وفيما قاله اتساع غير مرضي"، ووافقه النووي.⁴

1- معرفة أنواع علم الحديث: 212.

2- تدريب الراوي: 1/ 302.

3- التمهيد: 1/ 59.

4- معرفة أنواع علم الحديث: 213، والتقريب التيسير: 1/ 302، مع التدريب.

المسألة الثانية: بما يعرف ضبط الراوي؟:

يعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم، فإن وافقهم في روايتهم غالباً ولو من حيث المعنى فضابط، ولا تضر مخالفته لهم النادرة، فإن كثرت مخالفته لهم، وندرت الموافقة اختل ضبطه، ولم يحتج به في حديثه.¹

المسألة الثالثة: موقف العلماء من بيان الجرح والتعديل:

اختلف العلماء في مسألة بيان سبب الجرح والتعديل على أربعة أقوال:

أولاً: التعديل يقبل من غير ذكر سببه، وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً:

واحتج أصحاب هذا القول بأن أسباب العدالة كثيرة يشق ذكر جميعها، ولو وجب على المزكّي بها لكان يحتاج إلى أن يقول المزكّي: هو عدل لأنه لا يفعل كذا ولا كذا، ويعد ما يجب عليه تركه، ثم يقول ويفعل كذا كذا... ويعد ما يجب عليه فعله، وهذا فيه حرج كبير ويشق على أي إنسان تفصيل ذلك، لذلك وجب قبول التعديل مجملاً من غير ذكر سببه، بخلاف الجرح فإن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح وعليه ينبغي أن يبين ويفسر.

قال الحافظ ابن الصلاح: "وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً مبين السبب، لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظر فيه، وهو جرح أم لا؟"²

ولذلك احتج الامام البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم، كعكرمة وعمرو بن مرزوق، كما احتج الامام مسلم بسويد بن سعيد وغيرهم ممن اشتهر الطعن فيهم، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه، ويدل ذلك أيضاً أنه ربما استفسر الجرح فذكر ما ليس بجرح.³

1 - تدريب الراوي: 1/304.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 217.

3 - الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/305.

وقد عقد الحافظ الخطيب البغدادي في الكفاية بابا ذكر فيه بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة: وهذه أمثلة عن بعضها:

بسند عن محمد بن جعفر المدائني قال: "قيل لشعبة لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيت يركض على بردون، فتركت حديثه".

وبه عن أمية بن خالد عن شعبة قال: "قلت للحكم بن عتيبة لِمَ لم ترو عن زاذان؟ قال كان كثير الكلام".

وبه عن شعبة قال: "قلت أو قيل لشعبة ما شأن حسام بن مصك؟ أي لم تحدث عنه قال: رأيت يبول مستقبل القبلة".

وبه عن محمد بن يعقوب الأصم قال: "سمعت محمد بن علي الوراق يقول: سألت مسلم بن إبراهيم عن حديث لصالح المري فقال: ما تصنع بصالح؟ ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد".¹

فهذه الأمثلة وغيرها تدل دلالة واضحة أن بعضهم كان يجرح الرجال لأسباب واهية لا علاقة لها بمسائل العدالة والضبط.

وأما عن موقف أصحابه هذا الاتجاه من الجرح المطلق: كقول الجراح: فلان ضعيف أو ليس بثقة أو ليس بشيء ونحو ذلك، بدون بيان السبب، فيجب التوقف، ويبحث المطلع على ذلك على حقيقة الحال.

قال الحافظ ابن الصلاح: "على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف، أي دون إثبات الجرح والحكم به، ثم من انزاحت عنه الريبة منهم يبحث عن حاله أوجب الثقة بعدالة، قبلنا حديثه ولم نتوقف، كالذين احتج بهم أصحابنا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم".²

فتبين أن كلام أصحاب الحديث "فلان ضعيف"، ونحو ذلك مما يوجب الجرح وردّ الخبر، لا بد من ذكر السبب فيه لينظر أهو قادح في عدالة الراوي أو ضبطه أم لا؟

1- الكفاية في علم الرواية: 1/110-111.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 219.

وإذا لم يظهر سبب الجرح مفسرا ومبينا وجب التوقف دون إثبات الجرح والحكم به، وذلك لأن الناس اختلفوا فيما يجرح وما لا يجرح.

ثانيا: قبول الجرح غير مفسّر، ولا يقبل التعديل إلا بذكر سببه:

وهو عكس القول الأول تماما، وذلك لأن أسباب العدالة عندهم يكثر التصنع فيها، فيبني المعدلون على الظاهر، فيجب بيانها، بخلاف أسباب الجرح.

ومن الحجة في ذلك ما ساقه الخطيب البغدادي بسنده عن يعقوب بن سفيان الفسوي أنه قال: "سمعت إنسانا يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف؟ قال: إنما يضعفه رافضي مبغض لأبائه، ولو رأيت لحيته وخضابه وهياته، لعرفت أنه ثقة".

قال الخطيب: فاحتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس حجة، لأن حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل والمجروح¹.

وقد روى الإمام مالك، مع شدة نقله وتحريه، عن عبد الكريم بن أبي المفارق، فقيلا له في الرواية عنه، فقال: غرني بكثرة جلوسه في المسجد "، قال السخاوي: يعني لما ورد من كون المسجد بيت كل تقي².

ثالثا: أنه لا بد من ذكر أسباب العدالة والجرح فيهما:

ولا يكفي إطلاق التعديل والجرح، وذلك على أساس أنه كما قد يجرح الجارح بما لا يقدح فكذلك يوثق بما لا يقتضي العدالة.

قال الآمدي: "أما في الجرح: فلاختلاف الناس فيما يجرح به، فلعلّه اعتقده جارحا وغيره لا يراه جارحا، وأما في العدالة: فلاإنّ مطلق التعديل لا يكون محصلا للثقة بالعدالة، لجري العادة بتسارع الناس إلى ذلك بناء على الظاهر"³.

ومال إلى هذا القول الإمام الشوكاني فقال: "والحق أنه لا بد من ذكر السبب في الجرح والتعديل، لأن الجارح والمعدل قد يظنان ما ليس بجارح، وقد يظنان ما لا يستقل بإثبات

1 - الكفاية: 1/99.

2 - فتح المغيث للسخاوي: 1/282.

3 - الإحكام في أصول الأحكام: 2/98.

العدالة تعديلاً، ولا سيما مع اختلاف المذاهب في الأصول والفروع، فقد يكون ما أهمه الجراح من الجرح وهو مجرد كونه على غير مذهبه وعلى ما يعتقد، وإن كان حقاً، وقد يكون ما أهمه من التعديل هو مجرد كونه على مذهبه، وعلى ما يعتقد، وإن كان في الواقع مخالفاً للحق كما وقع ذلك كثيراً، وعندني: أن العدل المعمول به هو أن يصفه بالتحري في الرواية والحفظ لما يرويه وعدم الإقدام على ما يدل على تساهله بالدين، فاشدد على يدك تنتفع عند اضطراب أمواج الخلاف، فإن قلت: إذا ورد الجرح المطلق كقول الجراح: ليس بثقة أو ليس بشيء أو هو ضعيف، فهل يجوز العمل بالمروي مع هذا أم لا؟ قلت: يجب حينئذ التوقف حتى يبحث المطلاع على ذلك على حقيقة الحال في مطولات المصنفات في هذا الشأن".¹

الجراح فيه أولى من إهماله.²

ومال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إلى هذا التفصيل واستحسنه فقال: "والتفصيل الذي اختاره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث في التعليل والجرح والتعديل بعد استقرار علوم الحديث وتدوينها".³

المسألة الخامسة: ثبوت الجرح والتعديل يكون بواحد أو اثنين فأكثر؟:

- الصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد، وهو اختيار الخطيب البغدادي⁴ وغيره، لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأن التزكية بمنزلة الحكم وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد.
- وقيل: لا بد من اثنين كما في الشهادة.

قال الحافظ ابن حجر: "والفرق بينهما أن التزكية تنزل منزلة الحكم، فلا يشترط فيها العدد، والشهادة تقع من الشاهد عند الحاكم، فافتراقاً".⁵

1- إرشاد الفحول: 60.

2- تدريب الراوي: 1/308.

3- الباعث الحديث: 90.

4- الكفاية: 1/96، وقال: "والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث اثنين للاحتياط، فإن

اقتصر على تزكية واحد أجزأ".

5- شرح النخبة: 88-89.

وإذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل:

فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل، هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين، ونقله الخطيب عن جمهور العلماء، لأن مع الجرح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل، ولأنه مصدق للمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عنه، وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجرح ولكنه تاب وحسنت حاله، فإنه حيثئذ يقدم المعدل.¹

- وقيل إن زاد المعدلون في العدد على المجرحين قدم التعديل، لأن كثرتهم تقوي حالهم وتوجب العمل بخبرهم، وقلة المجرحين تضعف خبرهم، قال الخطيب: وهذا خطأ وبعد ممن توهمه، لأن المعدلين وإن كثروا لم يخبروا عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفي.

- وقيل: يرجح بالأحفظ، حكاة البلقيني في محاسن الاصطلاح.

- وقيل: يتعارضان، فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح، حكاة ابن الحاجب وغيره عن ابن شعبان من المالكية.

قال العراقي: وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا القول، فإنه قال: اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان، وعدله مثل عدد من جرحه، فإن الجرح به أولى، ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح خلاف ما حكاة ابن الحاجب.²

وإذا قال: حدثني "الثقة"، من غير أن يسميه:

- قيل: لم يكتف به في التعديل على الصحيح حتى يسميه، لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه لكان ممن جرحه غيره بجرح قادح، بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب، بل زاد الخطيب أنه لو صرح بأن كل شيوخه ثقات ثم روى عن من لم يسمعه لم يعمل بتزكيته، لجواز أن يعرف إذا ذكره بغير العدالة.³

1- معرفة أنواع علم الحديث: 221، وتدريب الراوي: 309/1، والكفاية: 105/1.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 212، تدريب الراوي: 310/1، شرح النخبة: 89-90، فتح

المعيت للعراقي: 161.

3- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 310-311.

-وقيل يكفي بذلك مطلقاً كما لو عينه، لأنه مأمون في الحاليتين معاً، فإن كان القائل مجتهداً كمالك والشافعي، وكثيراً ما يفعلان ذلك، كفى في حق موافقة في المذهب لا غيره عند بعض المحققين، قال ابن الصباغ: لأنه لم يورد ذلك احتجاجاً بالخبر على غيره، بل يذكر لأصحابه قيام الحجّة عنده على الحكم، وقد عرف هو من روى عنه ذلك، واختاره إمام الحرمين، ورجحه الرافعي في شرح المسند، وفرضه في صدور ذلك من أهل التعديل.¹

-وقيل: لا يكفي أيضاً حتى يقول: كل من أروي لكم عنه ولم أسمه فهو عدل، وهو اختيار الخطيب البغدادي.²
وإذا روى العدل عن سبّاه:

لم يكن تعديلاً عند الأكثرين من أهل الحديث وغيرهم، وهو الصحيح، لجواز رواية العدل عن غير العدل، فلم تتضمن روايته عنه تعديله.

مثاله: قول الشعبي حدثنا الحارث وأشهد بالله أنه كان كذاباً، وروى الحاكم وغيره عن أحمد بن حنبل أنه رأى يحيى بن معين وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطّلع عليه إنسان كتّمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس وتعلم أنها موضوعة؟ فلو قال لك قائل أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه، فقال: يا أبا عبد الله أكتب هذه الصحيفة فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجيء إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له كذبت إنما هي عن معمر عن أبان لا عن ثابت.

وقيل: هو تعديل، إذ لو علم فيه جرحاً لذكره، ولو لم يذكره لكان غاشياً في الدين.
وقيل: إن كان العدل الذي روى عنه لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلاً، وإلا فلا، واختاره الأصوليون، كالأمدي وابن الحاجب وغيرهما.³

1-الحافظ السيوطي، تدريب الراوي:1/311.

2-الكفاية:1/92.

3-الخطيب البغدادي، الكفاية:1/91، معرفة أنواع علم الحديث:222-223، تدريب

الراوي:1/314.

وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه:

- ليس حكما منه بصحته، ولا بتعديل رواته، لإمكان أن يكون ذلك منه احتياطا أو لدليل آخر وافق ذلك الخبر، وصحح الأمدي وغيره من الأصوليين أنه حكم بصحته.
- وليست مخالفته له قدحا منه في صحته ولا في رواته، لإمكان أن يكون ذلك لمانع من معارض أو غيره، وقد روى مالك حديث الخيار ولم يعمل به لعمل أهل المدينة بخلافه، ولم يكن ذلك قدحا في نافع راويه.¹

المسألة السادسة: رواية المجهول.

والجهالة في اللغة: مصدر جهل ضد علم، والجهل ضد العلم، واستجهله عدّه جاهلا واستخفه أيضا، والتجهيل النسبة إلى الجهل²، وفي اصطلاحا: هي عدم معرفة عين الراوي أو حاله، قال الحافظ ابن حجر: "بأن لا يعرف في الراوي تعديل ولا تجريح معين"³.

والجهالة إما أن تكون:

- في عين الراوي: وهو مجهول العين.

- أو في صفته الظاهرة والباطنة معا: وهو مجهول الحال.

- أو في صفته الباطنة مع العلم بحاله الظاهر أنه على العدالة، ويسمى المستور.

وعلى هذا التقسيم الثلاثي درج أئمة الحديث في مصنفاتهم في أصول الحديث ثم جاء الحافظ ابن حجر فدمج القسم الثاني والثالث معا، فأصبحا قسما واحدا، وأطلق على كلا التسميتين: مجهول الحال والمستور.⁴

حكم رواية المجهول:

أولا: مجهول العين:

وهو من ذكر اسمه ولكن لم يرو عنه إلا راو واحد، واختلف العلماء في قبول روايته على خمسة أقوال:

1- ابن الصلاح: معرفة أنواع علم الحديث: 222-223، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/315.

2- القاموس المحيط (1/1267)، ومختار الصحاح، (1/49).

3- شرح النخبة: 41، والمقنع: (1/256).

4- الحافظ ابن حجر، شرح النخبة: 53.

- القول الأول: روايته مقبولة مطلقا: وهو قول من لا يشترط في الراوي مزيدا على الإسلام، قال أبو حنيفة: "تقبل روايته اكتفاء بسلامته من التفسيق ظاهرا"¹، وعزاه ابن المواق للحنفية حيث ذكر أنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق، وهذا القول لازم كل من ذهب إلى أن رواية العدل بمجرد ما عن الراوي تعديل له.

وقد صرح النووي بأن الكثيرين من المحققين قد احتجوا بمجهول العين، فقال: "المجهول أقسام: مجهول العدالة ظاهرا وباطنا، ومجهولها باطنا مع وجودها ظاهرا وهو: المستور، ومجهول العين، فأما الأول: فالجمهور على أنه يحتج به وأما الآخران: فاحتج بهما كثيرون من المحققين"².

- القول الثاني: رواية مجهول العين مردودة: وهو الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم.

وظاهر كلام ابن كثير الاتفاق عليه، فإنه ذكر أن المبهم الذي لم يسم أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، وذلك لأن حصول الظن بالمروي لا يكون إلا إذا كان الراوي عدلا وقام الإجماع على قبول رواية العدل، ومجهول العين يحتمل أن يكون فاسقا وأن يكون غير فاسق: فلا تقبل روايته؛ فلا بد من العلم بوجود هذا الشرط، وأيضا فإن وجود الفسق مانع من قبول روايته، فلا بد من العلم بانتفاء هذا المانع، وقد حكى تاج الدين السبكي رحمه الله الإجماع على ذلك، وقال النووي: "الجمهور على أنه لا يحتج به".

- القول الثالث: قبول روايته إذا كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل، وهو مذهب جمع من المحدثين، أمثال أحمد بن حنبل وابن خزيمة والحاكم وابن مهدي وغيرهم.

- القول الرابع: أنه يقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح والتعديل، مع رواية واحد عنه، وإلا فلا، وصحح الحافظ ابن حجر هذا القول، أن مجهول العين كالمبهم، فلا

1 - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق، ط1، 1419هـ - 1999م.

2 - النووي، شرح صحيح مسلم، (28/1).

يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك.¹

ما ترفع به جهالة العين عن الراوي:

ذهب الجمهور إلى أن جهالة العين لا ترفع عن الراوي إلا برواية عدلين عنه، ولكن بروايتهما لا تثبت له العدالة، إنما تنتفي عنه الجهالة العينية فحسب، قال الحافظ أبو بكر الخطيب: "وأقل ما ترفع به الجهالة أن يروي عن الرجل إثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم... إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه"، وكذا قال الحافظ الدارقطني: "من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته"، وعلى هذا فإن كلاً من الحافظين الدارقطني والخطيب قد اتفقا على أن الجهالة العينية عن الراوي لا ترفع إلا برواية ثقتين عنه، ولكنهما اختلفا بعد ذلك حيث أثبت الأول العدالة له والثاني لم يثبتها.²

ثانياً: مجهول الحال:

وهو من جهلت عدالته الظاهرة والباطنة، مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه، وقد اختلف العلماء في حكمه على ثلاثة أقوال:

القول الأول، أن روايته غير مقبولة عند الجمهور: فإن مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم أن مجهول الحال غير مقبول الرواية، بل لا بدّ من خبرة باطنة بحاله ومعرفة سيرته وكشف سريرته.

القول الثاني، أن روايته تقبل مطلقاً: والذين قالوا بهذا القول، هم على طريقتين مختلفين من حيث النظر والاستدلال لصحة ما ذهبوا إليه.

فالحنفية قالوا بقبول رواية مجهول الحال بناء على أن العدالة تحققت بمجرد إظهار الإسلام، مع السلامة من الفسق الظاهر، وبما أنهم قبلوا مجهول العين على هذا الأساس فقبول مجهول الحال أولى.

1- تدريب الراوي: 1/317، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي، المحقق: صلاح فتحي هلال، مكتبة الرشد، ط7، 1418هـ-1998م، (1/248).

2- الكفاية: 1/88، معرفة أنواع علم الحديث: 224، فتح المغيب، للسخاوي: 1/398.

ومن أهل العلم من ذهب إلى قبول مجهول الحال بناء على مجرد رواية العدل عن الراوي هي تعديل له، وقد سبقت عبارة الدارقطني "من روي عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته، وثبتت عدالته".

القول الثالث: تقبل روايته إذا كان من روى عنه فيهم لا يروي إلا عن عدل، وإلا فلا.¹

ثالثا: المستور:

وهو من جهلت عدالته باطنا وعرفت في الظاهر، واختلف العلماء في قبول روايته على ثلاثة أقول:

القول الأول: قبول روايته وذلك بشرط: قال أبو حنيفة: "ما لم يعلم الجرح"، وذكر السيوطي أن هذا قول بعض الشافعيين كسليم ابن أيوب الرازي، ذلك لأن الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر.

القول الثاني: عدم قبول روايته: وهو قول الشافعي حيث منع قبول روايته ما لم تعلم عدالته، وحكاه إلكيا الهراس عن الأكثرين، لذلك فالمتأخرون من الحنفية قيدوا القول بالقبول بصدر الإسلام، بغلبة العدالة على الناس إذا ذلك قالوا: "وأما المستور في زماننا فلا يقبل لكثرة الفساد وقلة الرشاد".

القول الثالث: التوقف في روايته إلى ظهور حاله: وقد رجح هذا القول الإمام الجويني فذكر عدم إطلاق رد رواية المستور ولا قبولها لأن رواية العدل مقبولة ورواية الفاسق مردودة، فتكون بذلك رواية المستور موقوفة إلى استبانة حاله، وإلى هذا القول ذهب الحافظ ابن حجر فقال: "والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال، لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله".²

1 - تدريب الراوي: 1/ 316.

2 - الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/ 316-317.

المسألة السابعة: البدعة.

والبدعة لغة: اسم هيئة من الإبتداع، وهي كل شيء أحدث على غير مثال سابق سواء كان محموداً أو مذموماً.¹

واصطلاحاً: فهناك عدّة تعريفات لها:

قال الشافعي: "البدعة بدعتان، بدعة محمودة وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالفها فهو مذموم"²، وقال الحافظ ابن حجر: "هي في عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة، فإن كل شيء أحدث على غير مثال يسمى بدعة، سواء كان محموداً أو مذموماً"³، وقال الشاطبي: "هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى"⁴.

وهي نوعان:

البدعة المكفّرة: وهي البدعة التي يكفر صاحبها بسببها، فهذا لم يحتج به اتفاقاً، قاله النووي"⁵.

وقال الحافظ ابن حجر: "التحقيق أنه لا يردّ كل مكفّر ببدعته، لأن كل طائفة تدعى أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفّر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، والمعتمد أن الذي ترد بدعته روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله"⁶.

والبدعة غير المكفّرة: وهي البدعة التي يفسق صاحبها بسببها:

-
- 1- لسان العرب (6/8)، والقاموس المحيط (1/906)، ومختار الصحاح (1/18).
 - 2- فتح الباري، للحافظ ابن حجر: 253/13، وجامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي: 234.
 - 3- المصدر نفسه: 253/13.
 - 4- الاعتصام: 28/1.
 - 5- تدريب الراوي: 324/1.
 - 6- شرح النخبة: 53-54.

- قيل لا يحتج به مطلقاً، ونسبه الخطيب لمالك، لأن في الرواية عنه ترويحاً لأمره وتنوياً لذكره، ولأنه فاسق ببدعته.

- وقيل يحتج به إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية أم لا، ولا يقبل إن استحل ذلك، وحكي هذا القول عن الشافعي، حكاه عنه الخطيب في الكفاية، لأنه قال: "أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم"، قال: وحكي هذا أيضاً عن ابن أبي ليلى والثوري والقاضي أبي يوسف.

- وقيل يحتج به إن لم يكن داعية إلى بدعته، ولا يحتج به إن كان داعية إليها، لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهذا القول هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير من العلماء.¹

المسألة الثامنة: رواية التائب من الفسق ومن الكذب.

تقبل في غير الحديث النبوي كشهادته، للآيات والأحاديث الدالة على ذلك، إلا الكذب في أحاديث رسول الله ﷺ فلا تقبل رواية التائب منه أبداً، وإن حسنت طريقته، كذا قاله أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري، وأبو بكر الصيرفي الشافعي.²

قال النووي: "ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظاً عليه وزجراً بليغاً عن الكذب عليه ﷺ، لعظم مفسدته فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة... المختار القطع بصحة توبته، وقبول روايته كشهادته، كالكافر إذا أسلم".³

تحرير الفرق بين الرواية والشهادة:

وقد خاض فيه المتأخرون، وغاية ما فرقوا به الاختلاف في بعض الأحكام، كاشتراط العدد وغيره، وذلك لا يوجب تخالفاً في الحقيقة، قال القرافي: أقمت مدة أطلب الفرق بينهما حتى ظفرت به في كلام المازري، فقال: الرواية هي الإخبار عن

1 - الكفاية: 1/120، معرفة أنواع علم الحديث: 228، تدريب الراوي: 1/324، شرح النخبة: 53.

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 232.

3 - شرح صحيح مسلم: 1/70.

عام لا ترفع فيه إلى الحكام وخلافه الشهادة، وأما الأحكام التي يفترقان فيها فكثيرة، لم أر من تعرض لجمعها، وأنا أذكر منها ما تيسر.

الأول: العدد، لا يشترط في الرواية بخلاف الشهادة، وقد ذكر ابن عبد السلام في مناسبة ذلك أموراً: أحدها أن الغالب من المسلمين مهابة الكذب على رسول الله ﷺ بخلاف شهادة الزور، الثاني أنه قد ينفرد بالحديث راو واحد فلو لم يقبل لفات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف فوت حق واحد على شخص واحد، الثالث أن بين كثير من المسلمين عداوات تحملهم على شهادة الزور بخلاف الرواية عنه ﷺ.

الثاني: لا تشترط الذكورية فيها مطلقاً، بخلاف الشهادة في بعض المواضع.

الثالث: لا تشترط الحرية فيها بخلاف الشهادة مطلقاً.

الرابع: لا يشترط فيها البلوغ في قول.

الخامس: تقبل شهادة المبتدع إلا الخطيئة ولو كان داعية ولا تقبل رواية الداعية ولا غيره إن روى موافقه.

السادس: تقبل شهادة التائب من الكذب دون روايته.

السابع: من كذب في حديث واحد رد جميع حديثه السابق، بخلاف من تبين شهادته للزور في مرة لا ينقض ما شهد به قبل ذلك.

الثامن: لا تقبل شهادة من جرّت شهادته إلى نفسه نفعاً أو دفعت عنه ضرراً، وتقبل

ممن روى ذلك.

التاسع: لا تقبل الشهادة لأصل وفرع ورقيق بخلاف الرواية.

العاشر والحادي عشر والثاني عشر: الشهادة إنما تصح بدعوى سابقة، وطلب

لها، وعند الحاكم، بخلاف الرواية في الكل.

الثالث عشر: للعالم الحكم بعلمه في التعديل والتجريح قطعاً مطلقاً بخلاف

الشهادة، فإن فيها ثلاثة أقوال: أصحابها التفصيل بين حدود الله تعالى وغيرها.

الرابع عشر: يثبت الجرح والتعديل في الرواية بواحد دون الشهادة على الأصح.

الخامس عشر: الأصح في الرواية قبول الجرح والتعديل غير مفسر من العالم، ولا

يقبل الجرح في الشهادة إلا مفسراً.

السادس عشر: يجوز أخذ الأجرة على الرواية بخلاف أداء الشهادة إلا إذا احتاج إلى مركوب.

السابع عشر: الحكم بالشهادة تعديل، بل قال الغزالي أقوى منه بالقول بخلاف عمل العالم أو فتياه بموافقة المروي على الأصح.

الثامن عشر: لا تقبل الشهادة على الشهادة إلا عند تعسر الأصل بموت أو غيبة أو نحوها بخلاف الرواية.

التاسع عشر: إذا روى شيئاً ثم رجع عنه سقط ولا يعمل به، بخلاف الرجوع عن الشهادة بعد الحكم.

العشرون: إذا شهدا بموجب قتل ثم رجعا وقالوا: تعمدنا، لزمهما القصاص، ولو أشكلت حادثة على حاكم فتوقف فروى شخص خبراً عن النبي ﷺ فيها وقتل الحاكم به رجلاً ثم رجع الراوي، وقال: كذبت وتعمدت، ففي فتاوى البغوي ينبغي أن يجب القصاص، كالشاهد إذا رجع، قال الرافعي: والذي ذكره القفال في الفتاوى والإمام أنه لا قصاص بخلاف الشهادة، فإنها تتعلق بالحادثة، والخبر لا يختص بها.

الحادي والعشرون: إذا شهد دون أربعة بالزنا حدوا للکذف في الأظهر، ولا تقبل شهادتهم قبل التوبة، وفي قبول روايتهم وجهان، المشهور منها القبول، ذكره الماوردي في الحاوي، ونقله عنه ابن الرفعة في الكفاية، والإسنوي في الألبان.¹

المسألة التاسعة: من أخذ على التحديث أجراً:

- لا تقبل روايته عند أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي حاتم الرازي.
- وتقبل عند أبي نعيم الفضل بن دكين شيخ البخاري، وعلي بن عبد العزيز البغوي وآخرين ترخصاً.

- وأفتى الشيخ أبو إسحاق الشيرازي أبا الحسين بن النقوم بجوازها لمن امتنع عليه الكسب لعياله بسبب التحديث.

ويشهد له جواز أخذ الوصي الأجرة من مال اليتيم إذا كان فقيراً، أو اشتغل بحفظه عن الكسب من غير رجوع عليه، لظاهر القرآن.²

1- تدريب الراوي: 1/331-333.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 237، تدريب الراوي: 1/337-338.

- المسألة العاشرة: رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه:
 - لا تقبل في حق من لا يبالي بالنوم في السماع منه أو عليه.
 - أو يحدث لا من أصل صحيح مقابل على أصله أو أصل شيخه.
 - أو عرف بقبول التلقين في الحديث، بأن يلقن الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه، كما وقع لموسى بن دينار ونحوه.
 - أو كثرة السهو في روايته إذا لم يحدث من أصل صحيح، بخلاف ما إذا حدث منه فلا عبرة بكثرة سهوه، لأن الاعتماد حينئذ على الأصل لا على حفظه.
 أو كثرة الشواذ والمناكير في حديثه، قال شعبة لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ، وقيل له: من الذي تُترك الرواية عنه؟ قال: من أكثر عن المعروف من الرواية ما لا يُعرف، وأكثر الغلط.
 قال عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم: من غلط في حديث فبين له غلظه فأصر على روايته لذلك الحديث ولم يرجع سقطت رواياته كلها ولم يكتب عنه، وقيل لشعبة: من الذي تُترك الرواية عنه؟ قال: إذا تمارى في غلط مجمع عليه ولم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه.¹
 المسألة الحادية عشرة: في ألفاظ الجرح والتعديل.
 وقد رتبها ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه الجرح والتعديل، وفصل طبقات ألفاظهم فيها فأحسن وأجاد.
 مراتب التعديل وألفاظها: ذكرها النووي كابن الصلاح تبعاً لابن أبي حاتم أربعة، وجعلها الذهبي والعراقي خمسة، والحافظ ابن حجر ستة، وهي كما يلي:
 1- ما دلّ على المبالغة في التوثيق، وهي: الوصف بأفعل كأوثق الناس وأثبت الناس، أو نحوه، كإليه المنتهى في الثبوت، ولا أحد أثبت منه، ومن مثل فلان، وفلان لا يسأل عنه.

ب- ثم ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق: كثقة ثقة، أو ثقة ثبت أو ثقة حجة أو ثقة حافظ.

ج- ثم ما عبر عنه بصفة دالة على التوثيق من غير توكيد، كثقة، أو حجة.

د- ثم ما دلّ على التعديل من دون إشعار بالضبط: كصدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به، أو مأمون، أو خيار، أو ليس به بأس.

ه- ثم ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح، مثل: فلان شيخ، أو روى عنه الناس.

و- ثم ما أشعر بالقرب من التجريح، مثل: فلان صالح الحديث، أو يكتب حديثه.¹

حكم هذه المراتب:

أما المراتب الثلاثة الأولى، فيحتج بأهلها، وإن كان بعضهم أحفظ من بعض.

وأما المرتبة الرابعة والخامسة، فلا يحتج بأصحابها، ولكن يكتب حديثهم ويختبر، لأن هذه العبارات لا تُشعر بالضبط، فيعتبر حديثه بموافقة الضابطين، فإن وافقهم احتج بحديثهم وإلا فلا.

وأما المرتبة السادسة، فلا يحتج بأهلها، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار.²

مراتب الجرح وألفاظها:

أ- ما دلّ على التلين، وهي أسهلها في الجرح، مثل فلان لين الحديث أو فيه مقال.

ب- ثم ما صرح بعدم الاحتجاج به وشبهه: مثل فلان لا يحتج به، أو ضعيف، وأو له مناكير.

ج- ثم ما صرح بعدم كتابة حديثه ونحوه: مثل فلان لا يكتب حديثه، أو لا تحل الرواية عنه أو ضعيف جدا، أو واه بمرّة.

1- المقنع: (1/282)، تدريب الراوي: 1/342-340.

2- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/342-345.

د- ثم ما فيه اتهام بالكذب أو نحوه: مثل فلان متهم بالكذب، أو متهم بالوضع، أو بسرق الحديث، أو ساقط، أو متروك، أو ليس بثقة.

هـ- ثم ما دل على المبالغة في الكذب، وهي أسوأها، مثل فلان أكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب.¹

حكم هذه المراتب:

أما أهل المرتبتين الأوليين، فإنه لا يحتج بحديثهم، لكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط، وإن كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى.

وأما المرتبة الأربع الأخيرة، فلا يحتج بحديثهم، ولا يكتب، ولا يعتبر به.²

تنبيهان:

الأول: البخاري يطلق: فيه نظر وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه، ويطلق منكر الحديث على من لا تحل الرواية عنه.

الثاني: قول يحيى بن معين لأبي خيثمة، وقد قال له إنك تقول: فلان ليس به بأس فلان ضعيف، قال: "إذا قلت لك لا بأس به فهو ثقة، وإذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة، لا يكتب حديثه".³

ومن أشهر أنواع المصنّفات في الرجال:

1- المصنّفات في معرفة الصحابة:

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر الأندلسي (ت: 463هـ).

- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري (ت: 630هـ).

- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ).

2- كتب الطبقات:

- "الطبقات الكبرى"، لأبي عبد الله محمد بن سعد (ت: 230هـ).

- "ذكرة الحفاظ"، للذهبي (ت: 748هـ).

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 1/345-348.

2- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 1/346-348.

3- السيوطي، المصدر نفسه: 1/349.

- 3- كتب رواية الحديث عامة:
- "التاريخ الكبير"، للبخاري (ت: 256هـ).
- "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم الرازي (ت: 327هـ).
- 4- المصنّفات في رجال كتب مخصوصة:
- "الهداية والإرشاد في معرفة لأهل الثقة والسداد"، لأبي نصر أحمد بن محمد الكلابذي (ت: 398هـ)، وهو خاص برجال صحيح البخاري.
- "رجال صحيح مسلم"، لأبي بكر أحمد بن علي الأصفهاني، المعروف بابن منجويه، (ت: 251هـ).
- "التعريف برجال الموطأ"، لمحمد بن يحيى الحذاء التميمي (ت: 416هـ).
- 5- كتب التراجم الخاصة برجال الكتب الستة:
- الكمال في أسماء الرجال، للحافظ عبد الغني المقدسي (ت: 600هـ).
- "تهذيب الكمال"، للمزي (ت: 742هـ).
- "تهذيب التهذيب"، للذهبي (ت: 748هـ).
- "تهذيب التهذيب"، لابن حجر (852هـ).
- "خلاصة تهذيب الكمال"، للخزرجي (ت: بعد 923هـ).
- "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة"، للذهبي (ت: 748هـ).
- 6- المصنّفات في الثقات خاصة:
- "كتاب الثقات"، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت: 261هـ).
- "كتاب الثقات"، لمحمد بن أحمد بن حبان البستي (ت: 351هـ).
- "تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم"، لعمر بن أحمد بن شاهين (ت: 385هـ).
- 7- المصنّفات في الضعفاء:
- "الضعفاء الكبير"، والضعفاء الصغير، للبخاري (ت: 256هـ).
- "الضعفاء والمتروكون"، للنسائي (ت: 303هـ).
- "الضعفاء"، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت: 322هـ).
- "معرفة المجروحين من المحدثين"، لابن حبان (ت: 351هـ).

- "الكامل في ضعفاء الرجال"، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت: 365هـ).

- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، للذهبي (ت: 748هـ).

- "لسان الميزان"، للحافظ ابن حجر (852هـ).

8- المصنّفات في رجال بلاد مخصوصة:

- "تاريخ واسط"، لأبي الحسن أسلم بن سهل، المعروف ببِحشل الواسطي (ت: 292هـ).

- "مختصر علماء إفريقيا وتونس"، لمحمد بن أحمد القيرواني (ت: 333هـ).

- "ذكر أخبار أصبهان"، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: 430هـ).

- "تاريخ بغداد"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).

معرفة كتابة الحديث

📖 قوله،

وكتابة الحديث، وهي جائزة إجماعاً، وتصرف المهمة إلى ضبطه.¹

📖 الشرح:

وفيه جملة من المسائل:

إحداها: حكم كتابة الحديث:

1- اختلاف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث:

أ- كرهها طائفة: منهم ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى وأبو

سعيد الخدري وأبو هريرة وابن عباس وآخرون.

ب- وأباحها طائفة وفعلوها: منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو وأنس

وجابر وابن عباس وابن عمر أيضاً، والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 292، التقريب والتيسير: 2/64،

تدريب الراوي: 2/64، والمقنع: (1/317)، توضيح الأفكار: 216، فتح المغيث للعراقي: 230،

نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 96، الإقتراح: 41، منهج النقد: 37، 232، اختصار علوم

الحديث: 127، التقييد والإيضاح: 169.

العزیز، وحکاه عیاض عن أكثر الصحابة والتابعین منهم: أبو قلابة وأبو المليح، قال البلقینی: وفي المسألة مذهب ثالث حکاه الرامهرمزي، وهو: الكتابة والمحو بعد الحفظ.

ج- ثم أجمعوا بعد ذلك على جوازها، وزال الخلاف، قال ابن الصلاح: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الأخيرة.¹

2- سبب الاختلاف في حكم الكتابة:

جاء في الإباحة والنهي حديثان:

أ- فحديث النهي: ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: "لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج...".²

ب- وحديث الإباحة: قوله ﷺ: "اكتبوا لأبي شاه"، متفق عليه³، وهناك أحاديث أخرى، في إباحة الكتابة:

- منها ما رواه أبو داود والحاكم، وغيرهما عن عبد الله بن عمرو، قال: "كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب الرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلى فيه، فقال: أكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق".⁴

1- معرفة أنواع علم الحديث: 294، تدريب الراوي: 2/ 65.

2- مسلم في صحيحه (كتاب: الزهد والرقائق، باب الثبوت في الحديث وحكم كتابة العلم، 3004، 8/ 229).

3- البخاري (كتاب: اللقطة، باب كيف تعرف لقطه أهل مكة، 2302، 2/ 857)، ومسلم (كتاب: الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، 1355، 2/ 988).

4- أبو داود في سننه، (باب في كتاب العلم، 3646، 3/ 318)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (3646)، والحاكم في المستدرک (357، 1/ 186)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

-وما رواه البخاري عن أبي هريرة: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب".¹

-وما رواه الترمذي عن أبي هريرة قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ فيسمع منه الحديث فيعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه، فقال رسول الله ﷺ: "استعن بيمينك"، وأوماً بيده إلى الخط.²

-وما رواه الحاكم وغيره من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره موقوفاً: "قيّدوا العلم بالكتاب".³

ج-الجمع بين أحاديث الإباحة والنهي:

-على أن الإذن بالكتابة لمن خيف نسيانه، والنهي لمن أمن النسيان، ووثق بحفظه، وخيف اتكاله على الخط إذا كتب فيكون النهي مخصوصاً.
-أونهى عنه حين خيف اختلاطه بالقرآن، وأذن فيه حين أمن ذلك، فيكون النهي منسوخاً.

-وقيل: المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبه معها، فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه.

- وقيل: النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه، والأذن في غيره.⁴

المسألة الأولى : ضبط الحديث وتحقيقه شكلاً ونقطاً:

- على كاتب الحديث، صرف الهمة إلى ضبطه وتحقيقه شكلاً ونقطاً، يؤمن معهما اللبس، ليؤديه كما سمعه.⁵

1- البخاري في صحيحه، (كتاب: العلم، باب كتابة العلم، 113، 1/54).

2- الترمذي في سننه، (باب: ما جاء في الرخصة في العلم: 2666، 5/39)، قال: "إسناده ليس بذلك القائم"، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (2666).

3- الحاكم في المستدرک: 360، 1/188.

4- تدريب الراوي: 2/67.

5- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه، 2/68.

- وقال ابن الصلاح: وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه، وذلك وخيم العاقبة، فإن الإنسان معرض للنسيان، وأول ناس أول الناس، وإعجام المكتوب يَمْنَع من استعجابه، وشكُّله يمنع من إشكاله¹.

- وقيل: إنما يشكل المشكل، ونقل عن أهل العلم كراهية الإعجام والإعراب، أي النقط والشكل، إلا في الملتبس، إذ لا حاجة إليهما في غيره.

- وقيل: يشكل الجميع، قال القاضي عياض: وهو الصواب، لاسيما للمبتدئ وغير المتبحر في العلم؛ فإنه لا يميز ما أشكل مما لا يشكل، ولا صواب وجه إعراب الكلمة من خطئه².

المسألة الثانية: ضبط الملتبس من الأسماء:

- ينبغي على كاتب الحديث اعتناؤه بضبط الملتبس من الأسماء أكثر، فإنها لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل ولا بعد.

- ويستحب ضبط المشكل في نفس الكتاب، وكتبه أيضاً مضبوطاً واضحاً في الحاشية قبَّالته، فإن ذلك أبلغ، لأن المضبوط في نفس الأسطر ربما داخله نقط غيره وشكله مما فوَّقه أو تحته، لاسيما عند ضيقها ودقة الخط، قال ابن دقيق العيد في الاقتراح: ومن عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل، فيفروا حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً.

- ويستحب تحقيق الخط بوضوح على قواعد الخط المشهورة.

- ولا ينبغي أن يصطلح مع نفسه في كتابه برمز لا يعرفه الناس، فيوقع غيره في حيرة فهم مراده، فإن فعل ذلك فليبين في أول الكتاب أو آخره مراده.

- وينبغي أن يعتني بضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه موصولاً على رواية واحدة، ثم ما كان في غيرها من زيادات ألحقها في الحاشية، أو نقص أعلم عليه، أو خلاف كتبه معيناً في كل ذلك من رواه بتمام اسمه لا رامزاً له بحرف أو بحرفين من اسمه، إلا أن يبين أول الكتاب أو آخره مراده بتلك الرموز³.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 294.

2 - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: 151، والحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 68-69.

3 - تدريب الراوي: 69-73.

المسألة الثالثة:

- ويكره في كل اسم مضاف إلى الله تعالى، كعبد الله وعبد الرحمن بن فلان، كتابة عبد آخر السطر واسم الله مع ابن فلان أول السطر الموالي.

- وكذا يكره في رسول الله، أن يكتب رسول آخره، والله أوله، ولا يكره فصل المتضايقين إذا لم يكن فيه مثل ذلك، كسبحان الله العظيم، يكتب سبحان آخر السطر، والله العظيم أوله، مع أن جمعهما في سطر واحد أولى.

- وينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ، كلما ذكر ولا يسأم من تكراره، فإن ذلك من أكثر الفوائد التي يتعجلها طالب الحديث، ومن أغفله حرم حظاً عظيماً، فقد قيل في قوله ﷺ، من حديث ابن مسعود: "إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة"¹، إنهم أهل الحديث، لكثرة ما يتكرر ذكره في الرواية فيصلون عليه.

- ويكره الرمز إليهما في الكتابة بحرف أو حرفين، كمن يكتب "صلعم"، أو "ص"، بل يكتبهما بكاملهما.

- وكذا ينبغي المحافظة على الثناء على الله سبحانه وتعالى، كعز وجل، وسبحانه وتعالى، وشبهه، وإن لم يكن في الأصل، وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الأختيار.

المسألة الرابعة: المقابلة وضوابطها:

- يجب على كاتب الحديث، بعد الفراغ من كتابته مقابلة كتابه بأصل شيخه ولو أخذه عنه إجازة، فقد قال عروة بن الزبير لابنه هشام: كتبت؟ قال نعم، قال عرضت كتابك؟ قال لا، قال لم تكتب، أسنده البيهقي في المدخل.

- وأفضلها أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع، وتكفي مقابلة ثقة له في أي وقت كان، حال القراءة أو بعدها، ويكفي مقابله بفرع قوبل بأصل الشيخ، ومقابله بأصل أصل الشيخ المقابل به أصل الشيخ، لأن الغرض مطابقة كتابه، لأصل شيخه، فسواء حصل ذلك بواسطة أو غيرها.

1- رواه الترمذي في سننه (باب: ما جاء في فضل الصلاة على النبي، 484، 2/354)، وقال: "حسن غريب"، وابن حبان في صحيحه (911، 3/192)، وحسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (3/295).

- فإن لم يقابل كتابه بالأصل، فقد أجاز له الرواية منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، الإسماعيلي، والبرقاني، والخطيب بشروط ثلاثة:
 إن كان الناقل للنسخة صحيح النقل قليل السقط، وإن كان نقل من الأصل، وإن بين حال الرواية أنه لم يقابل.
 - وأما القاضي عياض، فجزم بمنع الرواية عند عدم المقابلة، وإن اجتمعت الشروط.¹

المسألة الخامسة: ضبط الرموز في كتابة الألفاظ وغيرها:

فقد غلب على كثير من كتاب الحديث الاقتصار في الخط على الرمز في حدثنا وأخبرنا لتكررها، وشاع ذلك وظهر بحيث لا يخف ولا يلتبس. فيكتبون من حدثنا: الثاء والنون والألف أي "ثنا"، ويحذفون الحاء والذال، وقد تحذف الثاء أيضاً، ويقتصر على الضمير، "نا".

ويكتبون من أخبرنا: "أنا"، أي الهمزة والضمير، ولا تحسن زيادة الباء قبل النون، وإن فعله البيهقي وغيره، لثلاث تلتبس برمز حدثنا، وقد تزداد راء بعد الألف قبل النون "أرنا"، وقد تزداد دال أول رمز حدثنا ويحذف الحاء فقط "ثنا". ويرمز أيضاً حدثني، فيكتب ثني أو دثني، دون أخبرني وأنبأنا وأنبأني، وأما " قال: فقال العراقي: منهم من يرمز لها بقاف؛ ثم اختلفوا، فبعضهم يجمعها مع أداة التحديث، فيكتب " قثنا " يريد، قال حدثنا، وقال ابن الصلاح: جرت العادة بحذفها خطأ ولا بد من النطق بها حال القراءة.

وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، وجمعوا بينهما في متن واحد، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد "ح" مفردة مهملة.

وقيل هي حاء من التحويل من إسناد إلى إسناد، وقيل هي حاء من حائل، لأنها تحول بين إسنادين فلا تكون من الحديث، وقيل هي رمز إلى قولنا الحديث، وإن أهل المغرب كلهم يقولون عند الوصول إليها الحديث.²

1- الإلماع: 158-159، الكفاية: 1/237، وأنواع علم الحديث: 300-303، وتدريب الراوي: 2/77-79.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 311-313، وتدريب الراوي: 2/86-88.

المسألة السادسة: ينبغي في كتابة التسميع، أن يكتب الطالب بعد البسمة اسم الشيخ المسموع، ونسبه وكنيته:

قال الخطيب: وصورة ذلك حدثنا أبو فلان فلان بن فلان الفلاني، قال حدثنا فلان، ثم يسوق المسموع على لفظه، ويكتب فوق البسمة أسماء السامعين، وأنسابهم، وتاريخ وقت السماع، أو يكتبه في حاشية أو ورقة، من الكتاب، أو آخر الكتاب أو موضع آخر حيث لا يخفى منه، والأول أحوط، والله أعلى وأعلم.¹

المسألة السابعة: في تصنيف الحديث وجمعه:

وللعلماء في تصيف الحديث وجمعه طريقتان: التصنيف على الأبواب الفقهية، والتصنيف على المسانيد.

هذا وقد صنّف العلماء الحديث على أشكال متنوعة، ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام، وهي:

القسم الأول: المصنّفات التي شملت أبوابها وموضوعاتها جميع أبواب الدين، وهي أنواع، وأشهرها الجوامع، والمستخرجات، والمستدركات على الجوامع، والمجاميع، والزوائد، وغيرها.

والقسم الثاني: المصنّفات التي شملت أبوابها وموضوعاتها أكثر أبواب الدين، وهي أنواع، وأشهرها: السنن، والمصنّفات، والموطّآت، والمستخرجات على السنن، وغيرها.

والقسم الثالث: المصنّفات المختصّة بباب من أبواب الدين، أو جانب من جوانبه، وهي أنواع كثيرة، وأشهرها: الأجزاء، والترغيب والترهيب، والزهد، والفضائل، والآداب والأخلاق، والأحكام، وموضوعات خاصّة، وكتب الفنون الأخرى، وكتب التخريج، والشروح، والتعليقات عليها، وغيرها²، والله أعلى وأعلم.

1-الكفاية: 1/215، والحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/89، والمنهل الروي: 1/102.

2- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1، (1422هـ)، (1/190)، وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ملا علي القاري، قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، وحققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت (دت)، (1/812).

معرفة كيفية سماع الحديث وتحمله

قوله:

أقسام طرق الرواية، وهي ثمانية: السماع من لفظ الشيخ، والقراءة عليه، والإجازة بأنواعها، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوجادة.¹

الشرح:

القسم الأول: السماع من لفظ الشيخ.

وهو أن يقرأ الشيخ، ويسمع التلميذ، سواء كتب أو لم يكتب، وكل منهما يكون من حفظ للشيخ أو من كتاب له.

وهو أرفع الأقسام، وأعلى طرق التحمل عند الجمهور.

وكان يجوز للسامع من الشيخ، قبل حدوث الاصطلاح، أن يقول في روايته عنه: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت فلاناً يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان.

وبعد استقرار الاصطلاح صارت ألفاظ الأداء كما يلي:

للسماع: سمعت، أو حدثني، قال الزركشي: حدثنا إن حدثه على العموم، وسمعت إن حدثه على الخصوص، وكذا قال القسطلاني في المنهج.

وللقراءة: أخبرني، وهو كثير في الاستعمال، حتى إن جماعة لا يكادون يستعملون فيما سمعوه من لفظ الشيخ غيرها، منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبيد الله بن موسى وغيرهم، وقال أحمد: أخبرنا أسهل من حدثنا، حدثنا شديد، قال ابن الصلاح: "وكان هذا قبل أن يشيع تخصيص أخبرنا بالقراءة على الشيخ".

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: 68، معرفة أنواع علم الحديث: 251، التقريب والتيسير: 8/2، تدريب الراوي: 8/2، المقنع: (1/288)، توضيح الأفكار: 186، فتح المغيث للعراقي: 187، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 76، الإقتراح في بيان الإصطلاح: 24، منهج النقد: 210، اختصار علوم الحديث: 103، التقييد والإيضاح: 140.

وللإجازة: أنبأنا ونبأنا، وهو قليل في الإستعمال.
ولسماع المذاكرة: قال لنا فلان أو قال لي، أو ذكر لنا أو ذكر لي.
وأوضع العبارات: قال أو ذكر، من غير لي أو لنا.¹

القسم الثاني: القراءة على الشيخ.

ويسميتها أكثر المحدثين عرضاً، من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه
كما يعرض القرآن على المقرئ، لكن قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري: بين
القراءة والعرض عموم وخصوص، لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من العرض وغيره،
ولا يقع العرض إلا بالقراءة، لأن العرض عبارة عما يعرض به الطالب أصل شيخه
معه أو مع غيره بحضرته، فهو أخص من القراءة.²

وصورته: أن يقرأ التلميذ على الشيخ بنفسه، أو قرأ غيره عليه وهو يسمع.

وسواء كانت القراءة من التلميذ أو من غيره.

وسواء كانت القراءة من كتاب أو من حفظ.

وسواء كان الشيخ يتبع للقارئ من حفظه أو أمسك كتابه هو، أو ثقة غيره.

والرواية بالقراءة بشرطها، رواية صحيحة، بلا خلاف في جميع ذلك، إلا ما حُكي عن
بعض من لا يُعتمد به.

واختلف أهل العلم في رتبها على ثلاثة مذاهب:

أ- في مساواتها للسمع من لفظ الشيخ، وحُكي هذا عن مالك وأصحابه وأشياخه
من علماء المدينة، ومعظم علماء الحجاز والكوفة، والبخاري، وغيرهم.

ب- ترجيح السماع عليها: وحكي هذا عن جمهور أهل المشرق وهو لصحيح.

ج- ترجيحها عليه: وحكي هذا عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما، وهو رواية
عن مالك حكاها عنه الدارقطني وابن فارس والخطيب.³

1-الإلماع: 69، ومعرفة أنواع علم الحديث: 251، وتدريب الراوي: 2/8-11، والمنهل
الروي: 1/80.

2-فتح الباري، (1/149).

3-المحدث الفاصل: 1/420، والكفاية: 1/259، وتدريب الراوي: 2/12.

ألفاظ الأداء في القراءة على الشيخ:

الأحوط والأجود في الرواية بها، أن يقول: قرأت على فلان إن قرأ بنفسه، أو قرئ عليه وأنا أسمع فأقرّ به.

ثم يلي ذلك عبارات السماع مقيدة بالقراءة لا مطلقة: كحدثنا بقراءتي أو قراءة عليه وأنا أسمع، أو أخبرنا بقراءتي أو قراءة عليه وأنا أسمع، أو أنبأنا أو نبأنا قراءة عليه.

ومنع إطلاق حدثنا وأخبرنا ابن المبارك، ويحيى بن يحيى التميمي، وأحمد، والنسائي، وغيرهم، قال الخطيب: وهو مذهب خلق كثير من أصحاب الحديث. وجوزها طائفة، قيل إنه مذهب الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان والبخاري وجماعات من المحدثين ومعظم الحجازيين والكوفيين كالثوري، وأبي حنيفة، وحكاه عياض عن الأكثرين، وهو رواية عن أحمد. ومنهم من أجاز فيها سمعت أيضاً، ورؤى عن مالك والسفيانيين، والصحيح لا يجوز.

ومنعت طائفة إطلاق حدثنا، وأجازت إطلاق أخبرنا، وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق، وقيل: إنه مذهب أكثر المحدثين. قال ابن الصلاح: وصار الفرق بينهما هو الشائع الغالب على أهل الحديث، وهو اصطلاح منهم، أرادوا به التمييز بين النوعين.¹ القسم الثالث من أقسام التحمل: الإجازة.

وهي الإذن بالرواية لفظاً وكتابة، وصورتها: أن يقول الشيخ لأحد تلامذته: أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري؛ وأنواعها كثيرة، ذكر ابن الصلاح منها سبعة، وتبعه في ذلك النووي.

النوع الأول: أن يجيز معيناً لمعين: كأجزتك أو أجزتكم أو أجزت فلاناً الفلاني صحيح البخاري أو ما اشتملت عليه فهرستي، وهذا أعلى أنواعها.

النوع الثاني: ييجز معيناً بغير معين: كأجزتك أو أخبرتك جميع مسموعاتي أو مروياتي.

النوع الثالث: ييجز غير معين بغير معين: كأجزت جميع المسلمين أو أهل زماني رواية مسموعاتي.

النوع الرابع: إجازة لمعين بمجهول من الكتب أو إجازة بمعين من الكتب له أي لمجهول من الناس، كأجزتك كتاب السنن، وهو يروي كتباً في السنن، أو أجزتك بعض مسموعاتي.

النوع الخامس: الإجازة للمعدوم: كأجزت لفلان ومن يولد له ولعقبه ما تناسلوا، أو أجزت لمن يولد لفلان، والأول أولى بالجواز.

النوع السادس: إجازة ما لم يتحمله الميجز بوجه من سماع أو إجازة ليرويه المجاز له إذا تحمله الميجز.

النوع السابع: إجازة المجاز: كأجزتك مجازاتي.¹
حكم الإجازة:

أما عن النوع الأول، فالصحيح الذي قاله الجمهور من الطوائف أهل الحديث وغيرهم، واستقر عليه العمل، جواز الرواية والعمل بها، وادعى أبو الوليد الباجي وعباض الإجماع عليها.

وأبطلها جماعات من الطوائف من المحدثين كشعبة، قال: لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة، وإبراهيم الحربي، ومن الفقهاء: القاضي حسين، والماوردي، وهي إحدى الروايتين عن الشافعي، وحكاها الآمدي عن أبي حنيفة، وأبي يوسف، ونقله القاضي عبد الوهاب عن مالك، وقال ابن حزم: إنها بدعة غير جائزة، وقيل: إن كان الميجز والمجاز عالمين بالكتاب جاز وإلا فلا، واختاره أبو بكر الرازي من الحنفية.

1 - الكفاية: 1/331، ومعرفة أنواع علم الحديث: 265-277، وتدريب الراوي: 2/29-40، والمنهل الروي: 1/80.

وذكر الخطيب: أن بعض أهل العلم احتج لجوازها بحديث النبي ﷺ أنه كتب سورة براءة في صحيفة ودفعها لأبي بكر، ثم بعث علي بن أبي طالب فأخذها منه ولم يقرأها عليه، ولا هو أيضاً، حتى وصل إلى مكة ففتحها وقرأها على الناس.¹

وأما عن بقية الأنواع الأخرى، فالخلاف في جوازها أشد وأكثر، قال ابن الصلاح: "والإجازة في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفاً كثيراً".²

القسم الرابع من أقسام التحمل: المناولة.

والأصل فيها ما علقه البخاري في العلم: "أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السرية كتاباً وقال: لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ"³، وصله البيهقي والطبراني بسند حسن⁴، قال السهيلي: احتج به البخاري على صحة المناولة، فكذلك العالم إذا ناول التلميذ كتاباً جاز له أن يروي عنه ما فيه، قال: وهو فقه صحيح.⁵

وهي نوعان مقرونة بالإجازة، ومجردة عنها:

- أما المقرونة بالإجازة، فهي أعلى أنواع الإجازة مطلقاً، ونقل عياض الاتفاق على صحتها، وهي أدنى مرتبة من السماع والقراءة، وهو قول سفيان الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأبي حنيفة، والشافعي، والبويطي، والمُزني، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن يحيى، وأسنده الرّاهمُ مُزني عن مالك.

من صورها، وهو أعلاها كما صرح به عياض وغيره، أن يدفع الشيخ إلى التلميذ أصل سماعه ويقول له هذا سماعي أو روايتي عن فلان، أو لا يسميه ولكن اسمه المذكور في الكتاب المناول، فاروه عني، أو أجزت لك روايته عني، ثم يقيه معه تمليكا أو لينسخه.

1 - الخطيب البغدادي، الكفاية: 1/313، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/29-31.

2 - ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 269.

3 - صحيح البخاري (1/35)، ووصله الحافظ ابن حجر من حديث عروة بن الزبير في تغليق التعليق (2/75).

4 - البيهقي في سننه الكبرى (6/11)، والطبراني (2/162).

5 - الكفاية: 1/330-332، المحدث الفاضل: 1/436، وتدريب الراوي: 2/44.

-وأما المناولة المجردة: بأن يناول الشيخ تلميذه الكتاب مقتصراً على قوله هذا سماعي أو من حديثي، ولا يقول له اروه عني، ولا أجزت لك روايته ونحو ذلك، فلا تجوز الرواية بها على الصحيح.¹

والفاظ الأداء في هذا النوع:

أن يقول: "ناولني"، أو "ناولني وأجاز لي"، إن كانت المناولة مقرونة بالإجازة، ويجوز بعبارات السماع والقراءة مقيدة، مثل "حدثنا مناولة"، أو "أخبرنا متاولة وإجازة".
القسم الخامس من أقسام التحمل: الكتابة.

وعبارة ابن الصلاح: "المكاتبة، وهي أن يكتب الشيخ إلى الطالب، وهو غائب، شيئاً من حديثه، بخطه أو يكتب له ذلك وهو حاضر"، وهي نوعان:
-الكتابة مقرونة بالإجازة: بأجزتك ما كتبت لك أو كتبت إليك، ونحوه من عبارة الإجازة، وهذا في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة.

-والكتابة المجردة عن الإجازة: كأن يكتب له بعض الأحاديث، ويرسلها له، ولا يجيزه بروايتها؛ فممنع الرواية بها قوم منهم القاضي أبو الحسن الماوردي الشافعي في الحاوي والآمدي وابن القطان، وأجازها كثيرون من المتقدمين والمتأخرين منهم أيوب السخيتاني ومنصور والليث وابن سعد، وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث.²

والفاظ الأداء في هذا النوع:

-التصريح بلفظ الكتابة، كقوله: "كتب إلي فلان".
-أو الإتيان بالفاظ السماع والقراءة مقيدة: كقوله حدثنا فلان أو أخبرني فلان مكاتبة أو كتابة أو حدثني فلان مكاتبة أو كتابة، ولا يجوز إطلاق حدثنا وأخبرنا.
القسم السادس من أقسام التحمل: الإعلام.
وصورته أن يخبر الشيخ التلميذ أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان، مقتصراً عليه دون أن يأذن في روايته عنه.

1-الإلماع: 79، والمنهل الراوي: 1/88، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/45-50.

2-الإلماع: 83، والكفاية: 1/336، ومعرفة أنواع علم الحديث: 284، وتدريب الراوي: 2/55-57.

- فجوز الرواية به كثير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول، وحكاه عياض عن الكثير، واختاره الرامهرمزي، وهو مذهب عبد الملك بن حبيب المالكي.
- والصحيح ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم أنه لا تجوز الرواية به، وهو قول ابن الصلاح والنووي، لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث لا تجوز روايته لخلل يعرفه فيه، وأما لو أجاز به روايته جازت روايته.

وألفاظ الأداء في هذا النوع، يقول: "أعلمني شيخي بكذا".¹
القسم السابع من أقسام التحمل: الوصية.

وصورتها أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويهها. فجوز بعض السلف، وهو محمد بن سيرين وأبو قلابة للموصى له روايته عنه بتلك الوصية، وهو غلط، قاله النووي وابن الصلاح، لأنه أوصى له بالكتاب، ولم يوص له بروايته، وألفاظ الأداء: "أوصى لي فلان بكذا"، أو "حدثني فلان وصية".²
القسم الثامن من أقسام التحمل: الوجادة.

وصورتها أن يقف على أحاديث بخط راويها غير المعاصر له، أو المعاصر ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه ولكن لا يرويها عنه بسماع ولا إجازة، فله أن يقول: وجدت أو قرأت بخط فلان أو في كتابه بخطه: حدثنا فلان ويسوق الإسناد والمتن أو قرأت بخط فلان عن فلان، هذا الذي استقر عليه العمل قديماً وحديثاً.³
وحكم الرواية بالوجادة: هي من باب المنقطع، لكن فيها نوع اتصال، بقوله: وجدت بخط فلان.

وقد نقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم أنه لا يجوز العمل بالوجادة، وعن الشافعي ونظار أصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجود العمل بها عند حصول الثقة به، قال النووي: وهذا هو الصحيح الذي لا

1- الإلماع: 107، ومعرفة أنواع علم الحديث: 286، وتدريب الراوي: 2/58-59.

2- الإلماع: 115، والكفاية: 1/352، والمحدث الفاصل: 1/459، والمنهل الروي: 1/91، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/60.

3- الإلماع: 116، والمنهل الروي: 1/91، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/60-61.

يتجه في هذه الأزمان غيره"، قال ابن الصلاح: "فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها"¹، والله أعلى وأعلم.

معرفة صفة الرواية وأدائها

قوله:

وصفة الرواية وأدائها، ويدخل في الرواية بالمعنى، واختصار الحديث.²

الشرح:

والمراد بهذا العنوان، بيان الكيفية التي يروى بها الحديث، وما يتعلّق بذلك من الجزئيات كالرواية بالمعنى واختصار الحديث.

وقد شدّد قوم في الرواية فأفراطوا وبالغوا، وتساهل فيها آخرون ففراطوا وقصروا: 1- فمن المتشدّدين من قال لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره، روي ذلك عن مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصيدلاني المروزي الشافعي، فروى الحاكم من طريق ابن عبد الحكم عن أشهب قال سئل مالك، أيؤخذ العلم ممن لا يحفظ حديثه وهو ثقة؟ فقال لا، قيل: فإن أتى بكتب فقال سمعتها وهو ثقة، فقال لا يؤخذ عنه، أخاف أن يزداد في حديثه بالليل، يعني وهو لا يدري، وهذا مذهب شديد، وقد استقر العمل على خلافه، فلعل الرواة في الصحيحين ممن يوصف بالحفظ لا يبلغون النصف.

ومنهم من جوّزها من كتابه، إلا إذا خرج من يده بالإعارة أو ضياع أو غير ذلك، فلا يجوز حيثئذ منه لجواز تغييره، وهذا أيضاً تشديد.³

1- معرفة أنواع علم لحديث: 291، التقريب والتهسير: 63/2 مع التدريب، والحافظ السيوطي تدريب الراوي: 63/2.

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 317، التقريب والتهسير: 92/2، تدريب الراوي: 92/2، والمقنع: 1/368، فتح المغيث للعراقي: 252، منهج النقد: 222، اختصار علوم الحديث: 134، التقييد والإيضاح: 185.

3- التقريب والتهسير مع تدريب الراوي، 63/2، والحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 63/2.

2- وأما المتساهلون، فتقدم بيان جمل عنهم في وجوه التحمل، ومنهم قوم رروا من نسخ غير مقابلة بأصولهم، فجعلهم الحاكم مجروحين، قال: وهذا كثير تعاطاه قوم من أكابر العلماء والصلحاء، وممن نسب إليه التساهل ابن لهيعة، كان الرجل يأتيه بالكتاب، فيقول هذا من حديثك، فيحدثه به مقلداً له.¹

3- وأما المعتدلون المتوسطون، وهم الجمهور، فقالوا: إذا قام الراوي في التحمل والمقابلة لكتابه، بما تقدم من الشروط، جازت الرواية من الكتاب، وإن غاب عنه الكتاب، وكان الغالب على الظن من أمره سلامته من التغيير والتبديل، لا سيما إن كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالباً، لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن، وهو الصواب، هو التوسط بين الإفراط والتفريط.²

وقد تفرّع عن صفة الرواية فروع، منها:

الأول: الضرير إذا لم يحفظ ما سمعه: فاستعان بثقة في ضبط سماعه، وحفظ كتابه عن التغيير، واحتاط عند القراءة عليه، بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير، صحت روايته، وهو أولى بالمنع من مثله في البصير.

قال الخطيب: "والبصير الأمي فيما ذكر كالضرير، وقد منع من روايتهما غير واحد من العلماء".³

الثاني: رواية الحديث بالمعنى وشروطها:

- إن لم يكن الراوي عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينهما، لم تجز له الرواية لما سمعه بالمعنى بلا خلاف، بل يتعين اللفظ الذي سمعه.

- فإن كان عالماً بذلك: قالت طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول: لا يجوز إلا بلفظه، وإليه ذهب ابن سيرين وثعلب وأبو بكر الرازي من الحنفية، وروي عن ابن عمر.

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/93-94.

2- السيوطي، تدريب الراوي: 2/94.

3- الكفاية: 1/228، والمنهل الروي: 1/98.

- وجوز بعضهم في غير حديث النبي ﷺ، ولم يجوز فيه.
- وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف، منهم الأئمة الأربعة، يجوز بالمعنى في جميعه، إذا قطع بأداء المعنى، لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة.¹
- وقد ورد في المسألة حديث مرفوع، من رواية عبد الله بن سليمان بن أكتمة الليثي قال: "أتينا رسول الله ﷺ، فقلنا له: بأبائنا أنت وأمهاتنا يا رسول الله، إنا نسمع منك الحديث، فلا نقدر أن نؤدبه كما سمعناه، فقال: "إذا لم تحلوا حراما، ولم تحرموا حلالا، وأصبتكم المعنى فلا بأس".²
- واستدل لذلك الشافعي بحديث: "إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه"³، قال: "وإذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف، علمنا منه بأن الكتاب قد نزل لتحل لهم قراءته، وإن اختلف اللفظ، وإن كان عملا لم يجوز".⁴
- وهذا الخلاف إنما يجري في غير المصنفات، ولا يجوز تغيير شيء من مصنف، وإبداله بلفظ آخر، وإن كان بمعناه قطعاً، لأن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص، لما كان عليهم في ضبط الألفاظ من الحرج، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه الكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره.
- وينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد رواية الحديث: أو كما قال، أو نحوه، أو شبهه، أو ما أشبه هذا من الألفاظ، وقد كان قوم من الصحابة يفعلون ذلك، وهم
-
- 1 - الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 98-99.
- 2 - رواه الطبراني في الكبير: 6491، 7/ 100، من حديث يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكمية الليثي عن أبيه عن جده قال أتينا رسول الله ﷺ، قال ابن الملقن في المقنع (1273)، الحديث؛ وقال: "عبد الله ذكر في الصحابة وكذا والده وجده".
- 3 - رواه البخاري في صحيحه (كتاب: الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، ح: 2285، 2/ 851) واللفظ له، ومسلم في صحيحه (كتاب: كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، 821، 1/ 562).
- 4 - الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/ 101-102.

أعلم الناس بمعاني الكلام، خوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر.¹

فقد روي عن ابن مسعود أنه قال يوماً: قال رسول الله ﷺ، فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: أو دون ذلك أو فوق ذلك أو قريباً من ذلك أو شبيهاً بذلك.²

وروي عن أبي الدرداء: أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: أو نحوه أو شبهه.³

وروي عن أنس بن مالك: أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ ففرغ، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ.⁴

الثالث: رواية الحديث مختصراً:

اختلف العلماء في رواية بعض الحديث الواحد دون بعض، وهو المسمى باختصار الحديث:

- فمنعه بعضهم مطلقاً، بناء على منع الرواية بالمعنى.

- ومنعه بعضهم مع تجويزها بالمعنى، إذا لم يكن رواه هو أو غيره بتمامه قبل هذا، وإن رواه هو مرة أخرى أو غيره على التمام جاز.

- وجوزوه بعضهم مطلقاً، قال: وينبغي تقييده بما إذا لم يكن المحذوف متعلقاً بالمأتي به، تعلقاً يخل بالمعنى حذفه، كالاستثناء والشرط والغاية ونحو ذلك، والأمر كذلك، فقد حكى الصفي الهندي الاتفاق على المنع حيثئذ.⁵

1- تدريب الراوي: 2/102.

2- ابن ماجه في سننه (باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، 23، 10/1)، والحاكم في المستدرک (378، 1/194)، وأحمد في مسنده (4321، 1/452)، وقال أحمد شاكر "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

3- الدارمي في سننه (باب من هاب الفتيا مخافة السقط، 268، 1/95)، قال الحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (1/389): "موقوف منقطع رجاله ثقات لكن إسماعيل لم يدرك أبا الدرداء".

4- ابن ماجه في سننه (24، 1/11)، وأحمد في مسنده (13489، 3/235).

5- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/103.

والصحيح التفصيل، وهو المنع من غير العالم، وجوازه من العارف إذا كان ما تركه متميزاً عما نقله، غير متعلق بما رواه، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بتركه.¹

وأما تقطيع المصنف الحديث الواحد في الأبواب، بحسب الاحتجاج به في المسائل، كل مسألة على حدة، فهو إلى الجواز أقرب، ومن المنع أبعد، وقد فعله الأئمة مالك، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.

الرابع: وعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح.

وطريقه في السلامة من التصحيح الأخذ من أفواه أهل المعرفة والتحقيق والضبط عنهم لا من بطون الكتب.

وإذا وقع في روايته لحن أو تحريف، فقد قال ابن سيرين وغيره، يرويه على الخطأ كما سمعه، قال ابن الصلاح: وهذا غلو في اتباع اللفظ، والمنع من الرواية بالمعنى.

والصواب وقول الأكثرين، منهم ابن المبارك والأوزاعي والشعبي، وغيرهم، أنه يرويه على الصواب، لا سيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به.

واختار ابن عبد السلام ترك الخطأ والصواب أيضاً، حكاه عنه ابن دقيق العيد، أما الصواب فإنه لم يسمع كذلك، وأما الخطأ فلأن النبي ﷺ لم يقله كذلك.³

وأما إصلاحه في الكتاب، وتغيير ما وقع فيه:

فجوزه بعضهم أيضاً، والصواب تقريره في الأصل على حاله، مع التضييب عليه، وبيان الصواب في الحاشية، فإن ذلك أجمع للمصلحة وأنفى للمفسدة، وقد يأتي من يظهر له وجه صحته، ولو فتح باب التغيير لجسّر عليه من ليس بأهل.⁴

الخامس: إذا كان الحديث عنده عن اثنين أو أكثر من الشيوخ، واتفقا في المعنى

دون اللفظ:

1- السيوطي، تدريب الراوي: 2/103.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 325.

3- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي 1/2.

4- ابن الصلاح، معرفة انواع الحديث 325-327.

- فله جمعها أو جمعهم في الإسناد، ثم يسوق الحديث على لفظ رواية أحدهما، فيقول أخبرنا فلان وفلان، واللفظ لفلان، أو هذا لفظ فلان.

- وله أن يخص فعل القول من له اللفظ، وأن يأتي به لهما، فيقول بعدما تقدّم: قال أو قالاً أخبرنا فلان ونحوه من العبارات، ولمسلم في صحيحه عبارة حسنة أفصح مما تقدم كقوله "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج، كلاهما عن أبي خالد، قال أبو بكر حدثنا أبو خالد عن الأعمش، فظاهره حيث أعاده ثانياً أن اللفظ لأبي بكر.

- فإن لم يخص أحدهما بنسبة اللفظ إليه، بل أتى ببعض لفظ هذا وبعض لفظ الآخر، فقال أخبرنا فلان وفلان، وتقاربا في اللفظ أو والمعنى واحد، قال: حدثنا فلان، جاز على جواز الرواية بالمعنى، دون ما إذا لم يجوزها.¹

السادس: النسخ، والأجزاء المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، كنسخة همام بن منبه عن أبي هريرة، رواية عبد الرزاق عن معمر عنه.

- منهم من يجدد الإسناد، فيذكره أول كل حديث منها، وهو أحوط، وأكثر ما يوجد في الأصول القديمة، وأوجه بعضهم.

- ومنهم من يكتفي به في أول حديث منها، أو أول كل مجلس من سماعها، ويدرج الباقي عليه قائلاً في كل حديث بعد الحديث الأول، وبالإسناد، أو وبه، وهو الأغلب الأكثر.²

السابع: إذا قدّم الراوي المتن على الإسناد، كقال رسول الله ﷺ كذا، ثم يذكر الإسناد بعده، أو المتن وآخر الإسناد من أعلى، كروى نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ كذا، ثم يقول: أخبرنا به فلان عن فلان حتى يتصل بما قدمه صحّ، وكان متصلاً، فلو أراد من سمعه هكذا تقديم جميع الإسناد، بأن يبدأ به أولاً، ثم يذكر المتن، فجوزّه بعضهم، أي أهل الحديث من المتقدمين، قال النووي: وهو الصحيح.³

1 - ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث، 332، 334 و السيوطي، تدريب الراوي 2/ 111.

2 - ابن الصلاح، المصدر نفسه: 337، والحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/ 116.

3 - تدريب الراوي: 2/ 118.

فائدة: قال الخطيب: فرّق ابن معين بين مثله ونحوه، وهذا يصح على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق.

قال الحاكم: إن مما يلزم المحدث من الضبط والإتقان، أن يفرق بين مثله ونحوه، فلا يحل أن يقول "مثله" إلا إذا علم أنهما اتفقا في اللفظ، ويحل أن يقول "نحوه" إذا كان بمعناه.¹

الثامن: قال ابن الصلاح: الظاهر أنه لا يجوز تغيير "قال النبي ﷺ" إلى "قال رسول الله ﷺ"، ولا عكسه، وإن جازت الرواية بالمعنى، وكان أحمد إذا كان في الكتاب عن النبي ﷺ، وقال المحدث رسول الله، ضرب وكتب رسول الله.

وذكر ابن الصلاح ذلك لاختلاف معنى النبي والرسول، لأن الرسول من أوحى إليه للتبليغ، والنبي من أوحى إليه للعمل فقط، قال النووي: "والصواب والله أعلم جوازه، لأنه لا يختلف به هنا معنى"، إذ المقصود نسبة القول لقائله، وذلك حاصل بكل من الموضوعين، وهو مذهب أحمد بن حنبل، كما سأله ابنه صالح عنه، فقال أرجو أن لا يكون به بأس، وما تقدم عنه محمول على استحباب اتباع اللفظ دون اللزوم.

وحمد بن سلمة والخطيب وبعضهم، استدل للمنع بحديث البراء بن عازب في الدعاء، عند النوم، وفيه "ونبيك الذي أرسلت"، فأعاده على النبي ﷺ، قلت: ورسولك، قال: "لا، ونبيك الذي أرسلت".²

قال العراقي: ولا دليل فيه، لأن ألفاظ الأذكار توقيفية، وربما كان في اللفظ سر لا يحصل بغيره، ولعله أراد أن يجمع بين اللفظين في موضع واحد، وقال النووي: الصواب والله أعلم جوازه، وكذا قال البلقيني، وقال البدر بن جماعة: لو قيل يجوز تغيير النبي إلى الرسول، ولا يجوز عكسه لما بعد، لأن في الرسول معنى زائداً على النبي.³

1- المحدث الفاصل: 1/590، والكفاية: 1/213، والمنهل الروي: 1/104.

2- البخاري (باب فضل من بات على الوضوء، 244، 1/97)، ومسلم (باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع)، (2710، 4/2081)، وأنظر معرفة أنواع علم الحديث: 341، والحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/122.

3- التقريب والتيسير: 2/122، مع التدريب، وفتح المغيث للعراقي: 267، وتدريب الراوي: 2/122.

معرفة آداب المحدث، وطالب الحديث

قوله: ﴿

وآداب المحدث، وطالب الحديث.¹

الشرح: ﴿

لا شك أن علم الحديث شريف، وكيف لا وهو الوصلة إلى رسول الله ﷺ؛ والباحث عن تصحيح أقواله وأفعاله، والذبّ عن أن ينسب إليه ما لم يقله، وقد قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾ [الإسراء: 71]، ليس لأهل الحديث منقبة أشرف من ذلك لأنه، لا إمام لهم غيره ﷺ، ولأن سائر العلوم الشرعية محتاجة إليه أما الفقه فواضح، وأما التفسير فلأن أولى ما فسر به كلام الله تعالى ما ثبت عن نبيه ﷺ وأصحابه رضي الله عنه.

وهو علم يناسب مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، من حُرِّمه حُرِّم خيراً عظيماً، ومن رُزقه نال فضلاً جسيماً، ويكفيه أنه يدخل في دعوته ﷺ حيث قال، كما في حديث ابن مسعود: "نَصَّرَ اللَّهُ أُمَّرَأَ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها..."²، قال سفيان بن عيينة: ليس من أهل الحديث أحد إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "اللهم ارحم خلفاءنا"، قلنا: يا رسول الله، وما

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 344 و353، التقريب والتيسير: 2/125 و2/140، السيوطي، تدريب الراوي: 2/125 و2/140، والمقنع: (1/393)، توضيح الأفكار: 222، فتح المغيث للعراقي: 169 و283، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 95، الإقتراح: 34، المقنع: 1/407-418، منهج النقد: 194 و189، اختصار علوم الحديث: 146 و152، التقييد والإيضاح: 203/209.

2 - رواه الترمذي في سننه (باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، 2658، 5/34)، وصحّحه الحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (1/365)؛ ورواه ابن ماجه في سننه (باب من كان مفتاحاً للخبر، 236، 1/86) من حديث أنس بن مالك؛ والحاكم في المستدرک (294، 1/162) من طريق جبير بن مطعم.

خلفاؤكم؟ قال: "الذين يأتون من بعدي، يروون أحاديثي وستي، ويعلمونها الناس".¹

أولاً: معرفة آداب المحدث²:

1- ما ينبغي أن يتحلّى به المحدث من آداب:

- تصحيح النية، وإخلاصها، وتطهير قلبه من أغراض الدنيا وأدناسها، كحب الرياسة ونحوها.

- وأن يكون أكبر همه نشر الحديث والتبليغ عن رسول الله ﷺ، فالأعمال بالنيات.

- وأن يمسك عن التحديث إذا خشي التخليط بهم أو خرف أو عمى ويختلف ذلك باختلاف الناس.

- وأن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه، لسنه أو علمه أو غيره، كأنه يكون أعلى سناً، ونحو ذلك، فقد كان إبراهيم النخعي لا يتكلم بحضرة الشعبي بشيء.

- وينبغي له إذا طلب منه ما يعلمه عند أرجح منه أن يرشد إليه، فالدين النصيحة. ولا يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النية، فإنه يرجى له صحتها.

بعد ذلك، قال معمر وحبیب بن أبي ثابت: طلبنا الحديث وما لنا فيه نية، ثم رزق الله النية بعد، وقال معمر: إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله.³

1- ما يستحبّ له إذا أراد حضور مجلس التحديث:

- أن يتطهّر ويتطيّب ويتبخّر ويستاك، ويجلس في صدر مجلسه، متمكناً في جلوسه بوقار وهيبة.

- ويقبل على الحاضرين كلهم، فقد قال حبيب بن أبي ثابت: إن من السنّة، إذا حدّث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً.

1- الطبراني في الأوسط، (5846، 6/77).

2- المقنع: (1/393).

3- تدريب الراوي: 2/129-130.

- أن يفتح مجلسه، ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ، ودعاء يليق بالحال.
- أن يعقد مجلساً لإملاء الحديث، فإنه أعلى مراتب الرواية والسماع.
- ويختار من الأحاديث ما علا سنده وقصر متنه، وكان في الفقه أو الترغيب.
- ويتحرى المستفاد منه، وينبه على صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه أو علته إن كان معلولاً، وعلى فائدة في الحديث أو السند، وضبط مشكل في الأسماء، أو غريب، أو معنى غامض في المتن.
- وليجتنب من الأحاديث ما لا تحتمله عقولهم وما لا يفهمونه، كأحاديث الصفات، لما لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم، فقد قال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟"¹
- ويجتنب في روايته للعوام أحاديث الرخص، وما شجر بين الصحابة، والإسرائيليات.
- ويختم الإملاء بحكايات ونوادير وإنشادات بأسانيدھا، كعادة الأئمة في ذلك، وقد استدلل له الخطيب بما رواه عن علي، قال: رَوَّحُوا القلوب، وابتغوا لها طَرْفَ الحكمة، وأولها ما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق.²
- وينبغي أن لا يملي في الأسبوع إلا يوماً واحداً، لحديث الشيخين، عن أبي وائل قال: كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لوددت أنك ذكرتنا كل يوم، قال أما إنه يمنعي من ذلك أي أكره أن أملككم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها، مخافة السامة علينا"³.
- وروى البخاري عن عكرمة عن ابن عباس قال: "حدثت الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرار، ولا تمل الناس هذا القرآن"⁴.

1- البخاري في صحيحه (كتاب: العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، 127، 59/1).

2- تدريب الراوي: 2/131-138.

3- البخاري في صحيحه (كتاب: العلم، باب من جعل لأهل العلم أياماً معلومة، 70، 39/1)، ومسلم في صحيحه: (كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة، 2821، 4/2173).

4- البخاري في صحيحه (كتاب: الدعوات، باب ما يكره من السجع في الدعاء، 5978، 5/2334).

وغالب الحفاظ، كابن عساكر وابن السمعاني والخطيب، كانوا يملون يوم الجمعة بعد صلاتها، واستحبابه بعد عصر يوم الجمعة، وهو ما أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس مرفوعاً: "من صلى العصر، ثم جلس يملي خيراً حتى يمسي، أو قال حتى تغرب الشمس، كان أفضل ممن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل"¹.

3- واختلف في السن الذي يحسن أن يتصدى فيه لإسماعه:

- قيل: إذا بلغ الخمسين، قاله ابن خلاد، لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشد، قال ولا ينكر عند الأربعين، لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال، وعندها ينتهي عزم الإنسان وقوته، ويتوفر عقله ويجود رأيه، وأنكر ذلك القاضي عياض، وقال: كم من السلف، فمن بعدهم من لم ينته إلى هذا السن ونشر من الحديث والعلم ما لا يحصى، كعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وغيرهم.

- وقيل: ابن سبع عشرة سنة، والناس متوافرون وشيوخه أحياء، ربيعة والزهري ونافع وابن المنكدر وابن هرمز، وغيرهم.

- والصحيح، أنه متى احتيج إلى ما عنده جلس له في أي سن كان.²

ثانياً: معرفة آداب طالب الحديث³:

- يجب عليه تصحيح النية والإخلاص لله تعالى في طلبه.

- الحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا.

- ويسأل الله تعالى التوفيق والتسديد لذلك والتيسير والإعانة عليه.

- ويستعمل الأخلاق الجميلة والآداب الرضية، فقد قال أبو عاصم النبيل: من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدين، فيجب أن يكون خيراً للناس.

- أن يفرغ جهده في تحصيله ويغتني إمكانه، وقال الشافعي: لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغنى النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذلة النفس، وضيق العيش، وخدمة العلم، أفلح.⁴

1- البيهقي في شعب الإيمان: 563، 410/1.

2- المحدث الفاصل: 352/1، الجامع لأخلاق الراوي: 323/1، المنهل الروي: 106/1،

تدريب الراوي: 128/2.

3- المقنع: (407/1).

4- محدث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد

عجاج الخطيب، دار الفكر-بيروت، ط3، 1404هـ، وتدريب الراوي: 142/2.

ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً: "أحرص على ما ينفعك واستعن بالله، ولا تعجز..."¹.

وقد روى أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة"².

- أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وشهرة ودينياً وغيره إلى أن يفرغ منهم، ويبدأ بأفرادهم فمن تفرد بشيء أخذه عنه أولاً، فإذا فرغ من مهماتهم وسماع عواليهم، فليرحل إلى سائر البلدان على عادة الحفاظ المبرزين، ولا يرحل قبل ذلك، قال الخطيب: "فإن المقصود من الرحلة أمران، أحدهما: تحصيل علو الإسناد وقدم السماع، والثاني: لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة عنهم، فإذا كان الأمران موجودين في بلد الطالب ومعدومين في غيره، فلا فائدة في الرحلة، والإقتصار على ما في البلد أولى"³.

- وينبغي أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب وفضائل الأعمال، فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه، وقال وكيع: إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به، وقال إبراهيم بن إسماعيل بن مجّمع: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به، وقال عمرو بن قيس الملائني: إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة، تكن من أهله.

- وينبغي للطالب أن يعظّم شيخه ومن يسمع منه، فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع به، وفي الباب حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً: "ليس من أمتي من لم يجعلّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا"⁴.

1 - مسلم في صحيحه، (كتاب: القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والإستعانة بالله وتفويض المقادير لله: 2664، 4/2052).

2 - أبو داود في سننه (باب في طلب العلم لغير الله تعالى، 3664، 3/323)، وابن ماجه في سننه: (باب الانتفاع بالعلم والعمل به، 252، 1/92)، وصحّح إسناده النووي في المجموع (1/23)، وصحّحه الألباني في صحيحه أبي داود (3664)، وابن ماجه (206).

3 - حديث عبادة بن الصامت أخرجه أحمد في مسنده: 22807، 5/323، وتعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره دون قوله: "ويعرف لعالمنا"، وأنظر تدريب الراوي: 2/142.

4 - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، (4/423).

- ويعتقد جلاله شيخه ورجحانه على غيره، فقد روى الخليلي في الإرشاد عن أبي يوسف القاضي قال: سمعت السلف يقولون: "من لا يعرف لأستاذه لا يفلح"¹، ويتحرى رضاه ويحذر سخطه.

- وليستشره في أموره التي تعرض له، وعلى الشيخ نصحه في ذلك.

- وينبغي للطالب إذا ظفر بسماع لشيخ، أن يرشد إليه غيره من الطلبة، فإن كتمانهم عنهم لؤم يقع فيه جهلة الطلبة، فيخاف على كاتمهم عدم الانتفاع، فإن من بركة الحديث إفادته كما قال مالك، ونشره يمن، وقال ابن معين: من بخل بالحديث، وكتّم على الناس سماعهم لم يفلح، وكذا قال إسحاق بن راهويه.

وقال ابن المبارك: من يخل بالعلم ابتلى بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينسى، أو يتبع السلطان.

وروى الخطيب في ذلك بسنده عن ابن عباس رفعه: إخواني تناصحوا في العلم، ولا يكتّم بعضكم بعضاً، فإن خيانة الرجل في علمه أشد من خيانتة في ماله، قال الخطيب: ولا يحرم الكتم عن من ليس بأهل، أو لا يقبل الصواب إذا أرشد إليه أو نحو ذلك، وعلى ذلك يحمل ما نقل عن الأئمة من الكتم، وقد قال الخليل لأبي عبيدة: لا تردّد على معجب خطأ، فيستفيد منك علماً، ويتخذك عدوّاً.²

- وليحذر كل الحذر من أن يمنعه الحياء أو الكبر من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ممن دونه في نسب أو سن أو غيره، فقد ذكر البخاري عن مجاهد قال: "لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر"³، وقال عمر بن الخطاب: "من رقّ وجهه دقّ علمه"⁴،

1- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد-الرياض، ط1، 1409هـ، (2/570).

2- الجامع لأحلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، (4/175)، وتدريب الراوي: 2/145-147.

3- رواه البخاري تعليقا، في صحيحه (1/60).

4- رواه الدارمي في سننه (ح: 561، 2/108)، وفي إسناده حفص بن عمر البزاز شامي، جهول، من الطبقة الثامنة، أنظر تقريب التهذيب (1425).

وقالت عائشة: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"¹، وقال وكيع: لا ينبل الرجل من أصحاب الحديث، حتى يكتب عمّن هو فوقه، وعمّن هو مثله، وعمّن هو دونه، وكان ابن المبارك يكتب عمّن هو دونه، فقيل له، فقال: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي؛ وروى البيهقي عن عمر قال: "لا تتعلم العلم لثلاث، ولا تتركه لثلاث، لا تتعلم لتماري به، ولا ترائي به، ولا تباهي به، ولا تتركه حياء من طلبه، ولا زهادة فيه، ولا رضا بجهالة"².

- ولا ينبغي للطالب أن يقتصر من الحديث على سماعه وكتبه، دون معرفته وفهمه.
- وليتعرف صحته وحسنه وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته وإعراجه وأسماء رجاله، محققاً كل ذلك، معتنياً بإتقان مشكلها حفظاً وكتابة، مقدماً في السماع والضبط والتفهم والمعرفة، الصحيحين، ثم سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن حبان، ثم السنن الكبرى للبيهقي، ثم ما تمس الحاجة إليه، ثم من المسانيد، والجوامع، فأهم المسانيد، مسند أحمد، يليه سائر المسانيد، وغيره، وأهم الجوامع الموطأ، ثم سائر الكتب المصنفة في الأحكام، ككتاب ابن جريج وابن أبي عروبة وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن أبي شيبه، وغيرهم، ثم من كتب العلل: علل أحمد، وعلل الدارقطني، ومن كتب الأسماء: تاريخ البخاري الكبير، وتاريخ ابن أبي خيثمة، وكتاب ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ومن كتب ضبط الأسماء: كتاب ابن ماكولا، وليعتن بكتب غريب الحديث، وكتب شروح الحديث، وليكن الإتقان من شأنه بأن يكون كلما مر به اسم مشكل أو كلمة غريبة، بحث عنها وأودعها قلبه، وقد قال ابن مهدي: الحفظ الإتقان.³

- وليذاكر بمحفوظه، ويباحث أهل المعرفة، فإن المذاكرة تعين على دوامه، وقال الزهري: آفة العلم النسيان، وقلة المذاكرة، رواه البيهقي في المدخل.⁴

1- مسلم في صحيحه (كتاب: الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، 332، 1/ 261).

2- المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، (ح: 317، 1/ 318)، وأنظر تدريب الراوي: 2/ 147-148.

3- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 149-151.

4- المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، (ح: 336، 1/ 338).

- وليكن حفظه له بالتدرج قليلاً قليلاً، ففي الصحيح: "خذوا من العمل ما تطيقون"¹، وقال الزهري: من طلب العلم جملة فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان.²

- وليشتغل بالتحريج والتصنيف إذا تأهل له مبادراً إليه، وليعتن بالتصنيف في شرحه وبيان مشكله متقناً واضحاً، فقلما يمهر في علم الحديث من لم يفعل هذا. قال الخطيب: لا يتمهر في الحديث ويقف على غوامضه، ويستبين الخفي من فوائده إلا من جمع متفرقه، وألف مشتته، وضم بعضه إلى بعض، فإن ذلك مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويذكي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان ويجيد البيان، ويكشف المشتبه ويوضح الملتبس، ويكسب أيضاً جميل الذكر ويخلده إلى آخر الدهر، كما قال الشاعر:

يموت قوم فيحي العلمُ ذكرهم *** والجهل يجعل أحياء أموات.³

قال: وكان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ، وليأخذ قلم التحريج.⁴

وقال النووي في شرح المهذب: بالتصنيف يطلع على حقائق العلوم، ودقائقه، ويثبت معه، لأنه يضطره إلى كثرة التفتيش والمطالعة، والتحقيق والمراجعة والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ومتفقته، وواضحه من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا اعتراض فيه من غيره، وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد.⁵

1- البخاري في صحيحه (كتاب: الصوم، باب صوم شعبان، 1869، 2/695)، ومسلم في صحيحه (كتاب: صلاة المسافرين، باب أمر من نكس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يباع حتى يذهب عنه ذلك، 785، 1/542).

2- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/151-152.

3- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، (5/135).

4- الخطيب، المصدر نفسه، (5/142).

5- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (1/29)،

وتدريب الراوي: 2/152-153.

ومن أشهر المؤلفات في هذا الباب:

- "الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).
- "جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله"، لابن عبد البر

(ت: 463هـ).

معرفة غريب الحديث

☞ قوله.

ومعرفة غريبه، ولغته، وتفسير معانيه، واستنباط أحكامه، وعزوه إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وفاقا وخلافا.¹

📖 الشرح.

غريب ألفاظ الحديث: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها، وهو فن مهم، يقبح جهله بأهل الحديث، والخوض فيه صعب، تحقيق بالتحري جدير بالتوقي، فليتحر خائضه، وليثق الله أن يقدم على تفسير كلام نبيه ﷺ بمجرد الظنون، وكان السلف يتثبتون فيه أشد تثبت.

فقد روي عن أحمد، أنه سئل عن حرف منه، فقال: سلوا أصحاب الغريب، فإنني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن.²

- ولغته، تؤخذ عن أهل الحديث العارفين بالغريب، ولا يعدل إلى اللغوي إلا عند فقد جامعها ومعرفة أسبابه.

- وعزو تفسير معانيه واسباب أحكامه إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وفاقا وخلافا، مما اتصف به الأئمة ممن جمع بين الحديث والفقه وأصوله.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 375، معرفة علوم الحديث: 88، التقريب والتيسير: 2/ 184، تدريب الراوي: 2/ 184، توضيح الأفكار: 235، فتح المغيب للعراقي: 315، منهج النقد: 332، اختصار علوم الحديث: 162، التقييد والإيضاح: 234.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 375-376، وتدريب الراوي: 2/ 185.

ومثال ذلك: حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في صلاة المريض "صَلَّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب"¹، وفسر قوله "على جنب"، حديث علي عليه السلام، ولفظه "على جنبه الأيمن مستقبل القبلة"². وقد أكثر العلماء التصنيف فيه:

- قيل: أول من صنفه النضر بن شميل (ت: 203هـ)، قاله الحاكم أبو عبد الله النيسابوري.

- وقيل: أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت: 209هـ)، ثم النضر (ت: 203هـ)، ثم عبد الملك الأصمعي (ت: 216هـ)، وكتبهما صغيرة قليلة.

- وألف بعدهما أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: 224هـ) كتابه المشهور، فاستقصى وأجاد، وذلك بعد المائتين.

- ثم تتبع أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، ما فات أبا عبيد في كتابه المشهور.

- ثم تتبع أبو سليمان الخطابي (388هـ) ما فاتهما في كتابه المشهور، ونبه على أغاليط لهما، فهذه أمهاته، وأصوله.

- ثم ألف بعدها كتب كثيرة فيها زوائد وفوائد كثيرة، منها "مجمع الغرائب"، لعبد الغافر الفارسي (ت: 529هـ)، و"غريب الحديث" لقاسم السرقسطي (ت: 302هـ)، و"الفائق" للزمخشري (ت: 538هـ)، و"الغريبين" للهرودي (ت: 401هـ).

- ثم "النهاية في غريب الحديث والأثر"، لابن الأثير (ت: 630هـ)، وهي أحسن كتب الغريب وأجمعها وأشهرها الآن، وأكثرها تداولاً، والله أعلى وأعلم.

1- البخاري في صحيحه، (كتاب: تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قائماً صلى على جنب، 1066، 376/1).

2- الدارقطني في سننه (2/42)، وضعف إسناده الذهبي في تنقيح التحقيق (1/131)، وفي ميزان الإعتدال (1/485)، وابن الملقن في خلاصة البدر المنير (1/116)، والألباني في إرواء الغليل (558).

معرفة الأحكام الشرعية الخمسة

قوله،

ويحتاج في ذلك إلى معرفة الأحكام الخمسة، وهي الوجوب، والندب، التحريم، والكرهية، والإباحة.

الشرح،

والمراد بالوجوب: هو ما طلب الشارع فعله من المكلف على وجه الحتم والإلزام، وحكمه أنه يلزم الإتيان به، ويثاب فاعله، ويعاقب تاركه.

وبالندب: هو ما طلب الشارع فعله على غير الحتم والإلزام، وحكمه أنه يحمى فاعله ولا يذم تاركه.

وبالتحريم: هو ما طلب الشارع تركه على وجه الحتم والإلزام، وحكمه أنه يذم فاعله، ويستحق عليه العقاب.

وبالكرهية: هو ما طلب الشارع تركه لا على وجه الحتم والإلزام، وحكمه أنه يمدح تاركه، ولا يذم فاعله، ولا يستحق العقوبة، وقد يستحق اللوم.

وبالإباحة: هو ما خيّر الشارع المكلف بين فعله وتركه، أو هو ما لا يتعلّق بفعله مدح ولا ذم.¹

1 - ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر ومحبة المناظر (ص: 25) الدار السلفية، الجزائر، ط1، 1999؛ وأنظر ابن جزى المالكي، تقريب الوصول إلى علم الأصول (ص: 100)، وما بعده) تحقيق د. محمد علي فرкос، دار التراث الإسلامي، الجزائر، ط1، 1990؛ ود. وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي: 1/ 46-93، دار الفكر، ط1، 1986؛ والشيخ محمد أبو زهرة، أصول الفقه: (ص: 28-48)، دار الفكر العربي.

قوله:

الخاص: وهو ما دلَّ على معنى واحد.

الشرح:

والخاص، هو اللفظ الموضوع لدلالة على معنى واحد على سبيل الإنفراد، وهو إما أن يكون موضوعاً لشخص معيّن، كأسماء الأعلام، مثل خالد، ومحمد، أو يكون موضوعاً للنوع مثل رجل و فرس، أو يكون موضوعاً لكثير محصور، كأسماء الأعداد، كاثنتين وثلاثة وعشرة ومئة وألف، أو موضوعاً للجنس كإنسان؛ وأنواعه بحسب الصيغة: المطلق أو المقيد أو الأمر أو النهي¹.

قوله:

والعام: وهو ما دلَّ على شيئين من جهة واحدة.

الشرح:

والعام في اللغة: هو شمول أمر لمتعدد، سواء أكان الأمر لفظاً أم غيره، في الإصطلاح: هو اللفظ الذي يستغرق جميع ما يصلح له من الأفراد. والعموم أربعة أنواع: لفظ الجمع، مثل: المسلمين، والمشرّكين؛ ولفظ الجنس: مثل الناس والنساء، والألفاظ المبهمة، مثل "من" للعقلاء، و"ما" لغير العقلاء، و"أي" في الجمع، و"أين" في المكان، و"متى" في الزمان، والإسم المفرد، إذا دخل عليه الألف واللام، مثل الإنسان، والسارق، والصيد².

1 - ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر (239)، وأنظر ابن جزى المالكي، تقريب الوصول إلى علم الأصول (ص:76)، د. وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي: 1/204، والشيخ أبو زهرة، أصول الفقه (ص:162).

2 - ابن قدامة المقدسي، المصدر السابق (ص:220)، وأنظر ابن جزى المالكي، المصدر السابق (ص:75)، د. وهبة الزحيلي، المصدر نفسه: 1/243، والشيخ أبو زهرة، المصدر السابق (ص:156).

قوله:

والمطلق: وهو ما دل على معنى واحد مع عدم تعيين فيه ولا شرط.

الشرح:

المطلق هو اللفظ الخاص الذي يدل على فرد شائع أو أفراد على سبيل الشروع، ولم يتقيد بصفة من الصفات، مثل رجل ورجال، وطائر وطيور، فإنها تدل على فرد شائع في جنسه أو أفراد غير معينة.

والمطلق يجري على إطلاقه، ما لم يرد دليل يدل على التقييد، فإن دلّ الدليل على تقييد المطلق عمل بالتقييد¹، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصَيْتِهِ يَوْسَىٰ أَوْ دِينَ﴾ [النساء: 11]، فإن الوصية وردت مطلقة عن التقييد بمقدار معين، ولكن قام الدليل على تقييدها بالثلاث، وهو قوله ﷺ لسعد بن أبي وقاص: "الثلاث، والثلاث كثير..."، الحديث².

قوله:

والمقيّد: وهو ما دل على معنى مع اشتراط آخر

الشرح:

المقيّد لفظ خاص يدل على فرد شائع مقيد بصفة من الصفات، أو هو اللفظ الدال على مدلول معين، مثل رجل مؤمن، ورجال مؤمنون، وحكمه أنه يعمل به على تقييده، ما لم يدل دليل على إلغاء القيد، فيلغى حينئذ القيد اللاحق به³.

1 - ابن قدامة المقدسي المصدر السابق (ص: 239)، وأنظر ابن جزى المالكي، المصدر السابق (ص: 83)، ود. وهبة الزحيلي، المصدر السابق: 208/1، والشيخ أبو زهرة، المصدر السابق (ص: 170).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه (2593، 1007/3)، ومسلم في صحيحه (1628، 1250/3).

3 - ابن قدامة المقدسي المصدر السابق (ص: 239)، وأنظر ابن جزى المالكي، المصدر السابق (ص: 83)، ود. وهبة الزحيلي، المصدر السابق: 209/1، والشيخ أبو زهرة، المصدر السابق (ص: 171).

قوله:

والمفصل: وهو ما عرف المراد من لفظه، ولم ينتقر في البيان إلى غيره

الشرح:

المفصل، هو ما فهم المراد به من لفظه، ولم ينتقر في بيانه إلى غيره، مثل قوله عليه الصلاة والسلام: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان"¹، هذا مفصل، فلم نحتاج إلى دليل آخر لبيان هذه الخمس، فهذا يسمى مفصلاً².

قوله:

والمفسر: وهو ما ورد البيان بالمراد منه في مدلوله

الشرح:

المفسر، هو اللفظ الذي دلّ على معناه دلالة واضحة، بحيث لا يحتمل التأويل والتخصيص، وهو ضد المبهم، مثاله قوله تعالى في حدّ القذف ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: 4]، وقوله تعالى في حدّ الزنا ﴿وَالزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: 2]، فكل من كلمة "ثمانين"، و"مئة"، مفسر، لأنها عدد معيّن، والعدد المعيّن لا يحتمل الزيادة ولا النقصان.³

1 - أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس، وهو قول وفعل وزيد وينقص...، ح: 8، 12/1)، ومسلم (باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، ح: 16، 45/1).

2 - أبو الوليد الباجي، الإشارة في معرفة الأصول المالكية، مطبوع مع قرّة العين، للعلامة محمد بن حسين السوسي التونسي، شرح ورقات إمام الحرمين أبي محمد الجويني، المطبعة التونسية، تونس، ط 2، 1344هـ.

3 - د. وهبة الزحيلي، المصدر السابق: 1/321، والشيخ أبو زهرة، المصدر السابق (ص: 122).

قوله،

والمجمل: وهو ما لا يفهم المراد منه، ويفتقر إلى غيره.

الشرح،

المجمل: هو اللفظ الذي خفي المراد منه بنفس اللفظ، خفاء لا يدرك إلا ببيان من المتكلم به، فلا يدرك بالعقل، وإنما يدرك بالنقل عن المتكلم، وهو ضد المفسر، فلا يفهم المراد منه إلا باستفسار من المجمل. وسبب الإجمال أحد الأمور الثلاثة:

-الإشتراك مع عدم القرينة: فإذا تعذر ترجيح أحد معاني المشترك لعدم قرينة تعين المراد منه، كان مجملاً، مثاله لفظ "الموالي"، فيما لو قال شخص "أوصيت بثلاث مالي لموالي"، وكان للموصي معتقون، وموالي معتقون، أي كان له أسياد أعتقوه، وكان له عبيد أعتقهم، ولم يبين المراد بقوله، فلا يعرف المقصود من الموالي إلا ببيان من نفس الموصي.

-غرابة اللفظ لغة: مثل كلمة "الهلع"، في قوله تعالى ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلُقٌ هَلُوعًا﴾ [المعارج: 19]، فإنه غريب لا يفهم المعنى المراد منه، حتى يبينه الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾﴾ [المعارج: 20-21].
-النقل عن المعنى اللغوي إلى معنى اصطلاحى شرعي: كألفاظ الصلاة والزكاة والربا وغيرها من الألفاظ التي نقلها الشرع من معانيها اللغوية إلى معانيها الشرعية.¹

1- د. وهبة الزحيلي، المصدر السابق: 1/340-341، والشيخ أبو زهرة، المصدر السابق (ص: 131).

معرفة التراجيح بين الرواة

قوله:

والتراجيح بين الرواة من جهة كثرة العدد مع الاستواء في الحفظ، ومن جهة العدد أيضاً مع التباين فيه، وغير ذلك.

الشرح:

قسّم السيوطي (ت: 911هـ) التراجيح إلى سبعة أقسام¹:

القسم الأول: الترجيح بحال الراوي، وذلك بوجوه: أحدها كثرة الرواة، كما ذكر النووي، لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتمالهما على الأقل، ثانيها قلة الوسائط، أي علو الإسناد حيث الرجال ثقات، لأن احتمال الكذب والوهم فيه أقل، ثالثها فقه الراوي، سواء كان الحديث مروياً بالمعنى أو اللفظ، لأن الفقيه إذا سمع ما يمتنع حمله على ظاهره بحث عنه حتى يطلع على ما يزول به الإشكال، بخلاف العامي، رابعها علمه بالنحو، لأن العالم به يتمكن من التحفظ عن مواقع الزلل ما لا يتمكن منه غيره، خامسها علمه باللغة، سادسها حفظه، بخلاف من يعتمد على كتابه، سابعها أفضليته في أحد الثلاثة، بأن يكونا فقيهين أو نحويين أو حافظين وأحدهما في ذلك أفضل من الآخر، ثامنها زيادة ضبطه، أي اعتناؤه بالحديث واهتمامه به، تاسعها شهرته، لأن الشهرة تمنع الشخص من الكذب كما تمنعه من ذلك التقوى، عاشرها إلى العشرين، كونه ورعاً أو حسن الاعتقاد، أي غير مبتدع، أو جليساً لأهل الحديث أو غيرهم من العلماء، أو أكثر مجالسة لهم، أو ذكراً، أو حراً، أو مشهور النسب، أو لا لبس في اسمه بحيث يشاركه فيه ضعيف، وصعب التمييز بينهما، أو له اسم واحد، ولذلك أكثر ولم يختلط، أو له كتاب يرجع إليه، حادي عشرينها، أن تثبت عدالته بالإخبار بخلاف من تثبت بالتركيز أو العمل بروايته، أو الرواية عنه إن قلنا بهما، ثاني

عشرينها إلى سبع عشرينها، أن يعمل بخبره من زكاه، ومعارضه لم يعمل به من زكاه، أو يتفق على عدالته، أو يذكر سبب تعديله، أو يكثر مزكوه، أو يكونوا علماء، أو كثيري الفحص عن أحوال الناس، ثامن عشرينها أن يكون صاحب القصة، كتقديم خبر أم سلمة زوج النبي ﷺ في الصوم لمن أصبح جنباً على خبر الفضل بن العباس في منعه، لأنها أعلم منه، تاسع عشرينها أن يباشر ما رواه، الثلاثون تأخر إسلامه، وقيل عكسه، لقوة أصالة المتقدم ومعرفته، وقيل إن تأخر موته إلى إسلام المتأخر لم يرجح بالتأخير، لاحتمال تأخر روايته عنه، وإن تقدم أو علم أن أكثر رواياته متقدمة على رواية المتأخر رجح، الحادي والثلاثون إلى الأربعين: كونه أحسن سياقاً واستقصاء لحديثه، أو أقرب مكاناً، أو أكثر ملازمة لشيخه، أو سمع من مشايخ بلده، أو مُشافهاً مشاهداً لشيخه حال الأخذ، أو لا يجيز الرواية بالمعنى، أو الصحابي من أكابرهم، أو عليّ رضي الله تعالى عنه وهو في الأفضية، أو معاذ وهو في الحلال والحرام، أو زيد وهو في الفرائض، أو الإسناد حجازي، أو رواه من بلد لا يرضون التدليس.

القسم الثاني: الترجيح بالتحمل، وذلك بوجوه: أحدها الوقت، فيرجح منهم من لم يتحمل بحديث إلا بعد البلوغ على من كان بعض تحمله قبله أو بعضه بعده، لاحتمال أن يكون هذا مما قبله، والمتحمل بعده أقوى لتأهله للضبط، ثانيها وثالثها: أن يتحمل بحدثننا والآخر عرضاً، أو عرضاً والآخر كتابة، أو مناولة أو وجادة.

القسم الثالث: الترجيح بكيفية الرواية، وذلك بوجوه: أحدها تقديم المحكي بلفظه على المحكي بمعناه؛ والمشكوك فيه على ما عرف أنه مروى بالمعنى، ثانيها ما ذكر فيه سبب وروده على ما لم يذكر فيه، لدلالته على اهتمام الراوي به حيث عرف سببه؛ ثالثها أن لا ينكره راويه ولا يتردد فيه، رابعها إلى عاشرها: أن تكون ألفاظه دالة على الاتصال؛ كحدثننا وسمعت؛ أو اتفق على رفعه أو وصله؛ أو لم يختلف في إسناده أو لم يضطرب لفظه، أو روى بالإسناد وعزى ذلك لكتاب معروف؛ أو عزيز والآخر مشهور.

القسم الرابع: الترجيح بوقت الورد، وذلك بوجوه: أحدها وثانيها: بتقديم المدني على المكي، والدال على علو شأن المصطفى ﷺ على الدال على الضعف كبدأ الإسلام غريباً، ثم شهرته: فيكون الدال على العلو متأخراً، ثالثها: ترجيح المتضمن

للتخفيف، لدلالته على التأخر، لأنه ﷺ كان يغلظ في أول أمره زجراً عن عادات الجاهلية، ثم مال للتخفيف، كذلك قال صاحب الحاصل والمنهاج، ورجح الأمدي وابن الحاجب وغيرهما عكسه، وهو تقديم المتضمن للتغليظ وهو الحق، لأنه ﷺ جاء أولاً بالإسلام فقط، ثم شرعت العبادات شيئاً فشيئاً، رابعها: ترجيح ما تحمل بعد الإسلام على ما تحمل قبله، أو شك، لأنه أظهر تأخراً، خامسها وسادسها: ترجيح غير المؤرخ على المؤرخ بتاريخ متقدم، وترجيح المؤرخ بمقارب بوفاته ﷺ على غير المؤرخ، قال الرازي: والترجيح بهذه الستة أي إفادتها للرجحان غير قوية.

القسم الخامس: الترجيح بلفظ الخبر، وذلك بوجوه: أحدها إلى الخامس والثلاثين ترجيح الخاص على العام، والعام الذي لم يخص على المخصص، لضعف دلالة بعد التخصيص على باقي أفرادها، والمطلق على ما ورد على سبب، والحقيقة على المجاز، والمجاز المشبه للحقيقة على غيره، والشرعية على غيرها، والعرفية على اللغوية، والمستغني على الإضمار، وما يقل فيه اللبس، وما اتفق على وضعه لمسماه، والمومي للعلة، والمنطوق، ومفهوم الموافقة على المخالفة، والمنصوص على حكمه مع تشبيهه بمحل آخر، والمستفاد عمومه من الشرط والجزاء على النكرة المنفية، أو من الجمع المعروف على من وما، أو من الكل، وذلك من الجنس المعروف، وما خطابه تكليفي على الوضعي، وما حكمه معقول المعنى، وما قدم فيه ذكر العلة أو دل الاشتقاق على حكمه، والمقارن للتهديد، وما تهديده أشد، والمؤكد بالتكرار والفصيح، وما بلغة قريش، وما دل على المعنى المراد بوجهين فأكثر، وبغير واسطة، وما ذكر معه معارضة، "ككنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها"، والنص والقول، وقول قارنه العمل، أو تفسير الراوي، وما قرن حكمه بصفة على ما قرن باسم، وما فيه زيادة.

القسم السادس: الترجيح بالحكم، وذلك بوجوه: أحدها تقديم الناقل على البراءة الأصلية على المقرر لها، وقيل عكسه، ثانيها تقديم الدال على التحريم على الدال على الإباحة، والوجوب، ثالثها تقديم الأحوط، رابعها تقديم الدال على نفي الحد.

القسم السابع: الترجيح بأمر خارجي، كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن، أو سنة أخرى، أو ما قبل الشرع أو القياس أو عمل الأمة، أو الخلفاء الراشدين، أو معه

مرسل آخر، أو منقطع، أو لم يشعر بنوع قدح في الصحابة، أو له نظير متفق على حكمه أو اتفق على إخراجه الشيخان، فهذه أكثر من مائة مرجح، وثم مرجحات آخر لا تنحصر ومثارها غلبة الظن"، انتهى كلام الحافظ السيوطي.

فوائد:

الأولى: منع بعضهم الترجيح في الأدلة، قياساً على البيئات، وقال إذا تعارضاً لزم التخيير أو الوقف، وأجيب بأن مالكا يرى ترجيح البيئتين على البيئتين¹، ومن لم يرد ذلك يقول: البيئتين مستندة إلى توقيفات تعبدية، ولهذا لا تقبل إلا بلفظ الشهادة.

الثانية: إن لم يوجد مرجح لأحد الحديثين، توقف على العمل به حتى يظهر.

الثالثة: التعارض بين الخبرين، إنما هو لخلل في الإسناد بالنسبة إلى ظن المجتهد، وأما في نفس الأمر فلا تعارض.

الرابعة: ما سلم من المعارضة فهو محكم².

وقد عقد له الحاكم في "علوم الحديث" بما وعده من الأنواع، وكذا الحافظ في "النخبة"، قال الحاكم: ومن أمثلته: حديث: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يُشبهون بخلق الله"³، وحديث: "لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول"⁴، وحديث: "إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤوا بالصلاة"⁵، وحديث: "لا شغار في الإسلام"⁶، قال: وقد صنّف فيه عثمان بن سعيد الدرامي كتاباً كبيراً⁷، والله أعلم.

1- الإبهام في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، علي بن عبد الكافي السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1404 هـ، (3/209).

2- تدريب الراوي: 2/202-203.

3- رواه مسلم في صحيحه (ح: 5647، 6/158)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

4- رواه مسلم في صحيحه (ح: 557، 1/140)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

5- رواه البخاري في صحيحه (ح: 5148، 5/3080)، من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة رضي الله عنه.

6- رواه البخاري في صحيحه (ح: 6559، 6/2553)، ومسلم في صحيحه (ح: 3533،

4/129)، واللفظ له، من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظ

البخاري: "أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار"، قلت: لنافع ما الشغار؟ قال: ينكح ابنة الرجل

وينكح ابنته بغير صداق، وينكح أخت الرجل وينكح أخته بغير صداق."

7- أنظر معرفة علوم الحديث: 1/129؛ وتدريب الراوي: 2/202-203.

معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

قوله،

ومعرفة ناسخه ومنسوخه.¹

الشرح،

النسخ لغة: يكون بمعنى الإزالة، ومنه نسخت الشمس الظل أي أزالته، ويكون بمعنى النقل، ومنه نسخت الكتاب، إذا نقلت ما فيه، فكأن الناسخ قد أزال المنسوخ، أو نقله إلى حكم آخر²، واصطلاحاً: هو رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر³.

وهو فن مهمّ وصعب، فقد روي عن الزهري قال: "أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه"، وكان للشافعي فيه يد طولى وسابقة أولى، فقد قال الإمام أحمد لابن وارة، وقد قدم من مصر: كتبت كتب الشافعي؟ قال: لا، قال: فرّطت، ما علمنا المجل من المفسّر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي.⁴

ويعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور:

1- بتصريح رسول الله ﷺ بذلك، كحديث بريدة: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم".⁵

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 380، التقريب والتيسير: 2/189، تدريب الراوي: 2/189، توضيح الأفكار: 237، فتح المغيب للعراقي: 322، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 34، المقنع: 2/450-468، منهج النقد: 335، اختصار علوم الحديث: 164، التقييد والإيضاح: 238.

2- مختار الصحاح (1/273).

3- شرح النخبة: 34.

4- ابن الصلاح، المصدر نفسه، 380-381.

5- مسلم في صحيحه (كتاب: الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر

أمه، 977، 2/672).

ب- وبقول الصحابي، كحديث جابر "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار"¹، وكحديث أبي بن كعب: "كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم أمر بالغسل"².

ج- ومنه ما عرف بالتاريخ، كحديث شداد بن أوس مرفوعاً: "أفطر الحاجم والمحجوم"³، وذكر الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ "احتجم، وهو محرم صائم"⁴، فإن ابن عباس إنما صحبه محرماً في حجة الوداع سنة عشر، وفي بعض طرق حديث شداد: أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان.

د- ومنه ما عرف بدلالة الإجماع، ومثال ذلك حديث جابر قال: حججنا مع النبي ﷺ، فكنا نلبي عن النساء، ونرمي"⁵، قال الترمذي: أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها.

والحديث لا يحكم عليه بالنسخ بالإجماع على ترك العمل به، إلا إذا عرف صحته، وإلا فيحتمل أنه غلط، صرح به الصيرفي.

والإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ، ولكن يدل على ناسخ، أي على وجود ناسخ غيره.⁶

1- أبو داود في سننه: 192، 49/1، والنسائي في سننه: 185، 108/1، وصحح إسناده النووي في شرح مسلم (34/4)، وفي المجموع (56/2)، والألباني في صحيح أبي داود (192).

2- أبو داود في سننه: 215، 55/1، والترمذي في سننه: 110، 183/1، وابن ماجه في سننه: 609، 200/1، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (203/1): "رجاله ثقات، لكن وقع عند أبي داود ما يقتضي انقطاعه"، وقال الألباني في مشكاة المصابيح (426): "حسن صحيح".

3- أبو داود في سننه: 2369، 308/2، والنسائي في الكبرى: 3138، 217/2، وابن ماجه: 1681، 537/1، وصححه البيهقي في سننه الكبرى (265/4)، والألباني في صحيح أبي داود (2369).

4- الشافعي في مسنده: 179/1.

5- الترمذي في سننه: 927، 266/3، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (927)، وقال القطان في الوهم والإيهام (3/469): "أشعث بن سوار ضعيف، وأبو الزبير مدلس، وله علة أخرى، وذلك أنه مضطرب المتن"، والله أعلم.

6- تدريب الراوي: 2/189-192.

ومن أشهر المؤلفات في هذا النوع:

- "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار"، لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت: 584هـ).

- "الناسخ والمنسوخ"، للإمام أحمد بن حنبل (ت: 241هـ).

- "تجريد الأحاديث المنسوخة"، لابن الجوزي (ت: 597هـ).

معرفة الصحابة رضي الله عنهم

قوله:

ومعرفة الصحابة.¹

الشرح:

الصحابة لغة: مصدر بمعنى الصحبة، ومنه الصحابي، والصاحب، ويجمع على أصحاب وصحب²، واصطلاحاً: من لقي النبي ﷺ مؤمناً، ومات على الإسلام.³ أهميته وفائدته:

معرفة الصحابة رضي الله عنه، علم كبير جليل عظيم الفائدة، وبه يعرف المتصل من المرسل.

وهذه بعض الفروع المتعلقة بالصحابي:

أحداها: اختلاف أهل العلم في حدّ الصحابي:

- فالمعروف عند المحدثين، أن الصحابي هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ،

كذا قال ابن الصلاح، ونقله عن البخاري وغيره، وأورد عليه، إن كان فاعل الرؤية الرائي الأعمى، كابن أم مكتوم ونحوه، فهو صحابي بلا خلاف، مع أنه لا رؤية له.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 395، معرفة علوم

الحديث: 22، التقريب والتيسير: 206 / 2، تدريب الراوي: 206 / 2، توضيح الأفكار: 243، فتح المغيث للعراقي: 335، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 63، المقنع: 2 / 490-505، منهج

النقد: 116، اختصار علوم الحديث: 174، التقييد والإيضاح: 251.

2- القاموس المحيط (1 / 134)، ومختار الصحاح (1 / 149).

3- شرح النخبة: 64.

- ومن رآه كافراً، ثم أسلم بعد موته، كرسول قيصر، فلا صحبة له.
- ومن رآه بعد موته ﷺ قبل الدفن، وقد وقع ذلك لأبي ذؤيب خويلد بن خالد الهذلي، فإنه لا صحبة له.
- وكذا من صحبه ثم ارتد، كابن خطل ونحوه.
- أما من ارتد بعده، ثم أسلم ومات مسلماً، فقال العراقي: في دخوله فيهم نظر، فقد نص الشافعي وأبو حنيفة على أن الردة محبطة للعمل، قال: والظاهر أنها محبطة للصحبة السابقة، كقصة بن هبيبة، وكالأشعث بن قيس¹.
- أما من رجع إلى الإسلام في حياته، كعبد الله بن أبي سرح، فلا مانع من دخوله في الصحبة، وجزم الحافظ ابن حجر في هذا، والذي قبله ببقاء أسم الصحبة له، قال: وهل يشترط لقيه في حال النبوة أو أعم من ذلك، حتى يدخل من رآه قبلها ومات على الحنيفية، كزيد بن عمرو بن نفيل، وقد عدّه ابن منده في الصحابة².
- وعن أصحاب الأصول أو بعضهم، أنه من طالت مجالسته له، على طريق التبع له والأخذ عنه، بخلاف من وفد عليه، وانصرف بلا مصاحبة ولا متابعة.
- وعن بعض أهل الحديث موافقة ما ذكر عن أهل الأصول: لما رواه ابن سعد بسند جيد في الطبقات عن علي بن محمد عن شعبة عن موسى السيلاني قال: أتيت أنس بن مالك فقلت له: أنت آخر من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه، فأنا آخر من بقي³، قال العراقي: والجواب: أنه أراد إثبات صحبة خاصة ليست لتلك الأعراب⁴.
- وفي حدّ الصحابي قول رابع: أنه من طالت صحبته، وروى عنه، قاله الحافظ ابن حجر.

1- شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (205/1)؛ والياقوت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق المرتضي الزين أحمد، الناشر مكتبة الرشد، الرياض، 1999م، (2/209).

2- تدريب الراوي: 2/209.

3- تهذيب الكمال للمزي (3/376)، والبداية والنهاية لابن كثير مدقق (10/190).

4- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1403هـ، (3/101).

- وخامس: أنه من رآه بالغاً، حكاه الواقدي وهو شاذ كما تقدم.¹

- وسادس: أنه من أدرك زمنه ﷺ وإن لم يره، قاله يحيى بن عثمان بن صالح المصري، وعد من ذلك عبد الله بن مالك الجيشاني أبا تميم، ولم يرحل إلى المدينة إلا في خلافة عمر باتفاق، وممن حكى هذا القول القراني في شرح التنقيح، وكذا من حكم بإسلامه تبعاً لأبويه، وعلى هذا عمل ابن عبد البرّ في "الاستيعاب"، وابن منده في "معرفة الصحابة".²

- وشرط الماوردي في الصحابي أن يتخصّص بالرسول ﷺ، ويتخصّص به الرسول ﷺ.³

وتعرف صحبة الصحابي:

- إما بالتواتر، كأبي بكر، وعمر، وبقية العشرة، في خلق منهم، رضي الله عنهم جميعاً.
- أو الاستفاضة والشهرة الفاصرة عن التواتر، كعكاشة بن محصن، وضمام بن ثعلبة، وغيرهما.

- أو قول صحابي عنه أنه صحابي، كحُمّة بن أبي حُمّة الدوسي، الذي مات بأصبهان مبطوناً، فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة، وأيضاً ما قاله الحافظ ابن حجر: أن يخبر آحاد التابعين بأنه صحابي، بناء على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح.

- أو قوله هو: أنا صحابي، فإن ادّعاه بعد مائة سنة من وفاته ﷺ، فإنه لا يقبل، وإن ثبتت عدالته قبل ذلك، لقوله ﷺ في الحديث: "أرأيتكم ليلتكم هذه، فإنه على رأس مائة سنة لم يبق أحد على ظهر الأرض"،⁴ يريد انخرام ذلك القرن، قال ذلك سنة وفاته ﷺ.

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي، (2/212)، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق:

د. ماهر ياسين الفحل، (1/206).

2- شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/206).

3- تدريب الراوي: 2/208-213.

4- البخاري في صحيحه (116، 1/55)، ومسلم في صحيحه (2537، 4/1965).

قال الذهبي في الميزان: "رتن الهندي، وما أدراك ما رتن، شيخ دجال بلا ريب، ظهر بعد الستمائة، فادعى الصحبة، والصحابة لا يكذبون، وهذا جريء على الله ورسوله، وقد ألفت في أمره جزءاً"¹.

الثاني: الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم، بإجماع من يعتد به، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، أي عدولاً، وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110]، والخطاب فيها للموجودين حينئذ، وقال ﷺ: "خير الناس قرني"².

قال إمام الحرمين: والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم: أنهم حملة الشريعة، فلو ثبت توقف في روايتهم، لانحصرت الشريعة على عصره ﷺ، ولما استرسلت سائر الأعصار.

وقيل: يجب البحث عن عدالتهم مطلقاً، وقيل: بعد وقوع الفتن، وقالت المعتزلة: عدول إلا من قاتل علياً، وقيل إلا المقاتل والمقاتل.

وهذا كله ليس بصواب، إحساناً للظن بهم، وحملاً لهم في ذلك على الاجتهاد المأجور فيه كل منهم.³
وأكثرهم حديثاً:

أبو هريرة رضي الله عنه: روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً (5374)، اتفق الشيخان منها على ثلثمائة وخمسة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمائة وتسعة وثمانين، وروى عنه أكثر من ثمانمائة رجل (800)، وهو أحفظ الصحابة، قال الشافعي: "أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره"⁴، وروى ابن سعد أن ابن عمر كان يترحم عليه في جنازته، ويقول: "كان يحفظ على

1- ميزان الإعتدال: 70/3، وتدريب الراوي: 213/2-214.

2- البخاري في صحيحه (2509/2، 938)، ومسلم في صحيحه (2533/4، 1963).

3- تدريب الراوي: 214/2.

4- الإصابة في تمييز الصحابة، الحافظ بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ، (7/423).

المسلمين حديث النبي ﷺ¹، وفي الصحيح عنه قال: قلت يا رسول الله إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه، قال: "أبسط رداك فبسطته، فغرف بيديه ثم قال: ضمّه، فما نسيت شيئاً بعد"².

وفي المستدرک، عن زيد بن ثابت: بينا أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله تعالى ونذكر ربنا، خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس إلينا، قال: فجلس وسكتنا، فقال: "عودوا للذي كنتم فيه"، قال زيد: فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة، وجعل رسول الله ﷺ يؤمّن على دعائنا، قال: ثم دعا أبو هريرة، فقال: اللهم إني أسألك مثل الذي سألك صاحبائي هذان، وأسألك علما لا ينسى، فقال رسول الله ﷺ: "آمين"، فقلنا: يا رسول الله ونحن نسأل الله علما لا ينسى، فقال: "سبقكما بها الدوسي"³.

- ثم عبد الله بن عمر، روى ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثاً (2630).

- وأنس بن مالك، روى ألفين ومائتين وستاً وثمانين حديثاً (2286).

- وعائشة أم المؤمنين، روت ألفين ومائتين وعشرة (2210).

- وابن عباس، روى ألفاً وستمائة وستين حديثاً (1660).

- وجابر بن عبد الله، روى ألفاً وخمسمائة وأربعين حديثاً (1540).

وليس في الصحابة من يزيد حديثه على ألف غير هؤلاء، إلا أبا سعيد الخدري،

فإنه روى ألفاً ومائة وسبعين حديثاً (1170).

والسبب في قلّة ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، مع تقدّمه وسبقه

وملازمته للنبي ﷺ، أنه تقدّمت وفاته قبل انتشار الحديث، واعتناء الناس بسماعه

وتحصيله وحفظه، ذكره النووي في تهذيبه، قال: وجملة ما روي له مائة حديث واثنان

وأربعون حديثاً (142)⁴.

1- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، العلامة جمال الدين القاسمي الدمشقي، (1/25).

2- رواه البخاري في صحيحه (ح: 119، 1/56).

3- رواه الحاكم في المستدرک، (ح: 6158، 3/582)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وتعليق الذهبي في التلخيص: "حماد بن شعيب ضعيف".

4- تدريب الراوي: 2/216-218.

وأكثرهم فتياً تروى عنه:

عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قاله أحمد بن حنبل، وعن مسروق أنه قال: "انتهى علم الصحابة إلى ستة: عمر، وعلي، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء، وابن مسعود، ثم انتهى علم الستة إلى علي وعبد الله بن مسعود؛ وروى الشعبي عنه نحوه أيضاً، إلا أنه ذكر أبا موسى الأشعري بدل أبي الدرداء.

ومن الصحابة العبادلة، وهم أربعة عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وليس ابن مسعود منهم، قاله أحمد بن حنبل، قال البيهقي: لأنه تقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتجج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادلة.¹

عدد الصحابة:

قال أبو زرعة الرازي في جواب من قال له: ليس يقال حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ ومن قال ذا؟! قلقل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ؟ قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة، ممن روي عنه وسمع منه، فقليل له هؤلاء أين كانوا؟ وأين سمعوا؟ قال: أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهما، والأعراب ومن شهد معه حجة الوداع، كلُّ رآه وسمع منه بعرفة.²

عدد طبقاتهم:

اختلف في عدد طبقاتهم، باعتبار السبق إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المشاهد الفاضلة، فجعلهم ابن سعد خمس طبقات، وجعلهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة:

الأولى: قوم أسلموا بمكة، كالخلفاء الأربعة.

الثانية: أصحاب دار الندوة.

الثالثة: مهاجرة الحبشة.

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 218-220.

2- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض، 1403، (2/ 293).

الرابعة: أصحاب العقبة الأولى.

الخامسة: أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بقباء، قبل أن يدخلوا المدينة.

السابعة: أهل بدر.

الثامنة: الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

التاسعة: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص رضي الله عنهما.

الحادية عشرة: مسلمة الفتح.

الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوه يوم الفتح في حجة الوداع، وغيرها.¹

الثالث: أفضل الصحابة:

- أفضلهم على الإطلاق أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما بإجماع أهل السنة، ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهما، هذا قول جمهور أهل السنة، وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وسفيان الثوري، وكافة أهل الحديث والفقه، لقول ابن عمر: "كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ، لا نفاضل بينهم".²

- ثم تمام العشرة المشهود لهم بالجنة، سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، رضي الله عنهم.

- ثم أهل بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر.

- ثم أهل أحد.

- ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.³

1 - معرفة علوم الحديث: 1/ 23، وتدريب الراوي: 2/ 221-222.

2 - البخاري في صحيحه: 3494، 3/ 1352.

3 - الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 222-224.

تفضيل أعيان من الصحابة، كل واحد في أمر مخصوص:

ورد في ذلك أحاديث، منها ما روي عن أنس مرفوعاً، "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أبي بن كعب، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح"¹، رضي الله عنهم جميعاً.

الرابع: أول الصحابة إسلاماً.

قال ابن الصلاح: "الأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالى زيد، ومن العبيد بلال"، وتبعه في ذلك النووي².

وآخر الصحابة موتاً:

أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، مات سنة مائة، من الهجرة، قاله مسلم³، وقيل سنة اثنتين ومائة، قاله مصعب بن عبد الله الزبيري، وجزم ابن حبان وابن قانع وأبو زكريا بن منده أنه مات سنة سبع ومائة.

وقال وهب بن جرير بن حازم عن أبيه: كنت بمكة سنة عشر ومائة، فرأيت جنازة، فسألت عنها، فقالوا: هذا أبو الطفيل، وصحح الذهبي أنه سنة عشر، وأما كونه آخر الصحابة موتاً مطلقاً، فجزم به مسلم ومصعب الزبيري، وابن منده والمزي في آخرين. وآخرهم موتاً قبله، أنس بن مالك، مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين، وقيل: اثنتين، وقيل: إحدى، وقيل: تسعين، وهو آخر من مات بها.

قال ابن عبد البر: لا أعلم أحداً مات بعده، ممن رأى رسول الله ﷺ إلا أبا الطفيل⁴.

1 - الترمذي في سننه: 3790، 5/664، وابن ماجه في سننه: 155، 1/55، من حديث أبي قلابة عن أنس، وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (3790).

2 - معرفة أنواع علم الحديث: 403، والتقريب والتيسير: 2/228 مع التدريب.

3 - رواه مسلم في صحيحه (ح: 6217، 7/84) من طريق الجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحَ الْوَجْهِ؛ قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ، وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

4 - الإستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، (1/35)، وتدريب الراوي: 2/228-229.

المصنّفات في هذا النوع:

منها كتاب "الصحابة" لابن حبان (ت: 351هـ)، وهو مختصر في مجلد، وكتاب أبي عبد الله بن منده (ت: 395هـ)، وهو كبير جليل، وذيل عليه أبو موسى لمديني (ت: 581هـ)، وكتاب أبي نعيم الأصبهاني (ت: 430هـ)، وكتاب العسكري (ت: 382هـ)، ومن أحسنها وأكثرها فوائد "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، لابن عبد البر (ت: 463هـ).

وقد جمع الشيخ أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت: 630هـ) في الصحابة كتاباً حسناً سماه: "أسد الغابة"، جمع فيه كتباً كثيرة، وهي كتاب ابن منده (ت: 395هـ)، وأبي موسى (ت: 581هـ)، وأبي نعيم (ت: 430هـ)، وابن عبد البر (ت: 463هـ)، وزاد من غيرها أسماء في هذا، وضبط وحقق أشياء حسنة، على ما فيه من التكرار، بحسب الاختلاف في الاسم أو الكنية.

وممن اختصره الذهبي (ت: 748هـ) في كتاب لطيف، سماه: "التجريد"، وللحافظ ابن حجر (852هـ): "الإصابة في تمييز الصحابة"، كتاب حافل، وقد اختصره السيوطي (911هـ)، والعلم عند الله.

معرفة التابعين رضي الله عنهم

☞ قوله:

وأتباعهم.¹

📖 الشرح:

التابعون لغة: جمع تابعي أو تابع، والتابع اسم فاعل من "تبعه"، بمعنى مشى خلفه²، واختلف في تعريفه اصطلاحاً: قيل: هو من صحب صحابياً، قاله الخطيب، ولا يكفي فيه بمجرد اللقي، بخلاف الصحابي مع النبي ﷺ، لشرف منزلة النبي ﷺ، فالاجتماع به يؤثر في النور القلبي أضعاف ما يؤثره الاجتماع الطويل بالصحابي وغيره من الأخيار. -وقيل: هو من لقيه، وإن لم يصحبه، قاله الحاكم، قال ابن الصلاح: وهو أقرب، قال النووي: وهو الأظهر، قال العراقي: وعليه عمل الأكثرين من أهل الحديث.³ ومن فوائد معرفة التابعي: تمييز المرسل من المتصل.

1- طبقات التابعين:

وقد اختلف أهل العلم في عدد طبقاتهم:

فجعلهم مسلم ثلاث طبقات، وابن سعد أربع طبقات، وقال الحاكم هم خمس عشرة طبقة:

-الأولى: من أدرك العشرة، منهم قيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب، وأبو عثمان النهدي، وقيس بن عباد وأبي ساسان حصين بن المنذر، وغيرهم.

1 - أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 405، معرفة علوم الحديث: 41، التقريب والتيسير 2/224، تدريب الراوي: 2/224، توضيح الأفكار: 277، فتح المغيب للعراقي: 357، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 67، المقنع: 2/506-517، منهج النقد: 147، اختصار علوم الحديث: 186، التقييد والإيضاح: 274.

2 - مختار الصحاح (31/1).

3 - معرفة علوم الحديث: 41، ومعرفة أنواع علم الحديث: 405، والمنهل الروي: 1/114.

-والطبقة الثانية: الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس، ومسروق، وأبو سلمة بن عبد الرحم، وخارجة بن زيد، وغيرهم.

-والطبقة الثالثة: الشعبي، وشريح بن الحرث، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأقرانهم، ثم قال: وهم خمس عشرة طبقة: آخرهم من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة، وعبد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة، والسائب بن يزيد من أهل المدينة، وعبد الله بن الحرث بن جزء من أهل الحجاز، وأبا أمامة الباهلي من أهل الشام.¹

2-ومن التابعين: المخضرمون.

واحدهم مخضرم، بفتح الراء، وهو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي ﷺ وأسلم، ولم يره، ولا صحبة له، وهذا مصطلح أهل الحديث فيه، لأنه متردد بين طبقتين لا يدري من أيهما هو، والصحيح أنه من التابعين.

وعدهم مسلم بن الحجاج، فبلغ بهم عشرين نفساً، وهم أبو عمرو وسعد بن إياس الشيباني، وسويد بن غفلة، وشريح بن هانئ، ويسير بن عمرو بن جابر، وعمرو بن ميمون الأودي، والأسود بن يزيد النخعي، والأسود بن هلال المَحَاربي، والمعور بن سويد، وعبد خير بن يزيد الحَيَوَانِي، وشبيل بن عوف الأحمسي، ومسعود بن خراش أخو رباعي، ومالك بن عمير، وأبو عثمان النهدي، وأبو رجاء العطاردي، وغنيم بن قيس، وأبو رافع الصائغ، وأبو الحلال العتكي واسمه ربيعة بن زُرارة، وخالد بن عمير العدوي، وثمامة بن حزن القشيري، وجبير بن نفير الحضرمي، قال العراقي: وممن لم يذكرهم مسلم: أبو مسلم الخولاني، والأحنف بن قيس، وعبد الله بن عكيم، وعمرو بن عبد الله بن الأصم، وأبو أمية الشَّعْبَانِي.²

3-ومن أكابر التابعين: الفقهاء السبعة من أهل المدينة:

سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد بن ثابت، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار الهلالي أبو أيوب؛ هكذا عددهم أكثر علماء أهل الحجاز.

1-معرفة علوم الحديث: 42.

2-شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/225)؛ والحاكم، معرفة علوم الحديث: 44، وتدريب الراوي: 2/238-239.

وجعل ابن المبارك سالم بن عبد الله بن عمر بدل أبي سلمة.
 وجعل أبو الزناد بدل سالم وأبي سلمة: أبا بكر بن عبد الرحمن.¹
 4- أفضل التابعين:

روي عن أحمد بن حنبل: أن أفضل التابعين: سعيد بن المسيب، قيل له: فعلقمة والأسود؟ قال: هو وهما.

وعنه أيضاً: لا أعلم في التابعين مثل أبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم.
 وعنه أيضاً: أفضلهم قيس، وأبو عثمان النهدي، وعلقمة، ومسروق، هؤلاء كانوا فاضلين، ومن عليّة التابعين.

وقال أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي:

"أهل المدينة يقولون: أفضل التابعين ابن المسيب.

وأهل الكوفة يقولون: أويس القرني.

وأهل البصرة يقولون: الحسن البصري"، واستحسنه ابن الصلاح.²

5- أفضل التابعيات:

قال أبو بكر ابن أبي داود: سيدتا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبد الرحمن، وثالثتهما وليست كهما: أم الدرداء، يريد الصغرى، واسمها هجيمة، ويقال: جهيمة؛ فأما أم الدرداء الكبرى، فهي صحابية واسمها خيرة³، والله أعلى وأعلم.

1- الحاكم، المصدر نفسه: 43، ومعرفة أنواع علم الحديث: 408، وشرح شرح نخبه الفكر، ملا علي القاري، (1/567).

2- معرفة أنواع علم الحديث: 408-409، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط 1، 1389هـ، (1/226).

3- تدريب الراوي: 2/242-243، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/224).

معرفة رواية أكابر الرواة عن الأصغر

قوله،

ومن روى من الأكابر عن الأصغر كرواية النبي ﷺ عن تميم الداري الصديق، وغيرهما، ويلقب أيضا برواية الفاضل عن المفضل، ورواية الشيخ عن التلميذ؛ كرواية الزهري، ويحيى بن سعيد، وربيعه، وغيرهم، عن مالك.¹

الشرح،

ومعنى رواية الأكابر عن الأصغر:

- أن يروي الراوي عن شخص هو أصغر منه سنا وأدنى طبقة، والدنو في الطبقة كرواية الصحابة عن التابعين.

- ورواية الشيخ عن تلميذه، ونحو ذلك.

- أو أن يروي عن من هو أقل منه علما وحفظا.

والأصل فيه رواية النبي ﷺ عن تميم الداري حديث الجساسة، وهي عند مسلم في صحيحه²، وما أخرجه محمد بن سعد من طريق زرعة بن سيف بن ذي يزن: أن النبي ﷺ كتب إليه كتاباً، وأن مالك بن مزرد الرهاوي قد حدثني أنك أسلمت وقاتلت المشركين، فأبشر بخير... الحديث.³

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 410، التقريب والتيسير: 2/243، تدريب الراوي: 2/243، توضيح الأفكار: 277، فتح المغيث للعراقي: 366 نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 73، المقنع: 2/518-520، منهج النقد: 155، اختصار علوم الحديث: 190، التقييد والإيضاح: 285.

2- مسلم في صحيحه، (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة: 2942، 4/2261).

3- ابن سعد، الطبقات الكبرى: 5/529.

وفائدة معرفة هذا النوع:

- أن لا يتوهم أن المروي عنه أفضل وأكبر من الراوي، لكونه الأغلب في ذلك، تنزيلاً لأهل العلم منازلهم، لحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ"¹.
- ومنها أن لا يظن أن في السند انقلاباً.
وأقسامه ثلاثة:

- أحدها: أن يكون الراوي أكبر سناً، وأقدم طبقة من المروي عنه.
كالزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري في روايتهما عن مالك بن أنس، وكالأزهري أبي القاسم عبيد الله بن أحمد في روايته عن تلميذه الخطيب البغدادي، وهو إذ ذاك شاب.
- والثاني: أن يكون الراوي أكبر قدراً، لا سناً.
كحافظ عالم روى عن شيخ مسنّ لا علم عنده، كمالك في روايته عن عبد الله بن دينار، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه في روايتهما عن عبيد الله بن موسى العبسي.
- والثالث: أن يكون الراوي أكبر من المروي عنه، من الوجهين معاً، أي سناً وقدراً.
كعبد الغني بن سعيد الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري تلميذه، وكالبرقاني في روايته عن الخطيب.²
ويندرج تحت هذا القسم ما يذكر من:
- رواية الصحابة عن التابعين: كالعبادة، وغيرهم من الصحابة، كأبي هريرة ومعاوية وأنس في روايتهم عن كعب الأخبار، رضي الله عنهم جميعاً.

1 - رواه أبو داود في سننه (ح: 4844، 4/ 411)، وقال: "ميمون لم يدرك عائشة".
2 - تدريب الراوي: 2/ 244-245، والتقييد والإيضاح، العراقي، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1، 1389هـ/ 1969م (1/ 328)، والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير، الشيخ أحمد شاكر، (1/ 27)، والغاية في شرح الهداية في علم الرواية، السخاوي، تحقيق أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر مكتبة أولاد الشيخ للتراث، 2001م، (1/ 217)، وتوضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الأمير الصنعاني دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، ط7، 1997م، (2/ 277)، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/ 228).

-ورواية التابعي عن تابعيه: كرواية الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك بن أنس.¹

ومن أشهر المؤلفات في هذا النوع:

كتاب "ما رواه الكبار عن الصغار، والآباء عن الأبناء"، للحافظ أبي يعقوب اسحاق بن إبراهيم الوراق، (ت: 403هـ)؛ والله أعلم.

معرفة رواية النظير عن النظير

قوله:

ورواية النظير عن النظير؛ كالثوري وأبي حنيفة عن مالك حديث الأيم أحق بنفسها من وليها.²

الشرح:

يحتمل أن يكون المراد بالنظير عن النظير، القرين عن القرين، وهو مشهور بهذا اللفظ عن العلماء، ويحتمل أن يراد بالنظير معنى أخص من القرين، وهو أن يكون كل واحد منهما مشهوراً بالعلم، وقد مثل ههنا برواية الثوري وأبي حنيفة عن مالك، فالثوري يعتبر قريباً لمالك، ويعتبر قريباً لأبي حنيفة، فهم متقاربون في الإسناد، لأن الثوري توفي سنة (162هـ)، ومالك توفي سنة (179هـ)، وأبو حنيفة توفي سنة (150هـ)؛ فرواية الثوري وأبي حنيفة عن مالك هذه، تسمى برواية القرين عن قرينه، أو النظير عن نظيره.

1- المقنع: (2/521)، وتدريب الراوي: 2/245، والغاية في شرح الهداية في علم الرواية، السخاوي، (1/217)، والحافظ العراقي، شرح التبصرة، (1/228).

2- الحديث رواه مالك في الموطأ (1092، 2/524)، ومن طريقه رواه أبو حنيفة في مسنده (1/236)، ومسلم في صحيحه (1421، 2/1037)، وأصحاب السنن: أبو داود (2098، 2/232)، والترمذي (1108، 3/416)، والنسائي (6/84، 3260-3261)، وابن ماجه (1870، 1/601).

وقد نبه العلماء على هذا النوع، لئلا يظن المطلع على الإسناد، أن في الإسناد تصحيحاً وتحريفاً، فيظن أنه بدلا من أن يقول عن الثوري وأبي حنيفة ومالك، أنه تحرف عنده عن مالك، هذا قد يظنه الظان، لذا نبه العلماء على أن الأقران يروي بعضهم عن بعض.

-رواية أبي حنيفة عن مالك:

أخرجها بكار بن الحسن عن اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة عن أبي حنيفة عن مالك عن عبدالله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "الأيمن أحق بنفسها..."¹، الحديث؛ قال ابن عبد البر: "وقيل إنه قد رواه أبو حنيفة عن مالك، وفي ذلك نظر، ولا يصح"²، قلت: في سنده عمران بن عبد الرحيم بن أبي الورد، قال الذهبي: "قال السليماني: فيه نظر، هو الذي وضع حديث أبي حنيفة عن مالك"³.

وقال الحافظ ابن حجر: لم تثبت رواية أبي حنيفة عن مالك، وإنما أوردها الدارقطني، ثم الخطيب، لروايتين وقعتا لهما عنه، بإسنادين فيهما مقال، وأيضا فإن رواية أبي حنيفة عن مالك، إنما هي فيما ذكره في المذاكرة، ولم يقصد الرواية عنه كالشافعي الذي لازمه مدة طويلة، وقرأ عليه الموطأ بنفسه.⁴

والحديث صحيح، من طريق سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد ويحيى بن يحيى، ثلاثتهم عن مالك عن عبد الله بن الفضل به، مرفوعاً.⁵

-ورواية الثوري عن مالك: أشار إليها الترمذي بعد تخريجه لحديث قتيبة عن

مالك عن عبد الله بن الفضل به، (3/416).

1-مسند أبي حنيفة (ح: 310، 2/35)، عن مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "الأيمن أحق بنفسها من وليها".

2- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، المحقق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة، (19/74).

3- ميزان الاعتدال (3/238).

4- موطأ الإمام مالك، رواية محمد بن الحسن، تحقيق: د.تقي الدين الندوي دار القلم، دمشق، ط1 1413هـ، (1/31).

5- أخرجه مسلم في صحيحه، (ح: 3541، 4/141)

معرفة رواية الآباء عن الأبناء

☞ قوله:

ومعرفة رواية الآباء عن الأبناء: كرواية العباس عن ابنه الفضل، وعكسه، وكذا رواية الأم عن ولدها¹.

☞ الشرح:

أولاً: رواية الآباء عن الأبناء:

تعريفه: أن يوجد في سند الحديث أبٌ يروي عن ابنه.

ومثاله: رواية الخطيب بسنده، عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل، أن رسول الله ﷺ "جمع بين الصلاتين بالمزدلفة"².

وروايته عن وائل بن داود عن ابنه بكر، عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً: "إذا حملتم فأخروا، فإن الرجل موثقة واليد معلقة"³.
ومن فوائده: أن لا يظن أن في السند انقلاباً.

وأشهر المصنّفات فيه: "رواية الآباء عن الأبناء"، للخطيب البغدادي.

ثانياً: رواية الأبناء عن الآباء⁴:

وتعريفه: أن يوجد في سند الحديث ابنٌ يروي الحديث عن أبيه فقط، أو عن أبيه

عن جدّه.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 417، التقريب والتيسير: 2/254، تدريب الراوي: 2/254، توضيح الأفكار: 278، فتح المغيث للعراقي: 371، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 73، المقنع: 2/535-539، منهج النقد: 158، اختصار علوم الحديث: 194، التقييد والإيضاح: 301.

2- المنهل الروي: 1/74، ومعرفة أنواع علم الحديث: 418، والحديث عند مسلم في صحيحه: 2/934، 1285.

3- الطبراني في الأوسط: 4508، 4/387، وأبو يعلى في مسنده: 5852، 20/234.

4- المقنع: (2/540).

وأهميته تكمن فيما: إذا ما لم يسمّ فيه الأب أو الجد، فيحتاج إلى معرفة اسمه.
وهو نوعان:

أحدهما: رواية الرجل عن أبيه فحسب، وهو كثير، كرواية أبي العشاء الدارمي عن أبيه عن رسول الله ﷺ، وهو في السنن الأربعة، ولم يسمّ أبوه، واختلف فيه. والثاني: رواية الراوي عن أبيه عن جده، ثم تارة يريد بالجد أبا الأب، وتارة يريد الأعلى، فيكون جداً للأب.¹

ومثاله: حديث عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده، له هكذا نسخة كبيرة، أكثرها فقهيات جياد، واحتج به هكذا أكثر المحدثين إذا صح السند إليه، قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي ابن المدني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيدة وعامة أصحابنا يحتجون بحديثه.

قال النووي: وهو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن وعنهم يؤخذ حملاً لجده على عبد الله الصحابي، دون محمد التابعي، لما ظهر لهم في إطلاقه ذلك، وسماع شعيب من عبد الله ثابت.²

- وذهب الدارقطني إلى التفرقة بين أن يفصح بجده أنه عبد الله فيحتج به، أو لا فلا، وكذا إن قال عن جده قال: سمعت النبي ﷺ ونحوه، مما يدل على أن مراده عبد الله.

- وذهب ابن حبان إلى التفرقة بين أن يستوعب ذكر آبائه بالرواية، أو يقتصر عن أبيه عن جده، فإن صرح بهم كلهم فهو حجة، وإلا فلا.³

ثالثاً: رواية الأم عن ولدها:

كرواية أم رومان زوج أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، عن ابنتها عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وكرواية أنس عن ابنته أمينة، ذكره السخاوي.⁴

1- معرفة أنواع علم الحديث: 421-423، وتدريب الراوي: 2/257.

2- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (1/65)، وأنظر الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/257-258.

3- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/259.

4- التوضيح الأبهري (ص: 89)، وأنظر اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث (194).

وأشهر المصنّفات فيد:

- "رواية الأبناء عن آبائهم"، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي (ت: 444هـ).

- "جزء من روى عن أبيه عن جده"، لابن أبي خيثمة (ت: 234هـ).

- "الوشى المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ"، للحافظ

العلائي (ت: 761هـ).

معرفة المدبج

☞ قوله:

ومعرفة المُدَبِّج: وهو رواية الأقران بعضهم عن بعض، فإن روى أحدهما عن الآخر، ولم يرو الأخر عنه، فغير مدبج.¹

📖 الشرح:

المدبج لغة:

اسم مفعول من التدبج، بمعنى التزيين، والتدبج مشتق من ديباجتي الوجه أي الخدان، وكأن المدبج سمي بذلك، لتساوي الراوي والمروي عنه، كما يتساوى الخدان،² واصطلاحاً: أن يروي القرينان، وهم المتقاربان في السن والإسناد، كل واحد منهما عن الآخر.³

ومن فوائد معرفة هذا النوع:

- أن لا يظن الزيادة في الإسناد.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 413، معرفة علوم الحديث: 215،

التقريب والتيسير: 2/ 246، تدريب الراوي: 2/ 246، توضيح الأفكار: 277، فتح المغيب للعراقي: 367، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 72، الإقتراح: 49، المقنع: 2/ 521-523، منهج

التقد: 154، اختصار علوم الحديث: 192، التقييد والإيضاح: 290.

2- القاموس المحيط (1/ 1120)، ومختار الصحاح (1/ 83).

3- شرح النخبة: 72.

- أو إبدال "عن" بـ "الواو"، بمعنى أن لا يتوهم القارئ أو السامع لهذا الإسناد أن أصل الرواية: حدثنا فلان "و" فلان، وإنما هو فلان "عن" فلان، قال العراقي: وأول من سماه بذلك الدارقطني، فيما أعلم.¹

أمثلة عن المدبج:

- في الصحابة: رواية عائشة عن أبي هريرة، ورواية أبي هريرة عن عائشة.
- وفي التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر عن الزهري.
- وفي أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي عن مالك
- وفي أتباع الأتباع: رواية أحمد بن حنبل عن علي بن المديني، ورواية علي عن أحمد.²

وجملة القول: فإن رواية الأقران تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: المدبج وذلك: أن يروي كل واحد من القرينين عن الآخر. والقسم الثاني من رواية الأقران: وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه فيما يعلم، ومثاله رواية سليمان التيمي عن مسعر، قال الحاكم: ولا أحفظ لمسعر عن سليمان رواية.³

وأشهر المصنّفات في هذا النوع:

- "المدبج"، للدارقطني (ت: 385هـ).

- "رواية الأقران"، لأبي الشيخ الأصبهاني (ت: 369هـ).

1- تدريب الراوي: 2/ 246.

2- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي (1/ 333)؛ وتدريب الراوي: 2/ 247.

3- شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، المحقق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/ 229).

معرفة رواية الإخوة والأخوات من العلماء والرواة

قوله:

ومعرفة رواية الإخوة والأخوات، كعمر وزيد ابني الخطاب¹.

الشرح:

معرفة الإخوة والأخوات: هو إحدى معارفهم، أفرده بالتصنيف علي بن المدني، ثم النسائي، ثم أبو العباس السراج، وغيرهم، كمسلم وأبي داود. ومن فوائده: أنه لا يظن من ليس بأخ أخوا عند الاشتراك في اسم الأب.

1- مثاله في الأخوين:

- في الصحابة: عمر وزيد ابنا الخطاب، وعبد الله وعتبة ابنا مسعود، وزيد ويزيد ابنا ثابت، وعمر وهشام ابنا العاص.

- ومن التابعين: عمرو وأرقم ابنا شرحبيل، وكلاهما من أفاضل أصحاب ابن مسعود.

2- ومثاله في الثلاثة:

- في الصحابة: علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب، وسهل وعثمان وعباد، بالفتح والتشديد، بنو حنيف.

- وفي التابعين: أبان وسعيد وعمرو وأولاد عثمان، وعمرو بالفتح، وعمرو بالضم، وشعيب، بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

3- ومثاله في الأربعة:

- في الصحابة: عبد الرحمن ومحمد وعائشة وأسماء أولاد أبي بكر الصديق.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 1/185، معرفة علوم الحديث: 1/223، التقريب والتيسير: 2/249، تدريب الراوي: 2/249، التوضيح الأهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، السخاوي (1/91)، فتح المغيث للعراقي: 3/178، شرح نخبة الفكر: (1/778)، المقنع: 2/524، منهج النقد: 1/153، التقييد والإيضاح: 1/327.

-وفي التابعين: عروة وحزمة ويعقوب والعفرار أولاد المغيرة بن شعبة.

4-ومثاله في الخمسة:

-في التابعين: موسى وعيسى ويحيى وعمران وعائشة أولاد طلحة بن عبيد الله.

5-ومثاله في الستة:

-في التابعين: محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة، بنو سيرين.

6-ومثاله في السبعة:

-في الصحابة: النعمان ومعقل وعقيل وسويد وسانان وعبد الرحمن وعبد الله، بنو

مقرن، وكلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد في هذه المكرمة، من كونهم سبعة هاجروا وصحبوا، وقيل شهدوا الخندق.

وفي التابعين: سالم وعبد الله وعبيد الله وحزمة وورش وواقد وعبد الرحمن أولاد

عبد الله بن عمر.

7-ومثاله في الثانية:

في الصحابة: أسماء وجران وخراش وذؤيب وسلمة وفضالة ومالك وهند بنو

حارثة بن سعد، شهدوا بيعة الرضوان بالحديبية.

وفي التابعين: أولاد سعد بن أبي وقاص: مصعب وعامر، ومحمد وإبراهيم،

وعمرة ويحيى وإسحاق وعائشة.

8-ومثال التسعة:

-في الصحابة، أولاد الحارث المتقدمين.

-وفي التابعين أولاد أبي بكر: عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وعبد العزيز

ومسلم ورواد ويزيد وعتبة وكبشة.

9-ومثال العشرة:

-في الصحابة، أولاد العباس: عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن والفضل وقثم

ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام، وهو أصغرهم.

-وفي التابعين: أولاد أنس الذين رويوا فقط: النضر وموسى وعبيد الله وزيد وأبو

بكر وعمر ومالك وثمامة ومعبد.

10- ومثال الإثني عشر:

- في الصحابة: أولاد عبد الله بن أبي طلحة: إبراهيم وإسحاق وإسماعيل وزيد
وعبد الله وعمارة وعمر وعميرة والقاسم ومحمد ويعقوب ومعمّر.

11- ومثال الثلاثة عشر أو الأربعة عشر:

- أولاد العباس المذكور، وله أربع إناث أو ثلاث: أم كلثوم وأم حبيب وأميمة
وأم تميم¹.

ومن أشهر المصنّفات فيه:

كتاب "الإخوة"، لأبي المطرف بن فطيس الأندلسي (ت: 402هـ).

كتاب "الإخوة"، لأبي العباس السراج (ت: 313هـ).

معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان
متقدم ومتأخر، تباعد ما بين وفاتيهما

قوله: 

ومن اشترك عنه في الرواية اثنان تباعد ما بين وفاتيهما؛ كالسراج، فإن البخاري روى عنه، وكذا الجفاف، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون أو أكثر.¹

الشرح: 

وهو ما يعرف في المصطلح بالسابق واللاحق، أي المتقدم والمتأخر، والمقصود به معرفة من اشترك في الرواية عن شيخ متقدم ومتأخر، تباين وقت وفاتيهما تباينا شديدا، فحصل أمد بعيد، وإن كان المتأخر منهما غير معدود من معاصري الأول وذوي طبقته.²

ومن فوائده:

- تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب.
- وأن لا يظن سقوط الشيء من الإسناد.

ومثاله:

- أن محمد بن إسحاق السراج، روى عنه البخاري في تاريخه، وأبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري، وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر، لأن البخاري مات سنة ست وخمسين ومائتين، والخفاف مات سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة، فبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون (137).

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 424، التقريب والتيسير: 2/262، تدريب الراوي: 2/262، توضيح الأفكار: 278، فتح المغيث للعراقي: 378، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 74، المقنع: 2/547-548، منهج النقد: 157، اختصار علوم الحديث: 200، التقييد والإيضاح: 306.

2- ابن الصلاح، المصدر نفسه، (424).

- ومالك بن أنس، روى عنه الزهري وأحمد بن إسماعيل السهمي، ومات الزهري في سنة أربع وعشرين ومائة، وأحمد السهمي مات سنة تسع وخمسين ومائتين، فبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون (135).¹

قال الحافظ ابن حجر: "وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك مائة وخمسون سنة، وذلك أن أبا علي البرداني سمع من السلفي أحد مشايخه حديثاً ورواه عنه، ومات على رأس الخمسمائة، ثم كان آخر أصحاب السلفي سبطه أبا القاسم عبد الرحمن بن مكّي، وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة".²

وغالب ما يقع من ذلك، أن المسموع منه قد يتأخر بعد موت أحد الراويين عنه، زماناً حتى يسمع منه بعض الأحداث، ويعيش بعد السماع منه دهراً طويلاً، فيحصل من مجموع ذلك هذه المدة، والله أعلم.
ومن أشهر المصنّفات فيه:

- "كتاب السابق واللاحق"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).

1- تدريب الراوي: 2/ 263.

2- شرح النخبة: 74.

معرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد

قوله:

ومن لم يرو عنه إلا واحد من الصحابة فمن بعدهم؛ كمحمد بن صفوان، لم يرو عنه غير الشعبي.¹

الشرح:

وهو ما يسمى في المصطلح بمعرفة الوجدان، ولغة: بضم الواو، هو جمع واحد، واصطلاحاً: هم الرواة الذين لم يرو عن كل واحد منهم إلا راو واحد.² ومن فوائده:

معرفة المجهول، فلا تقبل روايته، إذا لم يكن صحابياً.

ومثاله:

- في الصحابة: عروة بن مضر، ومحمد بن صفوان الأنصاري، ومحمد بن صيفي الأنصاري، هؤلاء صحابيون، لم يرو عنهم غير الشعبي.
- وفي التابعين: أبو العشاء الدرامي، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة.
- وتفرد الزهري عن نيف وعشرين من التابعين لم يرو عنهم غيره، منهم فيما ذكره الحاكم محمد بن أبي سفيان بن حارثة الثقفي، وعمرو بن أبي سفيان بن العلاء الثقفي.
- وتفرد عمرو بن دينار عن جماعة، وكذا يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو إسحاق السبيعي وهشام بن عروة ومالك وغيرهم، تفرد كل منهم بالرواية عن جماعة لم يرو عنهم غيره.³

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 425، معرفة علوم الحديث: 157، التقريب والتيسير: 2/264، تدريب الراوي: 2/264، المقنع: (2/549)، توضيح الأفكار: 278، فتح المغيث للعراقي: 379، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 52، منهج النقد: 136، اختصار علوم الحديث: 201، التقييد والإيضاح: 307.

2- شرح النخبة: 52.

3- تدريب الراوي: 2/265-268، والمنهل الروي: 1/76.

وذكر الحاكم أن الذين تفرّد عنهم مالك بن أنس نحو عشرة من شيوخ المدينة، منهم: المسور بن رفاعة القرظي.

قال: وتفرّد سفيان الثوري بالرواية عن بضعة عشر شيخاً، منهم عبد الله بن شداد الأعرج الليثي.

وتفرّد شعبة عن نحو ثلاثين شيخاً منهم المفصّل بن فضالة.

قال الحاكم رحمه الله: "وكذلك كل إمام من أئمة الحديث قد تفرّد بالرواية عن شيوخ لم يرو عنهم غيره"¹.

ومن أشهر المصنّفات فيه:

كتاب "المتفرّدات والوحدان"، للإمام مسلم (ت: 261هـ).

معرفة من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة

قوله:

ومن عُرف بأسماء أو لغات متعددة؛ كمحمد بن السائب الكلبي المفسّر.¹

الشرح:

هو معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة، من كنى أو ألقاب أو أنساب.
 - إما من جماعة من الرواة عنه، يعرفه كل واحد بغير ما عرفه الآخر.
 - أو من راو واحد عنه، يعرفه مرة بهذا ومرة بذلك، فيلتبس على من لا معرفة عنده، بل على كثير من أهل المعرفة والحفظ.²
 فائدته:

هو فن عويص، ويرمي إلى:

- عدم الإلتباس في أسماء الشخص الواحد، وعدم الظن بأنه أشخاص متعددون.
 - ومعرفة تدليس المدلسين، فإن أكثر ذلك إنما نشأ من تدليسهم.
 ومثاله: محمد بن السائب الكلبي، المفسّر العلامة في الأنساب، أحد الضعفاء، سمّاه بعضهم "أبا النضر"، وسمّاه بعضهم "حماد بن السائب"، وسمّاه بعضهم "أبا سعيد".

- وأبو النضر، هو المروي عنه حديث تميم الداري، وعدي بن بداء في قصتهما النازل فيها: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ [البائدة: 106]، رواهما عنه باذان عن ابن عباس بن إسحاق، وهي كنيته.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 428، التقريب والتيسير: 2/268، تدريب الراوي: 2/268، توضيح الأفكار: 279، فتح المغيب للعراقي: 381، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 90، المقنع: 2/562-564، منهج النقد: 166، اختصار علوم الحديث: 203، التقييد والإيضاح: 312.

2- تدريب الراوي: 2/268.

- وهو حمّاد بن السائب، الذي روى عنه أبو أسامة حديث "ذكاة كل مسك دباغه"، وسماه حماداً أخذاً من محمد.

- وهو أبو سعيد، الذي روى عنه عطية العوفي التفسير، وكناه بذلك ليوهم الناس أنه إنما يروي عن أبي سعيد الخدري.¹
ومثاله أيضاً:

- سالم، الراوي عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعائشة وسعد بن أبي وقاص وعثمان بن عفان رضي الله عنهم.

- وهو سالم أبو عبد الله المدني.

- وهو سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصرى.

- وهو سالم مولى شداد بن الهاد النصرى، الذي روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن

ونعيم المجرم.

- وهو سالم مولى المهري، الذي روى عنه عبد الله بن يزيد الهذلي.

- وهو سالم سبلان، الذي روى عنه عمران بن بشير.

- وهو سالم أبو عبد الله الدوسي، الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير.

- وهو سالم مولى دوس، الذي روى عنه يحيى أيضاً.

- وهو أبو عبد الله مولى شداد، الذي روى عنه محمد بن عبد الرحمن، والكل

واحد.²

ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

- كتاب "إيضاح الإشكال"، للحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت: 409هـ).

- كتاب "موضح أوهام الجمع والتفريق"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).

1- تدريب الراوي: 269/2، والنكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، (2/78)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين أبو إسحاق الشافعي، (2/580).

2- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 269/2.

معرفة الأسماء والكنى والألقاب

قوله،

ومعرفة الأسماء والكنى والألقاب، ومعرفة مفردات ذلك.¹

الشرح:

وهو ما يعرف بمعرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب في الصحابة والرواة والعلماء.

بمعنى أن ينفرد الراوي بإسم أو كنية أو لقب، لا يشاركه فيه أحد من الرواة، وهو فن حسن يوجد في أواخر الأبواب من الكتب المصنفة في الرجال، بعد أن يذكروا الأسماء المشتركة²، وهو أقسام:

المفردات في الأسماء:

1- من الصحابة:

- أحمد، بالجيم، بن عُجَيان، بضم المهملة وسكون الجيم وتحتية، كسفيان، وقيل بالضم والفتح والتشديد، أي عُجَيَان، وقيل كَعُجَبَان، همداني شهد فتح مصر.

- جُبَيْب بن الحارث، بضم الجيم وموحدتين، وغلط ابن شاهين فجعله بالخاء المعجمة، وغلط بعضهم فجعله بالراء آخره.

- سَنَدْر، بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة، الخصي، مولى زنباع الجذامي، نزل مصر ويكنى أبا الأسود وأبا عبد الله باسم ابنه.

- شَكَل، بفتحهما، بن حميد العبسي، من رهط حذيفة، نزل الكوفة روى حديثه أصحاب السنن.

1- ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث: 430، معرفة علوم الحديث: 177، و183، و210، التقريب والتيسير: 2/ 271، تدريب الراوي: 2/ 271، توضيح الأفكار: 279، فتح المغيبي للعراقي: 384، و388، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 90، المقنع: 2/ 570-580، منهج النقد: 167، اختصار علوم الحديث: 210، التقييد والإيضاح: 322.

2- تدريب الراوي: 2/ 271.

-صُدَيّ، بالضم والفتح والتشديد، ابن عجلان أبو أمامة الباهلي.

ب-ومن غير الصحابة:

-أوسط: بن عمرو البجلي تابعي.

-تدوم: بفتح المثناة من فوق، وقيل: من تحت وبضم الدال، ابن صبح الكلاعي.

-جيلان: بكسر الجيم، ابن فروة أبو الجلد، بفتحها، الأخباري.

-الدَّجِين: بالجيم، مصغر، ابن ثابت أبو الغصن.

-صُرب: بالمعجمة والراء، بن نُقَيْر بن شُمَيْر، الثلاثة، مصغرات ونقير، بالقاف،

وقيل بالفاء، وقيل نفيل بالفاء واللام.¹

المفردات في الكنى:

ا-من الصحابة:

-أبو الحمراء، مولى رسول الله ﷺ، واسمه هلال بن الحارث.

ب-ومن غير الصحابة:

-أبو العُبَيْدَيْن، بالثنية والتصغير، اسمه معاوية بن سبرة، من أصحاب ابن

مسعود، له حديثان أو ثلاثة.

-أبو المدلّة، بكسر المهملة وفتح اللام المشددة، لم يعرف اسمه، وانفرد أبو نعيم

بتسميته عبيد الله بن عبد الله، كذا قاله ابن الصلاح، انفرد عنه أبو مجاهد سعد

الطائي، كما صرح به ابن المديني، ولا خلاف في ذلك بين أهل الحديث.

-أبو مُرَايَة، بالمثناة من تحت وضم الميم وتخفيف الراء، اسمه عبد الله بن

عمرو، تابعي، روى عنه قتادة.

-أبو مُعَيْد، مصغر مخفف الياء، حفص بن غيلان، الهمداني، روى عن مكحول

وغيره، وآخرون.²

1-تدريب الراوي: 2/271-276، والتقييد والإيضاح، العراقي، (1/368)، والتوضيح

الأبهر، السخاوي، (1/95).

2-التقريب والتيسير: 1/23، الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 277، والمنهل الروي، ابن

جماعة، (1/115).

المفردات في الألقاب:

أ- من الصحابة:

- سفينة مولى رسول الله ﷺ لقب فرد، اسمه، مهرا ن بالكسر، وقيل غيره، وسبب تلقيبه، أنه حمل متاعاً كثيراً لرفقته في الغزو، فقال له النبي ﷺ: "أنت سفينة"¹.

ب- ومن غير الصحابة:

- مندل، بكسر الميم، واسمه عمرو بن علي.

- سحنون، بضم السين وفتحها، عبد السلام بن سعيد التنوخي القيرواني، صاحب المدونة، وآخرون.²

ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

كتاب "الأسماء المفردة"، للحافظ أحمد هارون البرديجي، واستدرك عليه أبو عبد الله بن بكير مواضع ليست بمفاريد، وأخر الألقاباً لا أسماء، كالأجلح. وهذه فائدة عن معرفة ألقاب المحدثين.

ويقصد بهذا النوع البحث عن ألقاب المحدثين ورواة الحديث، لمعرفة وضبطها، وتكمن فائدته في أمرين، وهما:

أ- أن من لا يعرفها قد يظنها أسامي، فيجعل من ذكر باسمه في موضع وبلقبه في آخر، شخصين.

مثال ذلك: ما وقع لجماعة من أكابر الحفاظ، منهم ابن المديني، فرقوا بين عبد الله بن أبي صالح أخي سهيل وبين عباد بن أبي صالح، فجعلواهما اثنين، وإنما عباد لقب لعبد الله لا أخ له، باتفاق الأئمة.

ب- الوقوف على السبب الذي من أجله لقب هذا الراوي، فالألقاب، منها ما يعرف سبب التلقيب به، ومنها ما لا يعرف، وهو كثير.³

1- ابن عبد البر، الإستيعاب (2/685).

2- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/278.

3- تدريب الراوي: 2/289، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين أبو إسحاق، الشافعي، (2/596).

كيف التعامل مع الألقاب؟:

- أن ما كرهه الملقب به من الألقاب لا يجوز التعريف به.

- وما لا يكرهه، فيجوز التعريف به.

كذا جزم به النووي تبعاً لابن الصلاح، وتبعهما العراقي، قال السيوطي: وليس كذلك فقد جزم النووي في سائر كتبه، كالروضة، وشرح مسلم، والأذكار، بجوازه للضرورة، غير قاصد غيبة¹.

وهذه نبذ من نوع الألقاب، على غير ترتيب:

- الضال: وهو لقب معاوية بن عبد الكريم، ضل في طريق مكة، فلقب به.

- الضعيف: عبد الله بن محمد الضعيف، كان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه.

- بندار: محمد بن بشار البصري شيخ الشيخين، قال ابن الصلاح، قال ابن

الفلكي: لقب بهذا، لأنه كان بندار الحديث، أي حافظه.

- جزيرة: بفتح الجيم والزاي والراء، صالح بن محمد البغدادي الحافظ، لقب بها

لأنه لما قدم عمرو بن زرة بغداد سمع عليه في جملة الخلق، فقيل له: من أين سمعت؟

فقال: من حديث الجزيرة، يعني حديث عبد الله بن بسر، لأنه كان يرقى بخزرة

فصحفها.

- رُسْتَه: بالضم وسكون المهملة وفتح الفوقية، عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني.

- زنيح: بالزاي والجيم والنون مصغراً، أبو غسان محمد بن عمرو الرازي، شيخ

مسلم.

- سُنَيْد: مصغر، هو الحسين بن داود المصيصي، وله تفسير مسند.

- شباب: ابن خياط، لقب خليفة العصفري، صاحب "التاريخ".

- صاعقة: محمد بن عبد الرحيم الحافظ أبو يحيى، لقب به لشدة حفظه،

ومذاكراته، روى عنه البخاري.

- غُنْجَار: عيسى بن موسى التيمي أبو أحمد، روى عن مالك والثوري، قال ابن

الصلاح: لقب به لحمرة وجنتيه.

-غندر: محمد بن جعفر البصري أبو بكر صاحب شعبة، قدم ابن جريج البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري فأنكره عليه، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه، فقال له: اسكت يا غندر، قال ابن الصلاح: وأهل الحجاز يسمون المشغب غندر.

-قيصر: أبو النضر هاشم بن القاسم المعروف، شيخ أحمد بن حنبل وغيره.

-مرّيع: بفتح الباء المشدودة، محمد بن إبراهيم الحافظ البغدادي.

-مُشكّدانه: بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الكاف، قال ابن الصلاح: ومعناه بالفارسية حبة المسك أو وعاءه، لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان القرشي الأموي أبي عبد الرحمن.¹

أشهر المصنّفات في الألقاب:

وقد ألف فيه جماعة من الحفاظ: منهم أبو بكر الشيرازي (ت: 487هـ)، وأبو الفضل الفلكي (ت: 384هـ)، وأبو الوليد الدباغ (ت: 546هـ)، وأبو الفرج بن الجوزي (ت: 597هـ)، وآخرهم الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ)، كتاب "نزهة الألباب"، وتأليفه أحسنها وأخصرها وأجمعها؛ والعلم عند الله.

1-تدريب الراوي: 2/290-296، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين أبو إسحاق، الشافعي، (2/596)، والمنهل الروي، ابن جماعة، (1/118).

معرفة من اشتهر بالاسم دون الكنية، وعكسه

قوله:

ومن اشتهر بالاسم دون الكنية، وعكسه.

الشرح:

والمراد معرفة أسماء من اشتهر بكنيته، وكنى من اشتهر باسمه. وفائدته: أنه قد يُذكر الراوي مرة باسمه المشهور، ومرة بكنيته غير المشهورة، أو العكس، فيظن من لا معرفة له رجلين، وربما ذُكر بهما معا، فيتوهم رجلين¹. ومثاله، الحديث الذي رواه الحاكم من رواية أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن موسى بن عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر مرفوعا "من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة".

قال الحاكم: عبد الله بن شداد هو أبو الوليد، بيته ابن المديني، قال الحاكم: ومن تهاون بمعرفة الأسماء أورثه مثل هذا الوهم². قال العراقي: وربما وقع عكس ذلك، كحديث أبي أسامة عن حماد بن السائب أخرجه النسائي، وقال: عن أبي أسامة حماد بن السائب، وإنما هو "عن حماد"، فأسقط عن، وأبو أسامة إنما إسمه حماد بن أسامة، وحماد بن السائب هو محمد بن السائب الكلبي وكنيته أبو أسامة³.

وهو أقسام تسعة ابتكرها ابن الصلاح:

الأول: من سمي بالكنية، ولا اسم له غيرها، وهم ضربان:

1- تدريب الراوي: 2/ 278.

2- معرفة علوم الحديث: 1/ 178.

3- فتح المغيب: 385.

- من له كنية أخرى زيادة على الاسم، فصار كأن لكنيته كنية، كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، إسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن.

- من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه، كأبي بلال الأشعري الراوي عن شريك، وكأبي حصين -بفتح الحاء- يحيى بن سليمان الراوي عن أبي حاتم الرازي.

الثاني: من عرف بكنيته، ولم يعرف أله اسم أم لا اسم له أصلاً؟

كأبي أناس، بالنون، صحابي، وأبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ، وأبي الأبيض التابعي الراوي عن أنس بن مالك.

الثالث: من لقب بكنية وله اسم وكنية غيرها، كأبي تراب، وهو لقب علي بن أبي طالب، وأبو الحسن كنية، لقبه بذلك النبي ﷺ، حيث قال له: قم أبا تراب، وكان نائماً عليه.

الرابع: من له كنيان أو أكثر، كابن جريج: أبي الوليد، وأبي خالد، ومنصور الفراوي شيخ ابن الصلاح: أبي بكر وأبي الفتح وأبي القاسم، وكان يقال له ذو الكنى.

الخامس: من اختلف في كنيته دون اسمه، كأسامة بن زيد، قيل: أبو محمد، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو خارجة.

السادس: من عرفت كنيته، واختلف في اسمه: كأبي هريرة عبد الرحمن بن صخر على الأصح، من ثلاثين قولاً في اسمه واسم أبيه.

وأبو بكر بن عياش المقرئ، فيه نحو أحد عشر قولاً، وأصحها شعبة، قاله ابن الصلاح، وقال ابن عبد البر: إن صح له اسم فهو شعبة لا غير، وهو الذي صححه أبو زرعة.

السابع: من اختلف في إسمه وكنيته معاً: كسفينة مولى رسول الله ﷺ، قيل اسمه عمير، وقيل صالح، وقيل مهران، وقيل غيره، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل أبو البخري.

الثامن: من عرف بالاثنين، ولم يختلف في واحد منهما، كآباء عبد الله، أصحاب المذاهب، سفيان الثوري، ومالك، والشافعي، وأحمد ابن حنبل، وأبي حنيفة، وغيرهم ممن لا يحصى، ومن الصحابة الخلفاء الأربعة: أبو بكر عبد الله، وأبو حفص عمر، وأبو عمرو عثمان، وأبو الحسن علي.

التاسع: من اشتهر بكنيته مع العلم باسمه، كأبي إدريس الخولاني عائد الله - بالمعجمة - بن عبد الله، وكأبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله.¹
أشهر المصنفات فيه:

قال النووي (676هـ): صنّف في هذا النوع جماعة منهم: علي بن المديني (ت: 234هـ)، ثم مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ)، ثم النسائي (ت: 303هـ)، ثم الحاكم أبو أحمد (ت: 378هـ)، وهو غير أبي عبد الله صاحب المستدرک، ثم ابن منده (ت: 395هـ)، وابن عبد البر (ت: 463هـ)، وأبي بشر الدولابي (ت: 320هـ)، وغيرهم² رحمه الله.

وقال العراقي (ت: 806هـ): وكتاب أبي أحمد أجلّ تصانيف هذا النوع، فإنه يذكر فيه من عرف اسمه ومن لم يعرف، وكتاب مسلم والنسائي لم يذكر فيه إلا من عرف اسمه، والمراد منه بيان أسماء ذوي الكنى³؛ والله أعلم.

1- معرفة أنواع علم الحديث: 435-441.

2- تدريب الراوي: 2/279.

3- فتح المغيث: 385.

معرفة من وافق اسمه اسم أبيه

قوله:

ومن وافق اسمه اسم أبيه.

الشرح:

هذا النوع ذكره الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) في النخبة، ومثله بالحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

- وقد صنّف أبو الفتح الأزدي (ت: 374هـ) كتاباً فيمن وافق اسمه اسم أبيه، كالحجاج بن الحجاج الأسلمي له صحبة، وعدي بن عدي الكندي، وهند بن هند بن أبي هالة، وحجر بن حجر الكلاعي، وهاشم بن هاشم بن عتبة، وعباد بن عباد المهلب، وصالح بن صالح بن حي الهمداني، وسعيد بن سعيد بن العاص، وغيرهم.

- وقد يتفق الاسم واسم الأب مع الاسم واسم الأب فصاعداً، كأبي اليمن الكندي زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن.¹

1 - شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ملا على القاري، (1/754)، تدريب الراوي: 2/391، والتوضيح الأبهري، السخاوي، (1/98).

معرفة المؤلف والمختلف

قوله،

والمؤتلف والمختلف.¹

الشرح،

المؤتلف، لغة: اسم فاعل من "الائتلاف"، بمعنى الاجتماع والتلاقي، وهو ضد النفرة، والمختلف، اسم فاعل من "الاختلاف"، ضد الاتفاق.²
ومجال علم المؤلف والمختلف، هو في الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها، مما يتفق في الخط دون اللفظ.³
وهو فنّ جليل، يقبح جهله بأهل العلم لا سيما أهل الحديث، ومن لم يعرفه يكثر خطؤه.

وهذا النوع منتشر، لا ضابط في أكثره، وإنما يضبط بالحفظ تفصيلاً.
وما ضبط منه قسماً:

أحدهما: على العموم من غير اختصاص بكتاب، وأمثله ما يلي:
-كسلام، كله مشدّد إلا خمسة: والد عبد الله بن سلام الإسرائيلي الصحابي،
ومحمد بن سلام بن الفرّج البيكندي، شيخ البخاري، وسلام بن محمد بن ناهض
المقدسي، وسماه الطبراني سلامة، بزيادة هاء، وسلام جدّ محمد بن عبد الوهاب بن
سلام المعتزلي الجبائي، وسلام بن أبي الحُقَيْق.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 450، التقريب والتيسير: 2/297،
تدريب الراوي: 2/297، توضيح الأفكار: 280، فتح المغيب للعراقي: 390، نزهة النظر بشرح
نخبة الفكر: 82، الإقتراح: 50، المقنع: 2/592-613، منهج النقد: 182، اختصار علوم
الحديث: 218، التقييد والإيضاح: 333.

2- مختار الصحاح (9/1).

3- شرح النخبة: 82.

-عُمارة، وليس فيهم بكسر العين، إلا أُبَيُّ بن عِمارة الصحابي ممن صلى للقبليتين، حديثه عند أبي داود والحاكم، ومنهم من ضمه، ومن عده عُمارة بالضم.
-كُرَيْز، بالفتح وكسر الراء مكبراً، في خزاعة، وكُرَيْز، بالضم، مصغراً، في عبد شمس.

-حزام، بالزاي والحاء المهملة المكسورة، في قريش، وحرام، بالراء وفتح الحاء، في الأنصار.¹

القسم الثاني: ضبط ما وقع في الصحيحين فقط، أوفيهما مع الموطأ، أو في أحد الثلاثة، وأمثله ما يلي:

-يسار، كله بالمشناة التحتية ثم المهملة، إلا محمد بن بشار بندار، فبالموحدة والمعجمة، قال الذهبي: وهو نادر في التابعين معدوم في الصحابة.

-سيار بن سلامة، وابن أبي سيار، بتقديم السين على الياء المشددة.

-بِشْر، كله بكسر الباء الموحدة وإسكان المعجمة، إلا أربعة فبضم الموحدة وإهمال السين، عبد الله بن بسر المازني صحابي ابن صحابي، ويسر بن سعيد، ويسر بن عبيد الله الحضرمي، ويسر بن محجن الديلي.

-بشِير، كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة، إلا اثنين، فبالضم ثم الفتح، بُشِير بن كعب العدوي، وحديثه عند البخاري، وبشِير بن يسار الحارثي المدني، وثالثاً بضم المشناة من تحت وفتح المهملة، يُسِير بن عمرو وقيل ابن جابر، ويقال فيه أسير، بالهمزة، ورابعاً بضم النون وفتح المهملة، قطن بن نُسِير.²

ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

-"المؤتلف والمختلف"، لعبد الغني بن سعيد (ت: 409هـ)، ثم شيخه الدارقطني (ت: 385هـ)، وتلاهما الناس، ولكن أحسنها وأكملها، "الإكمال" لابن ماكولا (ت: 475هـ).

1- معرفة أنواع علم الحديث: 451، وتدريب الراوي: 2/ 298-303.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 454، وتدريب الراوي: 2/ 303-304.

وأتمّه الحافظ أبو بكر بن نقطة (ت: 629هـ) بذيل مفيد، ثم ذّيل على ابن نقطة الحافظ جمال الدين بن الصابوني (ت: 680هـ)، والحافظ منصور بن سليم (ت: 637هـ)، ثم ذّيل عليهما الحافظ علاء الدين بن مغلطي (ت: 762هـ)، بذيل كبير، وجمع فيه الحافظ الذهبي (748هـ) مجلداً، سماه "مشتبه النسبة"، فأجحف في الاختصار، واعتمد على ضبط القلم، فجاء الحافظ ابن حجر (852هـ) فألف "تبصير المتبته بتحرير المشتبه"، فضمّته وحرّره وضبطه بالحرف، واستدرك ما فاتته في مجلد ضخّم، وهو أجلّ كتب هذا النوع وأتمّها، والله أعلى وأحكم، وعلمه أتمّ.

معرفة المتفق والمفترق

قوله:

والمتفق والمفترق، وما تركّب منها¹.

الشرح:

المتفق، لغة: اسم فاعل من "الاتفاق"، والمفترق اسم فاعل من "الافتراق"، واصطلاحاً: أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم خطأ ولفظاً، أو أسماءهم وكنابهم، أو أسماءهم ونسبتهم، ونحو ذلك، وافترقت مسمياتهم².
أهميته وفائدته:

هذا نوع من أنواع علوم الحديث، وهو فنّ جليل، وأهميته كبيرة، فقد زلق بسببه غير واحد من الأئمة الكبار، ومن فوائده:

- عدم ظن المشتركين في الاسم خطأ ولفظاً، واحداً، مع أنهم جماعة.

- التمييز بين المشتركين في الاسم، خاصة فيما يتعلق الأمر بالحكم على الإسناد.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 462، التقريب التيسير: 2/316، تدريب الراوي: 2/316، فتح المغيب للعراقي: 418، نزّه النظر بشرح نخبة لفكر: 82، الإقتراح: 50، المقنع: 2/614-621، منهج النقد: 180، اختصار علوم الحديث: 222، التقييد والإيضاح: 356.

2- شرح النخبة: 82.

وهو أقسام:

القسم الأول: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم:

ومثاله: الخليل بن أحمد، وهم ستة أشخاص اشتركوا في هذا الاسم:

- أولهم: شيخ سيويه صاحب النحو والعروض، بصري، روى عن عاصم

الأحول وآخرين، ولد سنة مائة، ومات سنة مائة وسبعين، وقيل بضع وستين.

- الثاني: أبو بشر المزني البصري.

- الثالث: أصبهاني.

- الرابع: أبو سعيد السجزي القاضي بسمرقند الحنفي، حدث عن ابن خزيمة

وابن صاعد والبعوي، وعنه الحاكم، مات سنة سبع وثمانين وثلثمائة.

- الخامس: أبو سعيد البستي القاضي المهلي، سمع من الخليل السجزي

المذكور قبله وأحمد بن المظفر البكري، روى عنه البيهقي.

- السادس: أبو سعيد البستي الشافعي، دخل الأندلس، وحدث عن أبي

حامد الإسفراييني روي عنه أبو العباس أحمد بن عمر العذري.¹

القسم الثاني: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم:

1- ومثاله: أحمد بن جعفر بن حمدان، وهم أربعة أشخاص اشتركوا في هذا الاسم،

كلهم يروون عن عبد الله، وكلهم في عصر واحد:

- أحدهم: القَطِيعِي أبو بكر البغدادي، يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل

المسند وغيره، وعنه أبو نعيم الأصبهان، مات سنة ثمان وثلثمائة.

- والثاني: السَّقَطِيُّ أبو بكر البصري، يروي عن عبد الله بن أحمد الدورقي، وعنه

أبو نعيم أيضاً، مات سنة أربع وثلثمائة.

- والثالث: دِينُورِي، يروي عن عبد الله بن محمد سنان، صاحب محمد بن كثير

صاحب سفيان الثوري، وعنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي.

1- معرفة أنواع علم الحديث: 463-464، والمنهل الروي: 1/127، وتدريب

- والرابع: طرسوسي، يكنى أبا الحسن، يروي عن عبد الله بن جابر الطرسوسي، وعنه القاضي أبو الحسن الخضيب ابن عبد الله الخضيب.
- 2- ومثاله أيضا: محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري، وهما اثنان في عصر، روى عنهما أبو عبد الله الحاكم:
- أحدهما: أبو العباس الأصم.
- والثاني: أبو عبد الله بن الأخرم.
- 3- ومثاله أيضا: محمد بن جعفر بن محمد، وهم ثلاثة متعاصرون، ماتوا في سنة واحدة، وكلهم في عصر المائة:
- أحدهم: أبو بكر محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري.
- والثاني: الحافظ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري.
- والثالث: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي، ماتوا سنة ستين وثلاثمائة، قال العراقي: وهو من غرائب الاتفاق في ذلك.¹
- القسم الثالث: ما اتفق في الكنية والنسبة معاً:
- ومثاله: أبو عمران الجوني، وهما اثنان:
- أحدهما، عبد الملك بن حبيب الجوني التابعي وسماه الفلاس عبد الرحمن ولم يتابع عليه، مات سنة تسع وعشرين ومائة.
- والآخر: موسى بن سهل بن عبد الحميد البصري متأخر الطبقة، روى عن الربيع بن سليمان، وعنه الإسماعيلي والطبراني.
- ومثاله أيضا: أبو بكر بن عياش، وهم ثلاثة:
- أحدهم: القارئ.
- والثاني: الحمصي الذي روى عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال ابن الصلاح: وهو مجهول، وجعفر غير ثقة.

1- معرفة أنواع علم الحديث: 464، والمنهل الروي: 1/127، وتدريب الراوي: 2/319-

- والثالث: السلمي الباجدائي، صاحب غريب الحديث، واسمه حسين، مات سنة أربع ومائتين¹.

القسم الرابع: عكسه، بأن اتفق فيه الاسم وكنى الأب:

ومثاله: صالح بن أبي صالح، وهم أربعة تابعيون:

- أحدهم: مولى التوأمة، واسم أبيه نبهان، وكنيته أبو محمد مدني، روى عن أبي هريرة وابن عباس وأنس وغيرهم، مختلف في الاحتجاج به، والتوأمة بنت أمية بن خلف الجمحي.

- والثاني: الذي أبوه أبو صالح ذكوان السمان، مدني يكنى أبا عبد الرحمن، روى عن أنس وأخرج له مسلم.

- والثالث: السدوسي، روى عن علي وعائشة، وعنه خلاد ابن عمر، وذكره البخاري في التاريخ، وابن حبان في الثقات.

- والرابع: مولى عمرو بن حريث، واسم أبيه مهران، روى عن أبي هريرة، وعنه أبو بكر بن عياش ذكره البخاري في التاريخ، وضعفه ابن معين وجهله.²

القسم الخامس: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأنسابهم:

ومثاله: محمد بن عبد الله الأنصاري، وهما اثنان متقاربان في الطبقة:

- أحدهما: القاضي المشهور البصري الذي روى عنه البخاري والناس، وجده المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، مات سنة خمس عشرة ومائتين.

- والثاني: أبو سلمة ضعيف واسم جدّه زياد، وهو بصري أيضا، ولهم ثالث جدّه خضر بن هشام بن زيد ابن أنس بن مالك، روى عنه ابن ماجه، ووثقه ابن حبان، ورابع جدّه زيد بن عبد ربه الأنصاري، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين.³

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 465، والمنهل الروي: 1/127، وتدريب الراوي: 2/321.

2 - ابن الصلاح، المصدر نفسه: 466، وابن جماعة، المصدر نفسه: 1/127، السيوطي، المصدر نفسه: 2/322.

3 - ابن الصلاح، المصدر نفسه: 466، ابن جماعة، المصدر نفسه: 1/128، والسيوطي، المصدر نفسه: 2/322-323.

القسم السادس: أن يتفقا في الاسم فقط أو الكنية فقط، ويقع ذكره في السند من غير ذكر أبيه أو نسبة تميزه:

1- ومثاله: حماد، لا يدري، هل هو ابن زيد أو ابن سلمة، ويعرف بحسب من روى عنه:

- فإن كان سليمان بن حرب أو عارما، فالمراد ابن زيد، قاله محمد بن يحيى الذهلي والرامهرمزي والمزي .

- أو موسى بن إسماعيل التبوذكي، فابن سلمة، قاله الرامهرمزي، لكن قال ابن الجوزي إنه لا يروي إلا عنه فلا إشكال حينئذ، وروى الذهلي عن عفان قال: إذا قلت لكم حدثنا حماد ولم أنسبه فهو ابن سلمة، وكذا إذا أطلقه حجاج بن منهال، أو هدبة بن خالد، ذكره المزي.

2- ومثاله أيضا: عبد الله، وشبهه: قال سلمة بن سليمان: إذا قيل بمكة عبد الله، فهو ابن الزبير، أو إذا قيل بالمدينة فابن عمر، وإذا قيل بالكوفة فهو ابن مسعود، وإذا قيل بالبصرة فهو ابن عباس، وإذا قيل بخراسان فهو ابن المبارك. وقال الخليلي في الإرشاد: إذا قاله المصري فابن عمرو بن العاص، أو المكي فابن عباس، أو الكوفي فابن مسعود، أو المدني فابن عمر.

3- ومثاله أيضا: أبو حمزة، قال بعض الحفاظ: إن شعبة يروي عن سبعة عن ابن عباس، كلهم يقال له أبو حمزة، بالحاء المهملة والزاي، إلا أبا جهرة، بالجيم والراء، نصر بن عمران الضبعي، وأنه إذا أطلقه، فهو بالجيم، وإذا روى عن غيره ذكره باسمه ونسبه.¹

القسم السابع: أن يتفقا في النسبة من حيث اللفظ، ويفترقا في المنسوب إليه:

- الأمليّ: قال أبو سعد السمعاني: أكثر علماء طبرستان من آملها، وشهرّ بالنسبة إلى آمل جيحون عبد الله بن حماد الأملي شيخ البخاري، وخطّى أبو علي الغساني، ثم القاضي عياض، في قولهما إنه منسوب إلى آمل طبرستان.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 467-468، والمنهل الروي: 1/128، وتدريب الراوي: 2/323-327.

- الحنفي: نسبة إلى بني حنيفة، قبيلة، وإلى المذهب لأبي حنيفة رحمه الله، ومن الأول أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي، وأخوه عبيد الله، أخرج لهما الشيخان، وكثير من المحدثين ينسبون إلى المذهب الحنفي بزيادة ياء أي الحنفي، للفرق.

وما وجد من هذا الباب في الأقسام كلها غير مبين، فيعرف بالراوي عنه أو المروي أو بيانه في طريق آخر كما تقدم، فإن لم يبين، واشتركت الرواة فمشكل جداً، يرجع فيه إلى غالب الظنون والقرائن، أو يتوقف¹.

ومن المصنّفات في هذا النوع:

- "المتفق والمفترق"، للخطيب البغدادي (ت: 463هـ).

- "الأنساب المتفقة"، للحافظ محمد بن طاهر (ت: 507هـ)؛ والله أعلى وأعلم

وعلمه أتم.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 468-469، والمنهل الروي: 1/128، وتدريب الراوي: 2/327-329.

معرفة المتشابه

قوله،

والمتشابه.¹

الشرح:

وهو نوع، يتركب من النوعين اللذين قبله، والمتشابه لغة: اسم فاعل من التشابه، بمعنى التماثل،² ويراد بالمتشابه هنا "الملتبس"، ومنه المتشابه من القرآن، أي الذي يلتبس معناه، واصطلاحاً: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطأ، وتختلف أسماء الآباء، لفظاً لا خطأ، أو بالعكس.³

فوائده: وتكمن فائدته وأهميته في ضبط أسماء الرواة، وعدم الالتباس في النطق بها، وعدم الوقوع في التصحيف والوهم.
ومن أمثله:

موسى بن علي، بالفتح، وهم كثيرون في المتأخرين، ليس في الكتب الستة، ولا في تاريخ البخاري، وابن أبي حاتم وابن أبي خيثمة والحاكم وابن يونس وأبي نعيم وثقات ابن حبان وطبقات ابن سعد وكامل بن عدي، منهم أحد.

- وفي تاريخ بغداد للخطيب، منهم رجلان متأخران:

الأول: موسى بن علي أبو بكر الأحوال البزار، روى عن جعفر الفريابي.

والثاني: موسى بن علي أبو عيسى الختلي، روى عنه ابن الأنباري وابن مقسم.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 473، معرفة علوم الحديث: 221، التقريب والتيسير: 2/329، تدريب الراوي: 2/329، والمقنع: (2/625)، توضيح الأفكار: 281، فتح المغيث للعراقي: 426، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 84، منهج النقد: 185، التقييد والإيضاح: 372.

2- مختار الصحاح (1/138).

3- تدريب الراوي: 2/330.

- وفي تاريخ ابن عساكر: موسى بن علي أبو عمران الصقلي النحوي، روى عن أبي ذر الهروي.
- وذكر الخطيب في تلخيص المتشابه رابعاً: موسى بن علي القرشي، مجهول.
- ومنهم موسى بن علي بن قداح أبو الفضل الخياط المؤذن، سمع منه ابن عساكر وابن السمعاني.
- وموسى بن علي بن غالب الأموي الأندلسي.
- وموسى بن علي بن عامر الحريري الإشبيلي النحوي، ذكرهما ابن الأبار¹.
ومن أمثلة عكسه:
- سُريج بن النعمان، وسُريج بن النعمان، وكلاهما مصغّر:
- الأول: بالمهملة والجيم، جده مروان اللؤلؤي البغدادي، روى عنه البخاري.
- والثاني: بالمعجمة والحاء المهملة، الكوفي، تابعي، له في السنن الأربعة، حديث واحد عن علي بن أبي طالب .
- ومحمد بن عبد الله المُخَرَّمِي، بضمة للميم، ثم فتحة للحاء المعجمة، ثم كسرة للراء المشددة، نسبة إلى مُخَرَّم بغداد، وهي محلة بها، مشهور، جده المبارك، ويكنى أبا جعفر القرشي البغدادي الحافظ قاضي حلوان، روى عنه البخاري وأبو داود.
- ومحمد بن عبد الله المَخْرَمِي، بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة، المكنى نسبة إلى مخرمة بن نوفل، غير مشهور، روى عن الشافعي وعنه عبد العزيز بن زباله.
- وثور بن يزيد الكلاعي، وثور بن يزيد، روى عنهما مالك، والثاني أخرج له في الصحيحين، والأول في صحيح مسلم خاصة².
- ومن أشهر المصنّفات فيه:
- "تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم".

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 473، معرفة علوم الحديث: 221، تدريب الراوي: 2/ 330، والمقنع: (2/ 625)، فتح المغيث للعراقي: 426، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 84، التقييد والإيضاح: 372.

2 - الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 331-332.

- و"تالي التلخيص"، وهو تتمّة للكتاب السابق، وكلاهما للخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، رحمه الله.

معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم

☞ قوله:

والمنسوب إلى غير أبيه: كبلال بن حِمامة¹

☞ الشرح:

والمراد من هذا النوع معرفة من اشتهر نسبه إلى غير أبيه، كالأم أو الجد أو غريب كالمرتبّي، ونحوه، ثم معرفة إسم أبيه، وفائدته، دفع توهم التعدّد عند نسبتهم إلى آبائهم، وهم أقسام:

القسم الأول: من نسب إلى أمه.

1- من الصحابة:

- معاذ ومُعَوّذ وعَوْذٍ، ويقال: عوف، بالفاء، بني عفراء بنت عبيد بن ثعلبة من بني النجار، وأبوهم الحارث بن رفاعة بن الحارث من بني النجار أيضاً، وشهد بنو عفراء بدرأ، فقتل بها معوذ وعوف، وبقي معاذ إلى زمن عثمان، وقيل: إلى زمن عليّ فتوفي بصفين، وقيل: جرح ببدر أيضاً، فرجع إلى المدينة فمات بها.

- وبلال بن حمامة الحبشي المؤذن، أبوه رباح.

- سهيل وسهل وصفوان بنو بيضاء، أبوهم وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر القرشي الفهري، واسم بيضاء دعد، قال سفيان بن عيينة: أكبر أصحاب النبي ﷺ في السن أبو بكر، وسهيل بن بيضاء، مات سهيل وسهل في حياته ﷺ، وصلّى عليهما في المسجد كما في صحيح مسلم عن عائشة.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 474، التقريب والتيسير: 2/336، تدريب الراوي: 2/336، توضيح الأفكار: 281، فتح المغيب للعراقي: 430، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 91، المقنع: 2/626-629، منهج النقد: 172، اختصار علوم الحديث: 226، التقييد والإيضاح: 373.

- شرحبيل بن حسنة، أبوه عبد الله بن المطاع الكندي، وحسنة مولاة لمعمر الجمحي.

- عبد الله بن بحينة، أبوه مالك بن القشب الأزدي الأسدي.

2- ومن التابعين فمن بعدهم:

- محمد بن الحنفية، أبوه علي بن أبي طالب، واسم أمه خولة من بني حنيفة.

- إسماعيل بن علي، أبوه إبراهيم، وعليه أمه بنت حسان مولاة بني شيبان، وزعم علي بن حجر أنها ليست أمه بل جدته أم أمه.

وقد صنّف في هذا القسم الحافظ علاء الدين مغلطاي تصنيفا حسنا في ثلاث وستين ورقة، وذكر النووي في تهذيبه أنه ألف فيه جزءاً، قال الحافظ السيوطي: ولم نقف عليه.¹

القسم الثاني: من نسب إلى جدته الدنيا أو العليا.

- يعلى بن مئنة، بضم الميم وسكون النون وتخفيف التحتية، صحابي مشهور، هي أم أبيه، قاله الزبير بن بكار، وابن ماكولا، وهي بنت الحارث بن جابر، قاله ابن ماكولا.

- بشير بن الخصاصية، بتخفيف الياء، صحابي مشهور، هي أم الثالث من أجداده، وقيل: أمه واسمها كبشة، وقيل: مارية بنت عمرو بن الحارث الغطريف، أبوه معبد، وقيل: نذير، وقيل: يزيد، وقيل: شراحيل بن سبع بن ضباري بن سدود بن شيبان بن ذهل.²

القسم الثالث: من نسب إلى جدّه.

1- من الصحابة:

- أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، عامر بن عبد الله بن الجراح.

- حَمَل، بالحاء المهملة والميم المفتوحتين، بن النابغة، هو حمل بن مالك بن النابغة بن جارية بن ربيعة الهذلي، أبو نضلة، له رواية، عاش إلى خلافة عمر.

1- معرفة أنواع علم الحديث: 475، وتدريب الراوي: 336-337.

2- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 475-476، والحافظ السيوطي المصدر نفسه: 337/2-

- حَمَلُ بْنُ سَعْدَانَةَ الْكَلْبِيِّ مِنْ أَهْلِ دَوْمَةَ، لَا ثَالِثَ لِهَمَا فِي الْأَسْمِ.
- مُجَمَّعٌ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، ابْنُ جَارِيَةَ، بِالْجِيمِ وَالتَّحْتِيَّةِ، هُوَ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ.
- 2- وَمِنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ:
- ابْنُ جَرِيحٍ: عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ، بَنُو الْمَاجِشُونِ، بِكَسْرِ الْجِيمِ وَضَمِّ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ.
- ابْنُ أَبِي لَيْلَى: الْفَقِيهَ، مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.
- ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ.
- أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، هُوَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ حَنْبَلٍ.
- بَنُو أَبِي شَيْبَةَ أَبُو بَكْرٍ وَعَثْمَانُ الْحَافِظَانِ وَالْقَاسِمُ، بَنُو مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْمَانَ الْوَاسِطِيِّ¹.
- القِسْمُ الرَّابِعُ: مِنْ نَسَبٍ إِلَى أَجْنَبِيٍّ لِسَبَبِ.
- الْمَقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ، الْكَنْدِيِّ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْأَسْوَدِ، لِأَنَّهُ كَانَ فِي حِجْرِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ، فَتَبَّأَهُ فَنَسَبَ إِلَيْهِ.
- الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، أَحَدُ الضَّعْفَاءِ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّهِ، وَأَبُوهُ وَاصِلٌ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (ت: 643هـ): وَكَأَنَّ هَذَا خَفِيَ عَلَى ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ت: 327هـ)، حَيْثُ قَالَ: هُوَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارِ بْنِ وَاصِلٍ، فَجَعَلَ وَاصِلًا جَدَّهُ، وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ (ت: 806هـ): جَعَلَ بَعْضُهُمْ دِينَارًا جَدَّهُ، وَأَبَاهُ وَاصِلًا²، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 476، وتدريب الراوي: 2/ 338-339.

2 - الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، (11/3)، وابن الصلاح، المصدر نفسه: 477، والحافظ السيوطي المصدر نفسه: 2/ 339.

معرفة الأنساب التي باطنها على خلاف ظاهرها

قوله،

والنسبة التي تسبق إلى الفهم منها شيء، وهي بخلافه؛ كأبي مسعود البدري، فإنه نزلها، ولم يشهدا.¹

الشرح،

والمراد من هذا النوع، النسب التي على خلاف ظاهرها، فقد ينسب الراوي إلى نسبة من مكان أو غزوة أو قبيلة أو صنعة، وليس الظاهر الذي يسبق إلى الفهم من تلك النسبة مراداً، بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان أو تلك القبيلة ونحو ذلك. وفائدته: معرفة أن بعض النسب غير حقيقة، والوقوف على العارض، والسبب الذي من أجله نسب ذلك الراوي إلى تلك النسبة.² ومن أمثله:

- أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي البدري، لم يشهد بداراً في قول الأكثرين، منهم الزهري وابن إسحاق والواقدي وابن سعد وابن معين والحربي وابن عبد البر، بل نزلها، وقال الحربي سكنها، وقال البخاري شهدها، واختاره أبو عبيد القاسم بن سلام، وجزم به الكلبي ومسلم في الكنى.
- سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر: نزل في بني تيم، ليس منهم.
- أبو خالد الدالاني نزل في بني دالان بطن من همدان، وهو أسدي مولاهم.
- إبراهيم بن يزيد الخوزي، بضم المعجمة وبالزاي، ليس من الخوز، بل نزل شعبهم بمكة.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 477، التقريب والتيسير: 2/340، تدريب الراوي: 2/340، فتح المغيث للعراقي: 433، المقنع: 2/630-631، منهج النقد: 173، اختصار علوم الحديث: 229، التقييد والإيضاح: 374.

2- تدريب الراوي: 2/340.

- عبد الملك بن سليمان العرزمي، نزل جبانة عرزم، وهي قبيلة من فزارة، بالكوفة، فنسب إليهم.

- محمد بن سنان العوقي، بفتحها أي الواو، وبالقاف، باهلي نزل في العوقة، بطن من عبد القيس، فنسب إليهم، وآخرون.¹

ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

- كتاب "الأنساب"، للسمعاني (ت: 562هـ).

- وقد لخصه ابن الأثير (ت: 630هـ)، وسمّاه "اللباب في تهذيب الأنساب".

- ولخص السيوطي (911هـ) هذا الملخص، وسمّاه "لبّ اللباب"؛ والله أعلى

وأعلم.

معرفة المبهمات

قوله:

والمبهمات.²

الشرح:

المبهمات، لغة: جمع مبهم، وهو اسم مفعول من الإبهام، ضد الإيضاح،³ واصطلاحاً: هو من أبهم ذكره في المتن أو الإسناد من الرجال والنساء.⁴

ومن فوائد تبيين الأسماء المبهمة:

- أن يكون في الحديث منقبة له فيستفاد بمعرفة فضيلته.

1- تدريب الراوي: 2/ 340-341.

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 479، التقريب والتيسير: 2/ 342، تدريب الراوي: 2/ 342، توضيح الأفكار: 282، فتح المغيث للعراقي: 435، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 52، المقنع: 2/ 632-643، منهج النقد: 163، اختصار علوم الحديث: 231، التقيد والإيضاح: 375.

3- مختار الصحاح (1/ 27).

4- تدريب الراوي: 2/ 342.

- وأن يشتمل على نسبة فعل غير مناسب، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، وخصوصاً إذا كان ذلك من المنافقين.
- وأن يكون سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر، فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ أو منسوخ، إن عرف زمن إسلامه.
- وإن كان المبهم في الإسناد فمعرفته تفيد ثقته أو ضعفه ليحكم للحديث بالصحة أو غيرها.¹

ويعرف المبهم:

- بوروده مسمى في بعض الروايات، وذلك واضح.

- وبتنصيب أهل السير على كثير منهم.

وهو أقسام:

القسم الأول: وهو أهما، رجل وامرأة، أو رجلان أو امرأتان، أو رجال أو نساء:

- كحديث ابن عباس أن "رجلاً" قال: يا رسول الله الحج كل عام؟، وهو الأقرع بن حابس بن عقال، قاله الخطيب، وكذا سمي في مسند أحمد، وفي سنن البيهقي²، وقيل: هو سراقبة بن مالك، كذا في حديث سفيان من رواية ابن المقري، وقيل: عكاشة بن محصن، قاله ابن السكن.

- وحديث أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، الحديث...، قال الخطيب:

هو أبو إسرائيل قيصر العامري.³

1- الحافظ السيوطي، تدریب الراوي: 2/343.

2- رواه أحمد في مسنده (ح: 3510، 1/370)، والبيهقي في سننه الكبرى، (ح: 10132، 178/5)، من حديث أبي سنان عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس، قال: يا رسول الله الحج كل عام؟ قال: "لا بل حجة فمن حج بعد ذلك فهو تطوع ولو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تسمعوا ولم تطيعوا".

3- رواه ابن حبان في صحيحه (ح: 4385، 10/220)، والدارقطني في سننه (ح: 9، 4/161)، من حديث ابن عباس قال: بينما النبي ﷺ يخطب، إذ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فسأل عنه، فقالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس، فلا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ولا يفطر، فقال: "مروه فليقعد، وليستظل، وليتكلم، وليصم وليفطر".

قال عبد الغني: ليس في الصحابة رضي الله عنهم من يشاركه في اسمه وكنيته، ولا يعرف إلا في هذا الحديث.¹

القسم الثاني: الابن والبنت، والأخ والأخت، وابن الأخ وابن الأخت، وابن الأخت وبنت الأخت:

- كحديث أم عطية في غسل "بنت" النبي ﷺ بماء وسدر، وهي زينب رضي الله عنها، زوجة أبي العاص بن الربيع.²

- ابن اللُّبَيْبة، الذي استعمله النبي ﷺ على الصدقة، فقال: "هذا لكم وهذا لي"، اسمه عبد الله، كما في صحيح البخاري.³

- ابن أم مكتوم، تكرر في الأحاديث، اسمه عبد الله بن زائد، قاله قتادة ورجحه البخاري، وابن حبان، وقيل: عمرو بن قيس، حكاه ابن عبد البر عن الجمهور منهم الزهري وابن إسحاق وموسى ابن عقبة والزيير بن بكار وأحمد بن حنبل، ورجحه ابن عساکر والمزي، وجعل زائدة جدّه، وأمّه اسمها عاتكة.

- حديث أن عمر رأى حلة سبراء، الحديث، وفيه فكساها عمر "أخا" له مشركا بمكة، هو أخوه لأمه، عثمان بن حكيم بن أمية السلمي، قاله ابن بشكوال.⁴

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 479، وتدريب الراوي: 2/343-344، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/703)، والمنهل الروي، ابن جماعة (1/126).

2 - رواه البخاري في صحيحه (ح: 1195، 1/422)، ومسلم في صحيحه (ح: 221، 6/108) من طريق محمد بن سيرين عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ، حين توفيت ابنته، فقال: "اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور، فإذا فرغتن فأذنيني"، فلما فرغنا آذناه، فأعطانا حقه، فقال: "أشعرنها إياه"، تعني إزاره.

3 - رواه البخاري في صحيحه (ح: 2457، 2/917) من طريق أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي ﷺ رجلا من الأزد، يقال له ابن اللببية على الصدقة، فلما قدم، قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، قال: "فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظر يهدي له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منه شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة، إن كان بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاه يتعر"، ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه "اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت"، ثلاثا.

4 - معرفة أنواع علم الحديث: 481، وتدريب الراوي: 2/345-346، والمنهل الروي، ابن جماعة (1/126).

القسم الثالث: العم والعمة ونحوهما، كالخال والخالة، والأب والأم، والجد والجدة، وابن أو بنت العم والعمة والخال والخالة:

- كرافع بن خديج عن "عمّه" في النهي عن المخابرة، هو ظهير، بضم الظاء المعجمة، ابن رافع بن عدي.

- ومن ذلك، "عمة" جابر التي بكت أباه لما قتل يوم أحد، كما في الصحيح، هي فاطمة بنت عمرو بن حرام، وقعت مسماة في مسند الطيالسي.

- ومن ذلك حديث ابن عباس، أهدت "خالتي" إلى النبي ﷺ سمناً، وأقطاً، وأضبا، قيل: اسمها هزيله، وقيل: حفيدة بنت الحارث، وتكنى أم حفيد، وقيل: أم عتيق.

- وحديث نافع، تزوج ابن عمر "بنت" خاله عثمان بن مظعون، فقالت "أمها" بنتي تكره ذلك، اسم بنت خاله: زينب، وأمها خولة بنت حكيم بن أمية.¹

القسم الرابع: الزوج والزوجة، والعبد وأم الولد:
- "زوج" سبيعة الأسلمية التي ولدت بعد وفاته بليال، الحديث في الصحيحين، هو سعد بن خولة.

- "زوجة" عبد الرحمن بن الزبير التي كانت تحت رفاعة القرظي، فطلقها، اسمها تميمه بنت وهب، وقيل: تميمه بضم التاء، وقيل: سهيمة.

- "أم ولد" لإبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف: أنها سألت أم سلمة فقالت: إني أطيل ذيلي وأمشي، الحديث، هي حميدة ذكره النسائي.

- ومثال العبد: حديث جابر: أن "عبد" الحاطب قال: يا رسول الله: ليدخلن حاطب النار، إسمه سعد.²

ومن أشهر المصنّفات فيه:

صنف فيه الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري (ت: 406هـ)، ثم الخطيب (ت: 463هـ)، فذكر في كتابه مائة وأحداً وسبعين حديثاً، ورتب كتابه على

1 - ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث 482، الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 2/ 347-348.

2 - ابن الصلاح، المصدر نفسه 482، الحافظ السيوطي المصدر نفسه: 2/ 347-348.

الحروف في الشخص المبهم، وفي تحصيل الفائدة منه عسر، فإن العارف باسم المبهم لا يحتاج إلى الكشف عنه، والجاهل به لا يدري مظنته.

ثم غيرهما، كأبي القاسم بن بشكوال (ت: 578هـ)، وهو أكبر كتاب في هذا النوع وأنفسه، جمع فيه ثلاثمائة وأحدا وعشرين حديثاً، لكنه غير مرتب، وكأبي الفضل ابن طاهر (ت: 598هـ)، ولكنه جمع فيه ما ليس من شرط المبهمات.

قال النووي (ت: 676هـ): "وقد اختصرت أنا كتاب الخطيب، وهذبتة ورتبته ترتيباً حسناً، وضمنت إليه نفائس"¹، رتبه على الحروف في راوي الحديث، وهو أسهل للكشف، ومع ذلك فالكشف منه قد يصعب لعدم اختصار اسم صحابي ذلك الحديث، وفاته أيضاً الجم الغفير، فجمع الشيخ ولي الدين العراقي (ت: 826هـ) في ذلك كتاباً سماه: "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد"، جمع فيه كتاب الخطيب وابن بشكوال والنووي، مع زيادات أخرى، ورتبه على الأبواب، وهو أحسن ما صنف في هذا النوع.

ومن الناس من أفرد مبهمات كتاب مخصوص كالحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) في "مقدمة شرح البخاري"، عقد فيها فصلاً لمبهمات استوعبت ما وقع فيه؛ والله أعلى وأعلم.²

1 - التقريب والتيسير: 2/ 29.

2 - تدريب الراوي: 2/ 342.

معرفة تواريخ الرواة والوفيات

قوله:

1. والتواريخ والوفيات.

الشرح:

التواريخ لمواليد الرواة والسماع والقدوم للبلد الفلاني، والوفيات لهم، فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه.

وقد ادعى قوم الرواية عن قوم، فنظر في التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين، كما سأل إسماعيل بن عياش رجلاً اختباراً: أي سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة ومائة، فقال: أنت تزعم أنك سمعت منه بعد موته بسبع سنين، فإنه مات سنة ست ومائة.

قال حفص بن غياث القاضي: إذا اهتمم الشيخ، فحاسبوه بالسنين، يعني سنّه وسنّ من كتب عنه.

وقال سفيان الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ.

وقال حسّان بن يزيد: لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ، نقول للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه.

وقال أبو عبد الله الحميدي: ثلاثة أشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها: العلل، والمؤتلف والمختلف، ووفيات الشيوخ.²

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 484، معرفة علوم الحديث: 202، التقريب والتيسير: 2/349، تدريب الراوي: 2/349، المقنع: (2/644)، توضيح الأفكار: 282، فتح المغيب للعراقي: 438، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 87، منهج النقد: 142، اختصار علوم الحديث: 232، التقييد والإيضاح: 382.

2- تدريب الراوي: 2/349-350، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، تحقيقه. ماهر ياسين الفحل، (1/273)، وفتح المغيب، السخاوي (3/309).

فروع في عيون من ذلك:

الأول: في وفاة النبي ﷺ، وأصحابه العشرة:

- الصحيح في سن سيدنا محمد بن عبد الله ﷺ، وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنه ثلاث وستون سنة، قاله الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، وصححه ابن عبد البر والجمهور.

- وقبض رسول الله ﷺ ضحى يوم الاثنين، لثني عشرة خلت من شهر ربيع الأول، سنة إحدى عشرة من هجرته ﷺ إلى المدينة، لا خلاف بين أهل السير في ذلك.

- وتوفي أبو بكر رضي الله عنه عشية ليلة يوم الثلاثاء، لثمان بقين من جمادي الآخرة، وهو الصحيح الذي جزم به الأئمة، وصححه الحفاظ، وثبت بأسانيد صحيحة عن عائشة وغيرها.

- وتوفي عمر رضي الله عنه في ذي الحجة آخر يوم منه، يوم الجمعة سنة ثلاث وعشرين، ودفن يوم السبت، مستهل المحرم.

- وقتل عثمان بن عثمان رضي الله عنه في ذي الحجة، يوم الجمعة ثاني عشرة، وقيل غير ذلك، سنة خمس وثلاثين، وهو ابن اثنتين وثمانين، وقيل ابن تسعين، وقيل غيره.

- وقتل علي رضي الله عنه في شهر رمضان ليلة الحادي والعشرين منه، وقيل غير ذلك، سنة أربعين، وهو ابن ثلاث وستين، وقيل غير ذلك.

- وتوفي طلحة والزبير معاً في يوم واحد، قتلا في وقعة الجمل يوم الخميس، وقيل يوم الجمعة عاشر جمادي الأولى، وعليه الجمهور، سنة ست وثلاثين، قال الحاكم كانا ابني أربع وستين سنة، وقيل غير ذلك.

- وتوفي سعد بن أبي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح، وهو ابن ثلاث وسبعين، وقيل غير ذلك، وهو آخر العشرة موتاً.

- وتوفي سعيد بن زيد سنة إحدى وخمسين، وقيل غير ذلك، وهو ابن ثلاث وسبعين.

- وتوفي عبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك، وهو ابن خمس وسبعين، وقيل غير ذلك.

- وتوفي أبو عبيدة بطاعون عمواس، سنة ثمان عشرة، وهو ابن ثمان وخمسين، بلا خلاف في الأمرين.¹

الثاني: صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية، وستين في الإسلام، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين:

أحدهما: حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ابن قصي الأسدي ابن أخي خديجة، وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة، وقيل مات سنة خمسين، وقيل غير ذلك.

والثاني: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام، بالراء، الأنصاري الخزرجي النجاري، قال ابن إسحاق عاش حسان وآبؤه الثلاثة، ثابت والمنذر وحرام، كل واحد منهم مائة وعشرين سنة، ولا نعرف لغيرهم من العرب مثله، قاله ابن الصلاح.²

قال العراقي: "اقتصر ابن الصلاح في هذا الفصل على اثنين، وقد زدت عليه أربعة اشتركوا معهما في ذلك، فصاروا ستة مشتركين في هذا الوصف"، وذكر: حويطب بن عبد العزى القرشي العامري، وسعيد بن يربوع القرشي، وحمز بن عوف القرشي الزهري أخو عبد الرحمن بن عوف، ومخرمة بن نوفل القرشي الزهري.³

1- معرفة أنواع علم الحديث: 486، وتدريب الراوي: 2/351 و355-357، والتقييد والإيضاح، العراقي، (1/432)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/714)، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، (1/274).

2- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 487، والحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 2/358.

3- شرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، (1/280)، وفتح المغيث، السخاوي، (3/330).

الثالث: في وفيات أصحاب المذاهب المتبوعة:

- أبو حنيفة النعمان بن ثابت، مات ببغداد سنة خمسين ومائة، في رجب، وقيل إحدى وخمسين، وقيل ثلاث، وهو ابن سبعين سنة، فإن مولده سنة ثمانين.

- أبو عبد الله مالك بن أنس، مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، وقيل غير ذلك، وقيل في صفر، وقيل صبيحة أربع عشرة من ربيع الأول، ولد سنة ثلاث وتسعين.

- أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، مات بمصر، ليلة الخميس آخر رجب، سنة أربع ومائتين، وولد سنة خمسين ومائة بغزة من الشام، وقيل بعسقلان وقيل باليمن.

- أبو عبد الله أحمد بن حنبل، مات ببغداد يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الآخر، وقيل غير ذلك، سنة إحدى وأربعين ومائتين، وولد سنة أربع وستين ومائة في ربيع الأول رحمه الله أجمعين.¹

الرابع: في وفيات أصحاب كتب الحديث المعتمدة:

- البخاري، أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، نسبة إلى بخارى بالقصر، أعظم مدينة وراء النهر، ولد يوم الجمعة بعد الصلاة، لثلاث عشرة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة، ومات ليلة السبت وقت العشاء ليلة عيد الفطر، سنة ست وخمسين ومائتين (256هـ)، بخرتوك قرية بقرب سمرقند.

له من التصانيف غير الصحيح: الأدب المفرد، ورفع اليدين في الصلاة، والقراءة خلف الإمام، وبر الوالدين، والتاريخ الكبير، والأوسط، والصغير، وخلق أفعال العباد، والضعفاء، وكلها مطبوعة.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 487، وتدريب الراوي: 2/360-361، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، (1/281)، وفتح المغيث، السخاوي، (3/330)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/716).

-ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري أبو الحسين، مات بنيسابور عشية يوم الأحد لخمس بقين من رجب، سنة إحدى وستين ومائتين (261هـ)، وهو ابن خمس وخمسين، وقيل ستين، وقيل سبع وخمسين، لأن المعروف أن مولده سنة أربع ومائتين.

له من الكتب غير الصحيح: الأسماء والكنى والتمييز، والعلل، والوحدان، والأفراد، والأقران، والطبقات، وغيرها.

-وأبو داود سليمان بن الأشعث بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني، بكسر المهملة والجيم وسكون السين المهملة أيضاً، نسبة إلى سجستان وينسب إليها سجزي أيضاً، على غير قياس، مات بالبصرة في يوم الجمعة سادس عشر شوال، سنة خمس وسبعين ومائتين (275هـ)، ومولده سنة ثنتين ومائتين.

له من التصانيف السنن، والمراسيل، والرد على القدرية، والناسخ والمنسوخ، وما تفرد به أهل الأمصار، ومسند مالك بن أنس، والمسائل، ومعرفة الأوقات، والإخوة، وغير ذلك.

-والترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاک السلمي الضرير، مات بترمذ، وهي مدينة على طرف جيحون، ليلة الاثنين لثلاث عشرة مضت من رجب، سنة تسع وسبعين ومائتين (279هـ).
وله من التصانيف: الجامع، والعلل المفرد، والتاريخ، والزهد، والشمائل، والأسماء والكنى.

-والنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني، ويقال: النسوي نسبة إلى نسا، بالفتح والقصر، مدينة بخراسان، مات بفلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر، وقيل بمكة في شعبان، سنة ثلاث وثلاثمائة (303هـ)، ومولده سنة أربع عشرة، وقيل خمس عشرة ومائتين.

وله من الكتب: السنن الكبرى والصغرى، وخصائص علي، ومسند علي عليه السلام، ومسند مالك، والكنى، وعمل اليوم والليلة، وأسماء الرواة والتمييز بينهم، والضعفاء، والإخوة، وما أغرب شعبة على سفيان، وسفيان على شعبة، ومسند منصور بن زاذان، وغير ذلك.

-وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، مات في رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين (273هـ)، ولم يذكر النووي كابن الصلاح وفاته، كما لم يذكر كتابه في الأصول، وله من التصانيف: السنن، والتفسير.¹

ثم سبعة من الحفاظ، أحسنوا التصنيف وعظم النفع بتصانيفهم:

-الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن معوذ بن النعمان بن دينار بن عبد الله الدارقطني، نسبة إلى دار القطن محلة ببغداد، مات ببغداد في يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة (385هـ)، وولد في ذي القعدة سنة ست وثلثمائة، له من التصانيف: السنن، والعلل، والتصحيح، والأفراد، وغير ذلك.

-والحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم بن البيع النيسابوري، مات بها في ثالث صفر، سنة خمس وأربعمائة (405هـ)، وولد بها في صبيحة الثالث من شهر ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلثمائة، له: المستدرک، وتاريخ نيسابور، وعلوم الحديث، والتفسير، والمدخل، والإكليل، ومناقب الشافعي، وغير ذلك.

-وأبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشير بن مروان الأزدي، حافظ مصر، ولد في ذي القعدة سنة اثنتين وثلثين وثلثمائة، ومات بمصر في صفر لسبع خلون منه، سنة تسع وأربعمائة (409هـ)، له من المصنفات: المؤلف والمختلف، وغيره.

-وأبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني نسبة إلى أصبهان، بفتح الهمزة وكسرهما وفتح الباء، ويقال بالفاء أيضاً، أشهر بلاد الجبال، ولد في رجب، سنة أربع، وقيل ست وثلثين وثلثمائة، ومات في يوم الاثنين الحادي والعشرين من

1- معرفة أنواع علم الحديث: 488، ولم يذكر ابن ماجه، وتدريب الراوي: 2/361-364، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/717)، والتقييد والإيضاح (1/428)، وشرح التبصرة والتذكرة، وكلاهما للحافظ العراقي، (1/282)، وفتح المغيث، السخاوي، (3/339).

صفر، سنة ثلاثين وأربعمائة (430هـ) بأصبهان له من التصانيف: الحلية، ومعرفة الصحابة، وتاريخ أصبهان، ودلائل النبوة، وعلوم الحديث، والمستخرج على البخاري، والمستخرج على مسلم، وفضائل الصحابة، وصفة الجنة، والطب، وغيرها.

- وابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النميري القرطبي حافظ المغرب، ولد في يوم الجمعة، والخطيب على المنبر، لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلثمائة، وتوفي بشاطبة، وهي مدينة بالأندلس، في ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة (463هـ)، له من التصانيف: التمهيد في شرح الموطأ، والاستذكار مختصره، والتقصي على الموطأ، والاستيعاب في الصحابة، وفضل العلم، وقبائل الرواة، والشواهد في إثبات خبر الواحد، والكنى، والمغازي، والأنساب، وغير ذلك.

- والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي نسبة إلى بيهق، بفتح الموحدة والهاء بينهما تحتية ساكنة، كورة بنواحي نيسابور، ولد في شعبان سنة أربع وثمانين وثلثمائة، ومات بنيسابور في عاشر جمادى الأولى، سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (458هـ)، ونقل تابوته إلى بيهق، له من التصانيف: له السنن الكبرى والصغرى، والمعرفة، والمبسوط، والمدخل، وشعب الإيمان، والأسماء والصفات، والبعث والنشور، والزهد الكبير والصغير، ومناقب الشافعي، والخلافات، والأدب، والاعتقاد، وغير ذلك.

- والخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ولد في يوم الخميس لست بقين من جمادى الآخرة، سنة إحدى وتسعين وثلثمائة، وقيل: اثنتين، ومات ببغداد في سابع ذي الحجة، سنة ثلاث وستين وأربعمائة (463هـ)، وله من التصانيف: تاريخ بغداد، والجامع في أدب الراوي والسامع، والكفاية في قوانين الرواية، والرحلة، وتلخيص المتشابه، والذيل عليه، والفصل للمدرج، والمبهمات، وأشياء كثيرة جداً في الفن¹، رحمهم الله تعالى جميعاً.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 489، وتدريب الراوي: 2/365-367، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، (1/283)، وفتح المغيب، السخاوي، (3/339)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/727).

وأشهر المصنفات في هذا النوع:

- كتاب "الوفيات"، لابن زبر محمد بن عبيد الله الربيعي (ت: 379هـ)، محدث دمشق، وهو كتاب مرتب على السنين.

- ذبول على هذا الكتاب، لأبي محمد عبد العزيز بن أحمد التميمي أدمشقي الكتاني (ت: 466هـ)، ولهبة الله بن أحمد الأنصاري الأصفهاني (ت: 524هـ)، وللعراقي (ت: 806هـ)، وغيرهم.

فائدة عن التاريخ الهجري:

- روى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد قال: ما عدوا من مبعث النبي ﷺ، ولا من متوفاه، إنما عدوا من مقدمه المدينة.

- وروى في تاريخه الصغير عن ابن عباس قال: كان التاريخ في السنة التي قدم فيها النبي ﷺ.

- وروى أيضاً عن ابن المسيب: قال عمر: متى نكتب التاريخ؟ فجمع المهاجرين، فقال له علي: من يوم هاجر النبي ﷺ، فكتب التاريخ.

- وروى ابن خيثمة في تاريخه عن ابن سيرين، أن رجلاً من المسلمين قدم من أرض اليمن، فقال لعمر: رأيت باليمن شيئاً يسمونه التاريخ، يكتبون من عام كذا وشهر كذا، فقال عمر: إن هذا لحسن، فأرخوا، فلما أجمع على أن يؤرخ شاور، فقال قوم بمولد النبي ﷺ، وقال قوم بالمبعث، وقال قوم حين خرج مهاجراً من مكة، وقال قائل: بالوفاة حين توفي، فقال: أرخوا خروجه من مكة إلى المدينة.

ثم قال: بأي شهر نبدأ فنصيره أول السنة؟ فقالوا: رجب، فإن أهل الجاهلية كانوا يعظمونه، وقال آخرون شهر رمضان، وقال آخرون: ذو الحجة فيه الحج، وقال آخرون: الشهر الذي خرج فيه من مكة، وقال آخرون: الشهر الذي قدم فيه، فقال عثمان: أرخوا من المحرم أول السنة، وهو شهر حرام، وهو أول الشهور في العدة، وهو منصرف الناس عن الحج، فصيروا أول السنة المحرم، وكان ذلك في سنة سبع عشرة.

قال الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) في أماليه: بهذا يحصل الجواب عن الحكمة في تأخر التاريخ من ربيع الأول إلى المحرم، بعد أن اتفقوا على جعل التاريخ من الهجرة، وإنما كانت في ربيع الأول.¹

معرفة الثقات والضعفاء من الرواة

قوله،

ومعرفة الثقات والضعفاء؛ ومن اختلف فيه، فيرجح بالميزان.²

الشرح،

معرفة الثقات والضعفاء، هو من أجل أنواع علوم الحديث، وفيه يعرف الصحيح والضعيف.

وفيه تصانيف كثيرة لأئمة الحديث:

- مصنفات مفردة في الضعفاء: ككتاب البخاري (ت: 256هـ)، والنسائي (ت: 303هـ)، والعقيلي (ت: 322هـ)، والدارقطني (ت: 385هـ)، وغيرها.

- ومصنفات مفردة في الثقات: كالثقات لابن حبان (ت: 351هـ)، والساجي (ت: 307هـ)، والأزدي (ت: 374هـ)، والكامل لابن عدي (ت: 365هـ)، إلا أنه ذكر كل من تكلم فيه وإن كان ثقة، وتبعه على ذلك الذهبي (ت: 748هـ) في الميزان، إلا أنه لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين، وفاته جماعة ذيلهم عليه الحافظ أبو الفضل العراقي (ت: 806هـ) في مجلد، وعمل الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) لسان الميزان منه الميزان وزوائد، وللذهبي (ت: 748هـ) في هذا النوع المغني.

1- وأنظر في هذا الباب: تدريب الراوي: 2/ 353-354، ولسان المحدثين، (مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة، وموزهم وإشاراتهم، وشرح جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيههم ونادر أساليبهم)، محمد خلف سلامة، الموصل: 2007م، (2/ 210).

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 790، التقريب والتيسير: 2/ 368، تدريب الراوي: 2/ 368، توضيح الأفكار: 282، فتح المغني للعراقي: 450، المقنع: 2/ 657-661، منهج النقد: 129، اختصار علوم الحديث: 237، التقييد والإيضاح: 389.

- ومصنّفات جمع فيه الثقات والضعفاء: كتاريخ البخاري (ت: 256هـ)، وابن أبي خيثمة (ت: 234هـ)، وما أغزر فوائده، والجرح والتعديل، تصنيف ابن أبي حاتم (ت: 327هـ) وما أجّله، وطبقات ابن سعد (ت: 230هـ)، وغيرها، ككتاب "الكمال في أسماء الرجال"، لعبد الغني المقدسي (ت: 600هـ)، وتهذيباته المتعددة، التي للمزّي (ت: 742هـ) والذهبي (ت: 748هـ) وابن حجر (ت: 852هـ) والخزرجي (ت: بعد 923هـ).¹

مشروعية الجرح والتعديل:

وَجُوزُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ صِيَانَةٌ لِلشَّرِيعَةِ وَذُبّاً عَنْهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحُجُرَات: 6]، وَقَالَ ﷺ فِي التَّعْدِيلِ: "إِن عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ"²، وَفِي الْجَرَحِ "بئس أخو العشيرة"³، وَقَالَ: "حتى متى ترعون عن ذكر الفاجر، هتكوه يحذرته الناس"⁴، وَتَكَلَّمَ فِي الرِّجَالِ جَمْعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وأما قول صالح جزرة: أول من تكلم في الرجال شعبة، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم أحمد وابن معين، فيعني أنه أول من تصدّى لذلك.

وقد قال أبو بكر بن خلاد ليحيى بن سعيد: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله؟ فقال: لأن يكونوا خصمائي أحب إليّ من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ، يقول: "لم لم تذب الكذب عن حديثي". وقال أبو تراب النخشي لأحمد بن حنبل: لا تغترب العلماء، فقال له أحمد: ويحك!! هذا نصيحة ليس هذا غيبة.

1- تدريب الراوي: 368/2، والباعث الحثيث، (1/36)، والتقريب والتيسير (1/31)، والتقديد والإيضاح، (1/440)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/739).

2- رواه الترمذي في سننه (باب مناقب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، 3825، 5/680)، وقال: "حديث حسن صحيح".

3- رواه البخاري في صحيحه (باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، ح: 5685، 5/2244)، ومسلم في صحيحه (باب مداراة من يتقي فحشه، ح: 2591، 4/2002).

4- الهيثمي، مجمع الزوائد (1/154)، وقال: "إسناده حسن رجاله موثقون واختلف في بعضهم اختلافا لا يضر".

وقيل لابن المبارك: تغتاب؟!، قال: اسكت، إذا لم نبين كيف نعرف الحق من الباطل؟¹

قواعد وضوابط:

ويجب على المتكلم فيه التثبت، فقد قال ابن دقيق العيد: أعراض المسلمين حفرة من النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام. ومع ذلك، فقد أخطأ غير واحد من الأئمة بجرّحهم لبعض الثقات بما لا يجرح، كما جرح النسائي أحمد بن صالح المصري بقوله: غير ثقة ولا مأمون؛ وهو ثقة إمام حافظ، احتج به البخاري ووثقه الأكثرون، قال الخليلي: اتفق الحفاظ على أن كلام النسائي فيه تحامل، ولا يقدح كلام أمثاله فيه، قال ابن عدي: وسبب كلام النسائي فيه أنه حضر مجلسه فطرده، فحمله ذلك على أن تكلم فيه.

قال ابن الصلاح: وذلك لأن عين السخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة، تعمى عنها بحجاب السخط، لا أن ذلك يقع منهم تعمدًا للقدح، مع العلم ببطلانه.²

وقال ابن دقيق العيد (ت: 702هـ): والوجوه التي تدخل الآفة منها خمسة:

- أحدها: الهوى والغرض، وهو شرّها، وهو في تاريخ المتأخرين كثير.

- الثاني: المخالفة في العقائد.

- الثالث: الاختلاف بين المتصوفة وأهل علم الظاهر.

- الرابع: الكلام بسبب الجهل بمراتب العلوم، وأكثر ذلك في المتأخرين،

لاشتغالهم بعلوم الأوائل وفيها الحق، كالحساب والهندسة والطب، والباطل، كالطبيعي وكثير من الإلهي، وأحكام النجوم.

- الخامس: الأخذ بالتوهم مع عدم الورع.³

1- تدريب الراوي: 2/369.

2- معرفة أنواع علم الحديث: 493، وتدريب الراوي: 2/369-370.

3- الإقتراح: 57-61.

وقد عقد ابن عبد البر في كتاب العلم بالكلام الأقران المتعاصرين في بعضهم، ورأى أن أهل العلم لا يُقبل جرحهم إلا ببيان واضح¹.
تنبيه: وقد مضى الكلام في الجرح والتعديل في مبحث (صفة من تقبل روايته)، فأغنى عن إعادتها هنا.

معرفة من اختلط في آخر عمره من الثقات

قوله،

ومن اختلط في آخر عمره من الثقات، وخرّف منهم، ومن روى قبل ذلك عنهم، ومن احترقت كتبه أو ذهبت، فيرجع إلى حفظه فساء، ومن حدّث ونسي، ثم روى عمّن روى عنه².

الشرح،

معرفة من خلط من الثقات، هو فنّ مهمّ، لا يعرف فيه تصنيف مفرد، وهو حقيق به، قال العراقي (ت: 806هـ): وبسبب ذلك أفردته بالتصنيف من المتأخرين الحافظ صلاح الدين العلائي (ت: 761هـ)، وألف فيه أيضا الحازمي تأليفاً لطيفاً، قاله السيوطي (ت: 911هـ).

والمختلط، لغة: من خلط الشيء بغيره، اختلط فلان أي فسد عقله، والتخليط في الأمر الفساد فيه³، اصطلاحاً: الاختلاط، آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك،

1- جامع بيان العلم وفضله: 150..

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 493، التقريب والتيسير: 371/2، تدريب الراوي: 371/2، توضيح الأفكار: 283، فتح المغيث للعراقي: 454، نزّهة النظر بشرح نخبة الفكر: 55، المقنع: 2/662-667، منهج النقد: 133، اختصار علوم الحديث: 239، التقييد والإيضاح: 391.

3- مختار الصحاح (1/77).

وتصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادث ما، كفقْد عزيز أو ضياع مال، ومن تصيبه هذه الآفة لكبر سنة يقال فيه: اختلط بأخرّة.¹

ورغم أن كثيرا من الناس يختلطون إلا أن الاختلاط إذا أطلق انصرف إلى فئة قليلة منهم، وهي فئة المحدثين، وذلك لما في اختلاط المحدث من أثر على روايته، لا سيما وأنه الثقة العدل، المحتجّ به، قال ابن الصلاح: "فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه، ومنهم من خلط لذهاب بصره أو لغير ذلك".²

أهميته وفائدته:

وتكمن فائدته في تمييز أحاديث الثقة التي حدّث بها بعد الاختلاط، والتي حدّث بها قبله.

والحكم في ذلك:

- أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط.

- ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط، أو أشكل أمره، فلم يدر هل أخذ عنه قبل الإختلاط أو بعده؟³

أمثلة عن المختلطين بسبب معيّن:

1- من اختلط بسبب الخرف: أي بسبب فساد عقله من الكبر.

- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، اختلط في آخر عمره، فاحتج أهل العلم برواية الأكاابر عنه، مثل سفيان الثوري وشعبة، لأن سماعهم منه كان في الصحة، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه آخرا.

- ومنهم أبو إسحاق السبيعي، وسعيد بن إياس الجريري، وسعيد بن أبي عروبة، وحصين بن عبد الرحمن الكوفي، وغيرهم.

1- شرح النخبة: 55.

2- معرفة أواع علم الحديث: 494، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، أبو إسحاق الأبناسي، الشافعي، (2/744)، والتقريب والتيسير: 1/31، والتقييد والإيضاح: 1/442، والمنهل الروي، (1/137).

3- ابن الصلاح، المصدر نفسه: 494.

ب- من اختلط بسبب العمى:

مثاله عبد الرزاق بن همام الصنعاني، اختلط بسبب العمى، ذكر الامام أحمد أنه عمي في آخر عمره، فكان يُلقن فيتلقن، فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء.

ج- ومن اختلط بأسباب أخرى: كاحتراق كتبه: مثل عبد الله بن لهيعة المصري¹.
ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

كتاب "الاغتباط بمن رمي بالاختلاط"، للحافظ ابراهيم بن محمد سبط ابن العجمي (ت: 841هـ)؛ وصنّف فيه عدد من أهل العلم، كالعلائي (ت: 761هـ) والحازمي (ت: 584هـ)؛ والله أعلى وأعلم.

معرفة طبقات الرواة ولعلماء

قوله:

ومعرفة طبقات الرواة والعلما².

الشرح:

معرفة طبقات العلماء والرواة، هو فن مهم، فإنه قد يتفق اسمان في اللفظ، فيظن أن أحدهما الآخر، فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما.

والطبقة في اللغة: القوم المتشابهون³، وفي الاصطلاح: قوم تقاربوا في السن والإسناد، أو في الإسناد فقط، بأن يكون شيوخ هذا هم شيوخ الآخر، أو يقاربوا شيوخه⁴.

1- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 372/2-377.

2- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 500، التقريب والتيسير: 380/2، تدريب الراوي: 380/2، توضيح الأفكار: 283، فتح المغيث للعراقي: 454، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 86، المقنع: 668-669، منهج النقد: 145، اختصار علوم الحديث: 240، التقييد والإيضاح: 412.

3- في مختار الصحاح "طبقات الناس مراتبهم"، (ط ب ق، 327).

4- تدريب الراوي: 381/2.

وقد يكون الراويان من طبقة واحدة، لمشابهتهما بالنسبة إلى جهة، ومن طبقتين بالنسبة إلى أخرى لا يتشابهان فيها:

كأنس بن مالك، وشبهه من أصاغر الصحابة، هم من العشرة في طبقة الصحابة، باعتبار أنهم كلهم صحابة، والصحابة طبقة واحدة.

ومن وجه آخر، وباعتبار الدخول في الإسلام، يكون الصحابة بضع عشرة طبقة، فلا يكون أنس بن مالك وشبهه في طبقة العاشرة من الصحابة.

وعلى هذا فالصحابة كلهم طبقة، باعتبار اشتراكهم في الصحبة. والتابعون، طبقة ثانية.

وأتباعهم، طبقة ثالثة، بالاعتبار المذكور، وهلمّ جرّاً.

وباعتبار آخر، وهو النظر إلى السوابق، تكون الصحابة بضع عشرة طبقة، كما تقدم في معرفة الصحابة، أنهم اثنتا عشرة طبقة أو أكثر.

وفي معرفة التابعين، أنهم خمس عشرة طبقة، وهكذا.

ويحتاج الناظر فيه، إلى معرفة المواليد للرواة، والوفيات، ومن روى عنه، وروى عنهم¹.

ومن أشهر المصنّفات في هذا النوع:

- "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (ت: 230هـ)، وهو كثير الفوائد، وله كتابان آخران في ذلك، وهو ثقة في نفسه، لكنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء، منهم شيخه محمد بن عمر الواقدي لا ينسبه، بل يقتصر على اسمه واسم أبيه، وشيخه هشام بن محمد بن السائب الكلبي.

- و"طبقات القراء"، لأبي عمرو الداني (ت: 444هـ).

- و"طبقات الشافعية الكبرى"، لعبد الوهاب السبكي (ت: 771هـ).

- و"تذكرة الحفاظ"، للذهبي (ت: 748هـ)؛ والله أعلم.

معرفة الموالى من الرواة والعلماء

قوله:

والموالي¹.

الشرح:

الموالي لغة: جمع مولى، والمولى من الأضداد، فيطلق على المالك والعبد، والمعتمِق والمعتق²، واصطلاحاً: هو الشخص المحالف، أو المعتق، أو الذي أسلم على يد غيره³.
وفأئدته:

معرفة الموالى من العلماء والرواة، هو فن جليل، لتمييز المنسوب إلى القبيلة ولاء، عمّن يشاركه في إسمه من تلك القبيلة نسبا.
يعني التحقيق في المنسوبين إلى القبائل مطلقاً، كفلان القرشي، ويكون مولى لهم، فربما ظن أنه منهم بحكم ظاهر الإطلاق، فيترتب على ذلك خلل في الأحكام الشرعية في الأمور المشترط فيها النسب، كالإمامة العظمى والكفاءة في النكاح، ونحو ذلك.
وأأنواع الموالى ثلاثة:

- مولى الإسلام:

- كالبخاري الإمام مولى الجعفيين ولاء إسلام، لأن جدّه المغيرة كان مجوسياً، فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي.

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 501، معرفة علوم الحديث: 196، التقريب والتيسير: 382/2، تدريب الراوي: 382/2، توضيح الأفكار: 283، فتح المغيث للعراقي: 465، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 95، المقنع: 670/2-673، منهج النقد: 175، اختصار علوم الحديث: 241، التقييد والإيضاح: 413

2- مختار الصحاح (1/173)، و(306).

3- السيوطي شرح النخبة: 95.

- والحسن بن عيسى، ذكره النووي في تهذيبه.
- وابن ماسرجس، الماسرجسي، أبو علي النيسابوري من رجال مسلم، مولى عبد الله بن المبارك، كان نصرانيا، فأسلم على يديه.
- ومولى الحلف: كمالك بن أنس الإمام ونفره، هم أصبحيون صليبة، ويقال له التيمي، لأن نفره "أصبح"، موالي لتيم قريش بالحلف.
- ومولى العتق: يقال فيه مولى فلان، ويراد مولى عتاقة، وهو الغالب:
- كأبي البخثري الطائي التابعي مولى طيء، وأبو العالية رفيع بن مهران الرياحي التابعي مولى امرأة من بني رياح، والليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم، وعبد الله بن وهب القرشي مولاهم، عبد الله بن صالح الجهني مولاهم¹.
- ومن أشهر من صنّف في هذا النوع: أبو عمر الكندي (ت: 350هـ)، في "موالي أهل مصر"، والله أعلى وأعلم.

1 - معرفة أنواع علم الحديث: 501-502، والباعث الحثيث، (1/27)، والتقريب والتيسير، (1/32)، والتقيد والإيضاح، (1/467)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، (2/783)، وشرح التبصرة والتذكرة، الحافظ العراقي، (1/292).

معرفة قبائل الرواة وأوطانهم وبلدانهم

قوله:

والقبائل، والبلاد، والصناعة، والحلي.

الشرح:

هذا النوع من أنواع علوم الحديث، المتعلق بمعرفة قبائل الرواة، وأوطانهم، وبلدانهم، وغير ذلك من الأمور، وهو فن مهم جداً. ومن فوائده:

التمييز بين الإسمين المتفقين في اللفظ، إذا كانا من بلدين مختلفين، وهو مما يفترق إليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم ومصنفاتهم. وقد كانت العرب إنما تتسبب إلى قبائلها، فلما جاء الإسلام، وغلب عليهم سكنى القرى، انتسبوا إلى القرى والمدائن، كالعجم².
 كيفية الإنتساب:

- 1- من كان ناقله من بلد إلى بلد، وأراد الانتساب إليهما:
 - فليبدأ بالأول، فيقول في ناقله مصر إلى دمشق المصري الدمشقي.
 - والأحسن ثم الدمشقي، لدلالة ثم على الترتيب.
 - وله أن ينتسب إلى أحدهما فقط، وهو قليل، قاله النووي في تهذيبه³.
- ب- ومن كان من أهل قرية بلدة بإضافة قرية إليها:

1- أنظر ما جاء في هذا الباب: معرفة أنواع علم الحديث: 505، معرفة علوم الحديث: 190، التقريب والتيسير: 384/2، تدريب الراوي: 384/2، توضيح الأفكار: 283، فتح المغيب للعراقي: 467، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر: 94، المقنع: 674-678، اختصار علوم الحديث: 243، التقييد والإيضاح: 417.

2- السيوطي، المصدر نفسه 384-385.

3- تدريب الراوي: 384/2، والتقريب والتيسير، (1/ 32).

- فيجوز أن ينسب إلى القرية فقط.

- وإلى البلدة التي فيها تلك القرية فقط.

- وإلى الناحية التي فيها تلك البلدة.

- وإلى الإقليم التي فيها تلك الناحية.

يقول فيمن هو من حرستا مثلاً، وهي قرية من قرى الغوطة، التي هي كورة من كورة دمشق: الحرستاني، أو الغوطي، أو الدمشقي، أو الشامي.

وله الجمع، فيبدأ بالأعم وهو الإقليم، ثم الناس، ثم البلد، ثم القرية، فيقال: الشامي الدمشقي الغوطي الحرستاني¹.

ج- كيفية الإنتساب إلى القبائل:

يبدأ بالعام قبل الخاص، ليحصل بالثاني فائدة لم تكن لازمة في الأول، فيقال القرشي، ثم الهاشمي، ولا يقال الهاشمي القرشي، لأنه لا فائدة للثاني حينئذ، إذ يلزم من كونه هاشمياً كونه قرشياً بخلاف العكس، ذكره النووي في تهذيبه، قال: وإذا جمع بين النسب إلى القبيلة والبلد، قدم النسب إلى القبيلة.²

د- كم المدّة التي إن أقامها الشخص في بلد نسب إليها:

من أقام في بلدة أربع سنين نسب إليها، قاله عبد الله بن المبارك، وغيره.³

ومن أشهر المصنّفات في الأنساب:

كتاب "عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب"، للحازمي (ت: 584هـ)، وهو غير الحجم، وكتاب: "اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار" لأبي محمد عبد الله بن علي الرُّشاطي (ت: 542هـ)، وكتاب "الأنساب" للحافظ أبي سعد سمعاني (ت: 562هـ)، واختصره ابن الأثير (ت: 630هـ) في ثلاث مجلدات وسماه: "اللباب"، زاد فيه شيئاً سيراً، وقد اختصره لسيوطي (ت: 911هـ) في مجلد لطيف، وزاد فيه الجم الغفير، وسماه: "لب اللباب".

ومن مظان ذكر أوطان الرواة وبلدانهم، كتاب "الطبقات الكبرى"، لابن سعد (ت: 230هـ)، والله تعالى أعلى وأعلم، وعلمه أتم، والحمد لله ربّ العالمين.

1- تدريب الراوي: 384-385.

2- الحافظ السيوطي، تدريب الراوي: 385/2.

3- الحافظ السيوطي، المصدر نفسه: 385/2.

فرغت من تحقيقه وشرحه يوم الأحد التاسع من ذي الحجة، ليلة عيد الأضحى،
سنة 1429هـ،

الموافق للسابع من ديسمبر 2008م.

وصلّى الله على محمد بن عبد الله
وعلى آله الأطهار وأصحابه الأبرار
ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين
وسلم تسليمًا.

الأستاذ الدكتور أبو الزهراء عبد القادر أحمد سليمانني .

رئيس شعبة الكتاب والسنة

بجامعة وهران، كلية الحضارة الإسلامية - الجزائر .



فهرس الآيات.

الصفحة	السورة	الآية
212	[البقرة: 143]	﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾
212	[آل عمران: 110]	﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾
200	[النساء: 11]	﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِي يُوحى بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾
236	[المائدة: 106]	﴿ يَتَأَيَّمُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةً بَيْنَكُمْ ﴾
188	[الإسراء: 71]	﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِسْمِهِمْ ﴾
201	[النور: 4]	﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾
201	[النور: 2]	﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾
126	[الأحقاف: 4]	﴿ أَوْ أَثَرُونَ عَلَيْهِ ﴾
275	[الحجرات: 6]	﴿ إِنْ جَاءَكَ كُرْهًا فَرَسَقْ فِيهِ فَتَيْتُوا ﴾
202	[المعارج: 19]	﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ هَلُوعًا ﴾
202	[المعارج: 20-21]	﴿ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جُرُوعًا ۝ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ۝ ﴾

فهرس الأحاديث.

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
213	أبو هريرة	ابسط رداك فبسطته...
102	ابن عمر	أبغض الحلال عند الله الطلاق...
131	زيد بن ثابت	احتجر في المسجد....
192	أبو هريرة	احرص على ما ينفعك واستعن بالله، ولا تعجز...
79	معاذ بن جبل	أحسن خلقك للناس...
79	بلاغا	إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة...
225	أبو هريرة	إذا حملتم فأخروا، فإن الرجل موثقة واليد معلقة...
91	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه
118	ابن مسعود	إذا قلت هذا- أو قضيت هذا- فقد قضيت صلاتك...
124	أبو هريرة	إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدأوهم بالسلام...
183	ابن أكتمة الليثي	إذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا حلالا
211	ابن عمر	أرأيتم ليبتكم هذه، فإنه على رأس مائة سنة
216	أنس	أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر

110	أبو سعيد الخدري	الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام...
208	شداد بن أوس	أفطر الحاجم والمحجوم...
168	أبوهريرة	اكتبوا لأبي شاه...
73	البراء بن عازب	ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ...
66	أنس	أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة...
65	أم عطية	أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور...
96	أبو سعيد الخدري	أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر...
103	أبوذر	إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ....
96	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم، وهو محرم صائم.
96	أنس	أن النبي ﷺ أولم على صفيه بسويق وتمر...
131	عون بن أبي جحيفة	أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة...
91	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم...
221	زرعة بن سيف	إن النبي ﷺ كتب إلى كتابا...
171	ابن مسعود	إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة...
91	ابن عباس	أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يدع...

225	الفضل	أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة
102	أنس	إن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع..
118	القاسم بن مخمرة	إن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبدالله بن مسعود
78	بلاغا	أن رسول الله ﷺ أرى أعمار الناس قبله...
144	أبو سلمة	أن رسول الله ﷺ خرج يوماً...
178	عروة بن الزبير	أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السرية كتاباً...
275	حفصة	إن عبد الله رجل صالح...
114	فاطمة بنت قيس	إن في المال لحقاً سوى الزكاة...
105	المغيرة بن شعبة	من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار...
75	حذيفة	إن وليتموها عمر فقوي أمين...
240	سعيد بن جهمان	أنت سفينة...
183	عمر بن الخطاب	أنزل القرآن، على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه
71	عمر بن الخطاب	إنما سن رسول الله ﷺ في هذه الأربعة: الحنطة...
78	بلاغا	إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن...
116	أبو هريرة	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث...
223	ابن عباس	الأيام أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن

275	عائشة	بئس أخو العشييرة...
109	ابن عمر	البيعان بالخيار...
103	سهل بن سعد	التأني من الله...
52	معاذ بن جبل	تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة...
200	سعد بن أبي وقاص	الثلاث، والثلاث كثير...
116	وائل بن حُجر	ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد...
143	حذيفة	جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا...
124	أبو هريرة	حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه...
275	معاوية بن حيدة	حتى متى ترعون عن ذكر الفاجر، هتكوه يحذره الناس
208	جابر	حججنا مع النبي ﷺ، فكنا نلبي عن النساء، ونرمى...
190	ابن عباس	حدث الناس كل جمعة مرة، فإن آبيت فمرتين...
64	علي بن أبي طالب	حدثوا الناس بما يعرفون...
195	عائشة	خذوا من العمل ما تطيقون
144	أبو هريرة	خرج النبي ﷺ في ساعة لا يخرج فيها..
135	أبو هريرة	خلق الله الأرض يوم السبت...
212	ابن مسعود	خير الناس قرني...
137	عبد الله بن	الراحمون يرحمهم الرحمن...

	عمرو	
74	عقبة بن عامر	رحم الله حارس الحرس...
213	زيد بن ثابت	سبقكما الغلام الدوسي...
66	ابن عباس	الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم...
139	ابن عمر	الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال..
113	أبو بكر	شيبتي هود وأخواتها...
197	عمران بن حصين	صل قائما، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع...
110	أنس بن مالك	صليت خلف النبي ﷺ فكانوا يستفتحون بالحمد لله...
197	علي بن أبي طالب	على جنبه الأيمن مستقبل القبلة...
140	ابن عمر	فاقدروا ثلاثين...
140	ابن عمر	فأكملوا ثلاثين...
140	أبو هريرة	فإن أغمى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين...
140	ابن عمر	فإن غم عليكم فاقدروا له...
133	أبو هريرة	فر من المجذوم فرارك من الأسد...
110	أنس بن مالك	كانوا يفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين...
85	أبو ذر	فلان في النار ينادي: يا حنان يا منان...

101	أنس	فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون ...
169	عمر بن الخطاب	قيدوا العلم بالكتاب...
99	أبو موسى الأشعري	الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل
63	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا..
208	جابر	كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء..
208	أبي بن كعب	كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام...
66	سهل بن سعد	كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى...
118	عائشة	كان النبي ﷺ يخلو بغار حراء، فيتحنث فيه...
70	مجاهد	كان النبي ﷺ يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك ...
169	أبو هريرة	كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ ...
97	أبو واقد الليثي	كان يقرأ فيهما بق والقرآن المجيد واقتربت الساعة..
99	أبو هريرة	كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان...

97	عائشة	كلوا البلح بالتمر...
65	جابر بن عبد الله	كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا...
215	ابن عمر	كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا...
65	جابر بن عبد الله	كنا نعزل على عهد النبي ﷺ ، والقرآن ينزل..
168	عبد الله بن عمرو	كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ...
116	أنس	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا...
124	أبو هريرة	لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم...
146	أبو مرثد الغنوي	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها...
85	ابن عمر	لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه...
80	أبو أيوب الأنصاري	لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول، ولكن شرقوا...
168	أبو سعيد الخدري	لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن...
122	غياث بن إبراهيم	لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح...

133	ابن عمر	لا عدوى ولا طيرة..
43	ابن عمر	لا يبيع بعضكم على بيع بعض...
136	أنس	لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى ...
193	مجاهد	لا ينال العلم مستحى ولا مستكبر...
111	مالك بن أنس	للمملوك طعامه ...
76	أبو هريرة	للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف...
188	ابن عباس	اللهم ارحم خلفاءنا...
192	عبادة بن الصامت	ليس من أمتي من لم يجلّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا...
169	أبو هريرة	ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني..
102	عبد الله بن عمرو	المسلم من سلم المسلمون من لسانه
110	ابن عمر	من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ...
111	أبو هريرة	من أدرك من صلاة ركعة ...
94	ابن عباس	من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام...
190	أبو هريرة	من تعلم علماً مما يتغنى به وجه الله...
120	سمرة بن جندب	من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد...
193	عمر بن الخطاب	من رقى وجهه دقّ علمه...

131	أبو أيوب الأنصاري	من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال...
188	عبد الله بن مسعود	نضر الله أمراء سمع مقاتلي فوعاها...
103	عمر بن الخطاب	نعم العبد صهيب ...
194	عائشة	نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمتنعن الحياء...
131	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	النهي عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة...
207	بريدة	نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها...
190	عبد الله بن مسعود	وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا..
143	أبو مالك الأشجعي	وجعلت تربتها لنا طهوراً...
187	البراء بن عازب	ونبيك الذي أرسلت...
118	أبو هريرة	ويل للأعقاب من النار...
118	أبو هريرة	ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء...
117	عبد الله	يا رسول الله، أيّ الذنب أعظم؟
136	معاذ بن جبل	يا معاذ إني أحبك، فقل في دبر كل صلاة...
148	إبراهيم بن عبد الرحمن العذري	يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...

فهرس المصادر والمراجع .

القرآن الكريم، برواية ورش عن الإمام نافع.

- الإبتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت، (د ر)، 1973 م.
- أثر اختلاط سعيد بن أبي عروبة على مروياته في الكتب الستة، د. نافذ حسين عثمان حماد، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1417هـ، 1996 م.
- الأحاديث المختارة، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط1، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، 1410.
- أحكام القرآن، ابن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر، (در، دت).
- الأحكام في أصول الأحكام، أبو محمد ابن حزم الظاهري، دار الكتاب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ، 1985 م.
- الأحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي، بتحقيق د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط12، 1406هـ، 1986 م.
- أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، حققه وعلق عليه صبحي البديري السامرائي، ط1، مؤسسة الرسالة، 1405هـ، 1985 م.
- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، مكتبة عبد الوكيل الدروي، دمشق.
- إخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث، عبد الرحمن ابن الجوزي ابو الفرج، تحقيق أبي عبد الرحمن محمود الجزائري، ط2، مكتبة الهدى، الجزائر.

- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط3، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1409، 1989.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، (در، دت).
- أسباب اختلاف المحدثين، د.خلدون الأحذب، الدار السعودية، ط1، 1405هـ 1985م.
- أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق لجنة تحقيق التراث، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط2، 1985م.
- الإستيعاب، ابن عبد البر، تحقيق علي محمد البجاوي، ط1، دار الجيل، بيروت، 1412.
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة، النعمان، زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، (در)، 1405هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1328هـ.
- إصلاح غلط المحدثين، الخطابي البستي، تحقيق د.محمد علي عبد الكريم الرويني، دار الشهاب، الجزائر، (در)، 1987م.
- أصول التخريج ودراسة الأسانيد، محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت، ط2، 1399هـ، 1979م.
- أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الشلبي، الدار الجامعية، بيروت، ط4، 1403هـ، 1983م.
- أصول الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1406هـ، 1986م.
- الإعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، ضبط وتصحيح، أ.أحمد عبد الشافي، دار أشريفة، (در، دت).

- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، بيروت، مراجعة وتقديم وتعليق، طه عبد الرؤوف سعيد، (در، دت، دم) .
- الإعلان بالتويخ لمن ذم التاريخ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، (در)، 1399هـ.
- الإقتراح في بيان الإصطلاح، وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، 1406هـ، 1986م.
- الإكمال، لابن ماكولا، علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.
- الإلزامات والتتبع، للحافظ الدارقطني، دراسة وتحقيق الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، 1985م.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق أحمد صقر، ط2، دار التراث القاهرة، ودار المكتبة العتيقة، تونس.
- الإلماع بأحاديث الأحكام، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، ط1، 1406هـ، 1986م.
- إنجاز الوعود بزوائد أبي داود على الكتب الخمسة، أبو عبد الله سير بن كسروي حسن، ط1، دار الكتب العلمية ن بيروت، 1419هـ، 1999م.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاکر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، 1983م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، مكتبة المعارف، بيروت، (در، دت) .
- البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها، د.عزت علي عطية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1400هـ، 1980م.
- البدعة وأثرها السيء في الأمة، سليم الهلالي، قصر الكتاب، البليدة، الجزائر.

- البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك الجويني إمام الحرمين، تحقيق د. عبد العظيم الديب، مطبعة الدوحة الحديثة، قطر، ط1، 1399هـ.
- التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، (جزء: التخريج)، بكر بن عبد الله أبو زيد، ط1، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، 1413هـ.
- تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ، 1985م.
- تاريخ التشريع الإسلامي، محمد الخضري بك، دار أشريفة، الجزائر، (درأ دت).
- تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق محمد بن أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط2، (دت).
- تاريخ الفقه الإسلامي، عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب، الجزائر، (در، دت)
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام الحافظ أبي الحجاج يوسف المزي، صحّحه وعلّق عليه شرف الدين، دار الكتاب الإسلامي، ط2، 1414هـ، 1993م.
- تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني، أبو يحيى محمد عبد الله بن يحيى الغساني الجزائري، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ، 1990م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، جلال الدين عبدة الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق ومراجعة، أ. عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة السلفية، (در، دت).
- تذكرة الحفاظ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد، الهند، ط2، 1333هـ.

- الترغيب والترعيب، عبد العظيم المنذري، تحقيق مصطفى محمد عماره، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1388هـ، 1968م.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر، دار الكتاب العربي، (دت، در، دم).
- تفسير القرآن الكريم، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1402هـ، 1982م.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، قدّم له دراسة وافية وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط2، 1408هـ، 1988م.
- التمييز، الإمام مسلم، تحقيق مصطفى الأعظمي، ط3، مكتبة الكوثر، المربع، السعودية، 1410هـ.
- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، ابن الديبع الشيباني، دراسة وتحقيق محمد عثمان، دار الهدى، الجزائر، 1991م.
- تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية (لسنن أبي داود)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن احمد الجزائري، دار المعرفة، بيروت، (دت، دم).
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنطار، للإمام إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ، 1997م.
- تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان، دار رحاب، الجزائر.
- التمهيد لابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.

- تحفة الأحوذى، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التاريخ الكبير، الإمام البخاري، تحقيق هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.
- تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر، ط1، دار الفكر، بيروت، 1404، 1984.
- تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400، 1980.
- تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تهذيب الأسماء، للإمام النووي، ط1، دار الفكر، بيروت، 1996.
- تحفة المحتاج، عمر بن علي بن أحمد الوادياشي الأندلسي، تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني، ط1، دار حراة مكة المكرمة، 1406هـ.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، عبد الرحمن بن الجوزي أبو الفرج، تحقيق مسعد عبد الحميد محمد السعداني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415.
- تغليق التعليق، الحافظ ابن حجر، تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ط1، المكتب الإسلامي بيروت، دار عمار عمان الأردن، 1405.
- تلخيص الحبير، الحافظ ابن حجر، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، 1384، 1964.
- التاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين، تحقيق أحمد محمد نور سيف، ط1، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1399، 1979.
- تاريخ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1407.

- الثقات، محمد بن حبان أبو حاتم البستي، تحقيق شرف الدين أحمد، ط1، دار الفكر، بيروت، 1395، 1975.
- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتاب العربي بيروت، ط2، (در، د).
- جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، ابن الأثير الجزري، تحقيق محمد حامد، دار إحياء التراث العربي، ط4، 1404هـ، 1984م.
- جامع البيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار المعرفة، بيروت، (در)، 1406هـ، 1986م.
- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، (در، دت).
- جامع العلوم و الحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، (در، دت).
- الجامع في العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل، فهرسه واعتنى به محمد حسام بيون، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1، 1410هـ، 1990م.
- الجرح والتعديل، جمال الدين القاسمي، دار الحديث ن القاهرة، (در)، 1988م.
- الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الجامع لمعمر بن راشد، تحقيق مصطفى الأعظمي، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
- حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على المنظومة البيقونية، عطية الأجهوري، دار الكتب العربية، مصر.
- الحديث، حجة بنفسه في العقائد والأحكام، ناصر الدين الألباني، بقلم محمد عيد العباسي، دار الإستقامة، 1414هـ، 1994م.

- الحديث المعلول، قواعد و ضوابط ، د. حمزة عبد الله المليباري، دار الهدى، الجزائر.
- حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.
- الخلفاء الراشدون، عبد الوهاب النجار، تحقيق و تقديم فضيلة الشيخ خليل الميس، دار القلم ، بيروت، ط1، 1406هـ، 1986م.
- خلاصة بدر المنير، عمر بن علي بن الملتن الأنصاري، تحقيق حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، ط1 ، مكتب الرشد الرياض، 1410هـ.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، الحافظ ابن حجر، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدني ، دار المعرفة بيروت.
- الذبّ الأحمَد عن مسند الإمام أحمد، ناصر الدين الألباني، دار اصحيق، الجبيل، المملكة العربية السعودية، 1421هـ، 2000م.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للحافظ الذهبي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط6، 1419هـ، 1999م.
- الرسالة، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق خالد السبع العلمي وزهير فيق الكبي، ط1، دار الكتاب العربي ، بيروت، 1420هـ، 1999م.
- رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ن مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1417هـ، 1997م.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنّة المشرفّة، محمد بن جعفر الكتّاني، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- رفع الرية عمّا يجوز و ما لا يجوز من الغيبة، الشوكاني، دار السلفية، الجزائر.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ابن تيمية، شركة الشهاب، الجزائر، تحقيق وتخرّيج حسين الجمل.

- رياض الصالحين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، حقق نصوصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط4، 1404هـ، 1984م.
- سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعائي، مكتبة الرسالة الحديثة.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د.مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1405هـ، 1985م.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى، أبو عيسى الترمذي السلمي، المحقق أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.
- سنن النسائي المجتبى، أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط2، مكتب المطبوعات الإسلامية، حالب، 1406هـ، 1986م.
- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق فواز أحمد زرملي وخالد السبع العلمي، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، ط9، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1413هـ.
- السيرة النبوية، لابن هشام، حققها وضبطها وشرحها ووضع فهرسها، مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ الشلبي، (در، دت).

- سنن البيهقي الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414، 1994.
- سنن الدارقطني، عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة بيروت، 1386هـ 1966م.
- سؤالات أبي داود، الإمام أحمد، تحقيق زياد محمد منصور، ط1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 1414هـ.
- سؤالات الحاكم، الحافظ الدارقطني، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1404، 1984.
- سؤالات البرقاني، الحافظ الدارقطني، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط1، مكتب خانة جميلي، باكستان، 1404.
- سؤالات أبي عبيد الآجري، الإمام أبو داود السجستاني، تحقيق محمد علي قاسم العمري، ط1، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1399، 1979.
- شرح الألفية في علوم الحديث، عبد الرحمن العراقي، تعليق محمد بن الحسين العراقي الحسين، المطبعة الجديدة، فاس، (در)، 1354هـ.
- شرح العقيدة الواسطية، شيخ الإسلام ابن تيمية، راجعه أ. عبد الرزاق عفيفي، مكتبة الزهراء، الجزائر، ط1، 1990م.
- شرح النووي على صحيح الإمام مسلم، الإمام النووي، الكتاب العربي، بيروت، (در)، 1407هـ، 1987م.
- شرح عقيدة الطحاوية، ابن العز الحنفي، خرّج أحاديثها الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط9، 1408هـ، 1988م.
- شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب الحنبلي، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه، د.كمال علي علي الجمل، دار الكلمة، مصر، ط1، 1418هـ، 1998م.

- شروط الأئمة الخمسة، للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1417هـ، 1997م.
- شروط الأئمة الستة، للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1417هـ، 1997م.
- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، تحقيق محمد زهري النجار، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1399هـ.
- شرح الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.
- صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار الهدى، الجزائر، 1992م.
- صحيح الجامع الصغير، الألباني، المكتب الإسلامي، (در)، 1986.
- صحيح مسند مما ليس في الصحيحين، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الروادعي، مكتبة دار القدس باليمن، دار ابن حزم ببيروت، ط2، 1415هـ، 1995م.
- صحيح وابل الصيب من الكلم الطيب، ابن قيم الجوزية، ط3، دار ابن الجوزي، 1415هـ، 1994م.
- صحيح مسلم، المحقق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (در، دت).
- صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراه، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، مكتبة المعارف الرياض، 1411هـ، 1991م.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1390، 1970.

- صحيح ابن حبان، أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414، 1994.
- صفوة الصفوة، عبد الرحمن بن علي أبو الفرج، تحقيق محمود الفاخوري، محمد رواس قلعه جي، ط2، دار المعرفة، بيروت، 1399، 1979.
- ضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على استخراج وطباعته والتعليق عليه وفهرسته زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط1، 1412هـ، 1991م.
- الضعفاء والمتروكون، للنسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، 1369.
- الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي، أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، تحقيق عبد الله القاضي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
- الضعفاء، لأبي جعفر بن محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحقيق، عبد المعطي أمين قعلجي، ط1، دار المكتبة العلمية، بيروت، 1404، 1984.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الحافظ السخاوي، ط1، مكتبة القدسي، القاهرة، 1354هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق محمود محمد الطاحاني عبد الفتاح محمد كلو، مطبعة عيسى الحلبي، ط1.
- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البصري، دار صدر، بيروت، (در)، 1380هـ.
- طبقات المحدثين، الإمام الذهبي، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، ط1، دار الفرقان، عمان الأردن، 1404.
- طبقات الحفاظ، الحافظ جلال الدين السيوطي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
- طبقات المدلسين، الحافظ ابن حجر، تحقيق عاصم بن عبد الله القريوتي، ط1، مكتبة المنار، عمان، 1403، 1983.

- عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح (دراسة تحليلية)،
أد. عبد الله حمزة المليباري، دار ابن حزم، ط1، 1418هـ، 1997م.
- علل الحديث، ابن أبي حاتم الرازي، دار المعرفة، بيروت، (در)، 1405هـ.
- العلل في الحديث (دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي، لابن رجب
الحنبلي)، د. همام عبد الرحيم سعيد، دار العدوى للتوزيع، عمان، الأردن،
ط1، 1400هـ، 1980م.
- علم زوائد الحديث، د. خلدون الأحذب، ط1، دار القلم، 1413هـ، 1996م.
- علم زوائد الحديث، دراسة و منهج ومصنّفات، عبد السلام محمد علوش،
ط1، دار ابن حزم، 1415هـ، 1995م.
- علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي صالح، دار العلم للملايين، ط24،
2000م.
- عواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد موت النبي ﷺ ، ابن
العربي، حققه وعلّق على حواشيه محب الدين الخطيب، المكتبة العلمية،
بيروت، 1406هـ، 1986م.
- عمل اليوم والليلة، للنسائي، تحقيق فاروق حمادة، ط2، مؤسسة الرسالة،
بيروت، 1406هـ.
- عون المعبود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، ط2، دار الكتب
العلمية، بيروت، 1415هـ.
- العلل المتناهية، عبد الرحمن بن علي أبو الفرج، تحقيق خليل الميس، ط1، دار
الكتب العلمية، بيروت، 1403.
- علل الترمذي للقاضي أبي الطيب، تحقيق صبحي السامرائي، أبو المعالي
النوري، محمود محمد الصعيدي، ط1، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية،
بيروت، 1409هـ.

- العلل، ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1405هـ.
- علل الترمذي، الإمام الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1357، 1938.
- العلل، أحمد بن حنبل، تحقيق صبحي البديري السامرائي، ط1، مكتب المعارف، الرياض، 1409هـ.
- العلل، الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط1، دار طيبة، الرياض، 1405، 1985.
- العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، تحقيق وصي الله بن محمد بن عباس، ط1، وصي الله بن محمد عباس، ط1، المكتب الإسلامي بيروت، دار الخاني الرياض، 1408، 1988.
- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (د.يوسف القرضاوي)، للشيخ ناصر الدين اللباني، مكتبة النهضة، الجزائر.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم الظاهري، تحقيق د/محمد إبراهيم نصر، ود.عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، (در)، 1405هـ، 1985م.
- الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، (در، دت).
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه الشيخ صلاح محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ، 1993م.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، عبد القاهر البغدادي، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط5، 1402هـ، 1982م.
- الفرقان بين الحق والباطل، ابن تيمية، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر.
- الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1405هـ.
- الفوائد المتتخبة الصحاح والغرائب (المهروانيات)، تخريج الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، للشيخ أبي القاسم يوسف بن محمد المهرواني، تحقيق خليل بن محمد العربي، ط1، مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق، 1415هـ، 1995م.
- فوات الوفيات والذيل عليها، محمد شاکر الکتبي، تحقيق د/ إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1973م.
- قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين، تاج الدين السبكي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط6، 1419هـ، 1999م.
- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مكتبة النووي، دمشق.
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، ط1، 1399هـ، 1979م.
- القول المسدّد في الذبّ عن المسند الإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني، ط4، مكتبة المعارف، الرياض، 1403هـ، 1983م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين الذهبي، تحقيق وتعليق عزت علي عطية، وموسى محمد علي الموشي، دار الكتب الحديثة، ط1، 1392هـ.
- الكامل في التاريخ، ابن الأثير الجزري، مطبعة دار صدر، بيروت، (در)، 1385هـ.

- كتب الزوائد، نشأتها وأهميتها وسبل خدمتها، محمد عبد الله أبو صعيليك، ط1، دار القلم، دمشق، 1417هـ، 1997م.
- الكفاية في علم الرواية، أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق وتعليق د. أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ، 1985م.
- الكنى والأسماء، الإمام مسلم، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، ط1، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، 1404.
- الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، 1409، 1988.
- الكليات، لأبي البقاء الكفري، تحقيق عدنان درويش، ومحمد المصري، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1983.
- كشف الأستار في زوائد البزار، للهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط1.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط1، 1408هـ، 1988م.
- اللالئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية، السيوطي، دار المعرفة، بيروت، (در)، 1403هـ، 1983م.
- لمحات في أصول الحديث، د. محمد اديب صالح، ط4، المكتب الإسلامي، 1405هـ.
- مباحث في علم الجرح والتعديل، قاسم علي سعد، ط1، دار البشائر الإسلامية، 1408هـ، 1988م.
- المتكلمون في الرجال، السخاوي، اعتنى به عبد الفتاح ابو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط6، 1419هـ، 1999م.

- المجروحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، حلب.
- مختار الصحاح، ابن أبي بكر الرازي، اعتنى بترتيبه محمود خاطر، المطبعة الأميرية بالقاهرة، ط7، 1953م.
- مختصر الترغيب والترهيب، الحافظ ابن حجر، خرّج أحاديثه وعلّق عليه عبد الله حجّاج، شركة دار الشهاب، الجزائر، 1987.
- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، بتحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة.
- مدخل في أصول الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، حققه وضبطه أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، 1408هـ، 1988م.
- المدرج إلى المدرج (من مجموعة رسائل الحديث)، السيوطي، تحقيق وتقديم صبحي البدري السمرّائي، دار السلفية، الجزائر.
- المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون المدني، (دم)، ط1، 1351هـ.
- المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.
- المستصفي من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
- مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر.
- مسند الشافعي، دار الطاسلي، الجزائر، 1989م.
- معالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، مع مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، بتحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة.
- معالم السنن شرح سنن أبي داود، بتحقيق الأستاذ عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ، 1996م.

- معجم المفهرس الحديث، آرنتيان ونسك، دار الصحوة، إستنبول، دار حنون تونس.
- معجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الأندلس، بيروت.
- مفتاح كنوز السنة، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، خرّج نصوصه وعلّق عليه مصطفى ديب البغا، دار الهدى، الجزائر.
- المقنع، عبد الله الجديع، دار فوّاز للنشر، السعودية، ط1، 1413هـ.
- الملل والنحل، أبو الفتح الشهرستاني، دار السرور، بيروت، ط1، 1368هـ، 1984م
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن قيم الجوزية، حققه وضبطه أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ، 1988م.
- مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى، د. عبد الرزاق بن خليفة الشايحي، ود. محمد السيد نوح، ط1، دار ابن حزم، 1419هـ، 1998م.
- منهاج السنة، ابن تيمية، تحقيق د. محمد شاد سالم، ط1، 1406هـ.
- منهج الحديث في علوم الحديث (قسم الرواة)، محمد محمد السماحي، دار العهد الجديد، ط1.
- منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها، د. وليد بن حسن العاني، ط2، دار النفائس، 1420هـ، 1999م.
- الموافقات في أصول الأحكام، أبو إسحاق الشاطبي، دار الفكر.
- موطأ مالك (رواية يحيى الليثي)، إعداد أحمد راتب عرموش، دار النفائس، ط8، 1404هـ، 1988م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر.

- المنتقى، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، المحقق عبد الله عمر البارودي، ط1، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، 1408هـ، 1988م.
- مسند أبي عوانة، يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، ط1، دار المعرفة بيروت، 1998.
- مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث القاهرة، دار الكتاب العربي بيروت، 1407هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة، أبي بكر عبد الله بن محمد، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط1، مكتبة الرشاد، الرياض، 1409هـ.
- مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
- مسند إسحاق بن راهويه الحنظلي المروزي، تحقيق عبد الغفور حسين، ط1، مكتب الإيمان، المدينة المنورة، 1995.
- مسند أبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، ط1، مؤسسة علوم القرآن بيروت، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، 1409هـ.
- مسند أبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، ط1، مكتب العلوم والحكم المدينة المنورة، 1410هـ.
- مسند محمد بن هارون الروياني أبو بكر، تحقيق أيمن علي أبو يمان، ط1، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 1416هـ.
- مسند عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية بيروت، مكتب المتنبي القاهرة.
- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405، 1985.
- مسند سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

- مسند أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق حسين سليم أسد، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق، 1404، 1984.
- مسند علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسين الجوهري البغدادي، تحقيق عامر أحمد حيدر، ط1، مؤسسة نادر، بيروت، 1410، 1990.
- مسند عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، تحقيق صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، ط1، مكتبة السنة القاهرة، 1408، 1988.
- معرفة الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، تحقيق عبد العليم بن عبد العظيم البستري، ط1، مكتب الدار، المدينة المنورة، 1985، 1405.
- المجروحون، ابن حبان، تحقيق محمود بن إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- المغني في الضعفاء، للإمام الذهبي، تحقيق نور الدين عتر.
- مولد العلماء ووفياتهم، محمد بن عبد الله بن زبر الربيعي، تحقيق عبد الله أحمد سليمان أحمد، ط1، دار العاصمة الرياض، 1410.
- المؤلف والمختلف، محمد بن طاهر بن علي بن القيسراني، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411.
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، 1415.
- المعجم الصغير، الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود الحاج، ط1، المكتب الإسلامي بيروت، دار عمار عمان، 1405، 1985.
- المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 1404، 1983.
- معجم أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، تحقيق إرشاد الحق، الأثري، ط1، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، 1407.

- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر، بيروت.
- المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1397.
- المراسيل لأبي داود، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408
- المحلى، ابن حزم الظاهري، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت
- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، للهيثمي، تحقيق نايف دعيس، منشورات دار اليمامة، جدة.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، الحافظ ابن حجر، تحقيق حبيب الرحمن العظيمي، مصورة دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.
- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة.
- نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تعليق أ. أبو عبد الرحمن محمد كمال الدين الأدهي، شركة الشهاب، الجزائر.
- النكت الظرف على الأطراف، تعليقات ابن حجر، مع تحفة الأشراف للمز .
- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة د. ربيع بن هادي عمير، ط4، 1417هـ.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- نصب الراية، أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث مصر، 1357.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، مجد الدين المبارك، تحقيق طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، دار الفكر بيروت.

- هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.
- الوجيز في علوم الحديث ونصوصه، د. محمد عجاج الخطيب، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، (در)، 1989م.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الشيخ محمد بن محمد أبو شهبه، عالم المعرفة، جدة، ط1، 1403هـ، 1983م.
- الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن عثمان فلاتة، مكتبة الغزالي، دمشق، ومؤسسة مناهل العرفان، بيروت، (در)، 1401هـ، 1981م.

فهرس

فهرس الموضوعات.

- 03 المقدمة ○
- 07 القسم الأول: ○
- 07 تحقيق مخطوط " تذكرة ابن الملقن في علوم الحديث " ○
- 09 المبحث الأول: ترجمة ابن الملقن ○
- 09 اسمه ونسبه وكنيته: ○
- 09 ولادته ونشأته: ○
- 10 شيوخه: ○
- 11 تلاميذه: ○
- 11 آثارها العلمية: ○
- 17 ثناء العلماء عليه: ○
- 17 وفاته: ○
- 18 المبحث الثاني: تحقيق المخطوط: ○
- 18 توثيق نسبه إلى مؤلفه: ○
- 18 وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق: ○
- 19 النسخ المطبوعة: ○
- 20 المنهج المعتمد في التحقيق: ○
- 21 صور عن النسخ الخطية: ○
- 25 متن تذكرة ابن الملقن في علوم الحديث: ○
- 31 القسم الثاني: ○
- 31 " الشرح الحثيث لتذكرة ابن الملقن في علوم الحديث " ○
- 33 المنهج المعتمد في الشرح: ○
- 34 التمهيد: ○

- 34..... ○ تعريف علم الحديث:
- 34..... ○ علم الحديث رواية:
- 35..... ○ علم الحديث دراية:
- 35..... ○ نشأة مصطلح الحديث:
- 95..... ○ أقسام الحديث: صحيح، وحسن، وضعيف:
- 40..... ○ تعريف الحديث الصحيح، لغة واصطلاحاً:
- 41..... ○ أقسامه:
- 41..... ○ مراتبه:
- 42..... ○ أصح الأسانيد:
- 44..... ○ أحاديث الحجاز والعراق واليمن والشام، وغيرها:
- 45..... ○ معنى قولهم : صحيح الإسناد، وأصح الإسناد:
- 46..... ○ حكم الحديث الصحيح:
- 46..... ○ هل الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي اليقيني أم الظن؟:
- 47..... ○ هل أحاديث الصحيحين تفيد العلم اليقيني أم الظني؟:
- 48..... ○ مصادر ومطازن الحديث الصحيح:
- 49..... ○ تعريف الحديث الحسن، لغة واصطلاحاً:
- 50..... ○ استبهام ابن الصلاح تعريفى الخطابي والترمذي:
- 51..... ○ أنواع الحديث الحسن:
- 51..... ○ حكم الحديث الحسن:
- 52..... ○ معنى قولهم هذا حديث حسن الإسناد أو صحيحه:
- 54..... ○ مصادر ومطازن الحديث الحسن:
- 55..... ○ تعريف الحديث الضعيف لغة واصطلاحاً:
- 56..... ○ حكم الحديث الضعيف، رواية وعملاً:
- 58..... ○ متى يقوى الضعيف بتعدد طرقه؟:

- 59 أوهى الأسانيد: ○
- 61 المسند: ○
- 62 المتصل: ○
- 63 المرفوع: ○
- 64 الموقوف: ○
- 65 صور للموقوف، أطلق عليها أهل العلم اسم " المرفوع حكما ○
- 67 المقطوع: ○
- 68 المنقطع: ○
- 70 المرسل: ○
- 71 حكم المرسل ○
- 73 مسألة في مرسل الصحابي وحكمه ○
- 74 المرسل الخفي: ○
- 76 المعضل: ○
- 80 المعلق: ○
- 81 حكم المعلق في الصحيحين: ○
- 82 معرفة الإسناد المعنعن ○
- 82 هل حكم الإسناد المعنعن الاتصال أو الانقطاع؟ ○
- 83 المؤنن: ○
- 84 التدليس: ○
- 84 تدليس الإسناد: ○
- 85 تدليس التسوية: ○
- 87 تدليس الشيوخ: ○
- 87 حكم التدليس: ○
- 88 مقارنة بين المرسل، والمرسل الخفي والتدليس: ○

- 89..... الشاذ: ○
- 92 المنكر: ○
- 95..... الفرد: ○
- 98 الغريب من الحديث: ○
- 101..... العزيز: ○
- 102..... المشهور: ○
- 104..... المتواتر: ○
- 107..... المعلل: ○
- 112..... المضطرب: ○
- 115 المدرج: ○
- 120 الموضوع: ○
- 123..... المقلوب: ○
- 126 الإسناد العالي والنازل: ○
- 130..... المصحّف: ○
- 132 مختلف الحديث: ○
- 135..... المسلسل: ○
- 138..... الإعتبار والمتابعات والشواهد: ○
- 141..... زيادة الثقات: ○
- 145..... المزيد في متصل الأسانيد: ○
- 147 صفة من تقبل روايته ومن ترد: ○
- 147..... شروط العدالة والضبط: ○
- 147..... ثبوت عدالة الراوي: ○
- 149..... بما يعرف ضبط الراوي؟ ○
- 149..... موقف العلماء من بيان الجرح والتعديل ○

- التعديل يقبل من غير ذكر سببه، وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً.....149
- قبول الجرح غير مفسر، ولا يقبل التعديل إلا بذكر سببه.....151
- لا بد من ذكر أسباب العدالة والجرح فيهما.....151
- مذهب الحافظ ابن حجر في مسألة بيان الجرح والتعديل.....151
- ثبوت الجرح والتعديل يكون بواحد أو اثنين فأكثر؟.....152
- إذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل.....153
- قول الراوي: حدثني " الثقة "، من غير أن يسميه.....153
- رواية العدل عمن سمّاه.....154
- عمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه.....155
- رواية المجهول.....155
- مجهول العين.....155
- مجهول الحال.....157
- المستور.....158
- البدعة.....159
- البدعة المكفّرة والبدعة غير المكفّرة.....159
- رواية التائب من الفسق ومن الكذب.....160
- تحرير الفرق بين الرواية والشهادة.....160
- من أخذ على التحديث أجراً.....162
- رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه.....163
- ألفاظ الجرح والتعديل.....163
- مراتب التعديل وألفاظها.....163
- مراتب الجرح وألفاظها.....164
- أشهر أنواع المصنّفات في الرجال.....165
- كتابة الحديث:.....167

- اختلاف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث..... 167
- سبب الاختلاف في حكم الكتابة..... 168
- ضبط الحديث وتحقيقه شكلا ونقطا..... 169
- ضبط الملتبس من الأسماء..... 170
- الأسماء المضافة إلى الله سبحانه وتعالى المقابلة وضوابطها..... 171
- ضبط الرموز في كتابة الألفاظ وغيرها..... 172
- ما ينبغي في كتابة التسميع..... 173
- في تصنيف الحديث وجمعه..... 173
- كيفية سماع الحديث وتحملّه:..... 174
- السماع من لفظ الشيخ..... 174
- القراءة على الشيخ..... 175
- الإجازة..... 176
- المناولة..... 178
- الكتابة..... 179
- الإعلام..... 179
- الوصية..... 180
- الوجادة..... 180
- صفة الرواية وأدائها:..... 181
- مذاهب العلماء في الرواية بين التشدد والتساهل والإعتدال..... 181
- رواية الضرير..... 182
- رواية الحديث بالمعنى وشروطها..... 182
- رواية الحديث مختصرا..... 184
- آداب المحدث وطالب الحديث معرفة آداب المحدث..... 188
- معرفة آداب طالب الحديث..... 189

- معرفة غريب الحديث: 196
- معرفة الأحكام الخمسة: 198
- معرفة التراجيح بين الرواة: 203
- الترجيح بحال الراوي 203
- الترجيح بالتحمل 204
- الترجيح بكيفية الرواية 204
- الترجيح بوقت الورود 204
- الترجيح بلفظ الخبر 205
- الترجيح بالحكم 205
- الترجيح بأمر خارجي 205
- ناسخ الحديث ومنسوخه: 207
- بما يعرف ناسخ الحديث من منسوخه 207
- معرفة الصحابة رضي الله عنهم: 209
- اختلاف أهل العلم في حدّ لصحابي 209
- الصحابة كلهم عدول 212
- أكثر الصحابة حديثاً 212
- أكثرهم فتياً تروى عنه 214
- أفضل الصحابة 215
- تفضيل أعيان من الصحابة، كل واحد في أمر مخصوص 216
- أول الصحابة إسلاماً 216
- آخر الصحابة موتاً 216
- معرفة التابعين رضي الله عنهم 218
- طبقات التابعين 218
- الفقهاء السبعة من أهل المدينة 219

- أفضل التابعين، وأفضل التابعيات 220
- رواية الأكابر عن الأصاغر: 221
- رواية النظر عن النظر: 223
- رواية الآباء عن الأبناء: 225
- معرفة المدبج 227
- رواية الإخوة والأخوات: 229
- السابق واللاحق: 232
- من لم يرو عنه إلا راو واحد: 234
- من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة: 236
- معرفة الأسماء والكنى والألقاب: 238
- معرفة من اشتهر بالإسم دون الكنية وعكسه 243
- معرفة من وافق إسمه إسم أبيه معرفة المؤتلف والمختلف: 246
- معرفة المؤتلف و المختلف 247
- معرفة المتفق والمفترق: 247
- معرفة المتشابه: 255
- معرفة المنسويين إلى غير آبائهم: 257
- معرفة الأنساب التي باطنها على خلاف ظاهرها: 260
- معرفة المبهمات: 261
- معرفة تواريخ الرواة والوفيات: 266
- وفاة النبي ﷺ ، وأصحابه العشرة 267
- وفيات أصحاب المذاهب المتبوعة 269
- وفيات أصحاب كتب الحديث المعتمدة 269
- فائدة عن التاريخ الهجري 273
- معرفة الثقات والضعفاء من الرواة: 274

- مصنفات مفردة في الضعفاء، وفي الثقات 274
- مصنفات جمع فيه الثقات والضعفاء..... 275
- مشروعية الجرح والتعديل..... 275
- معرفة من اختلط في آخر عمره من الثقات:..... 277
- أمثلة عن المختلطين بسبب معين..... 278
- معرفة طبقات الرواة والعلماء:..... 279
- معرفة الموالي من الرواة والعلماء:..... 281
- أنواع الموالي..... 281
- معرفة قبائل الرواة وأوطانهم وبلدانهم:..... 283
- فهرس الآيات:..... 286
- فهرس الأحاديث:..... 287
- فهرس المصادر والمراجع:..... 296
- فهرس الموضوعات:..... 320